جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم المالية و المحاسبة

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل

شهادة ماستر أكاديمي

تخصص : محاسبة و جباية معمقة

الموضوع :

دور الجباية الجمركية في تشجيع التصدير في الجزائر
دراسة حالة أقسام مفتشية الجمارك

من إعداد الطالبة:

بوزناد نسرين

تحت إشراف الأستاذة

يحياوي نصيرة

رقم المذكرة: 232

السنة الجامعية: 2022/2021

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أيام مضت من عمري بدأتها بخطوة وها أنا اليوم أقطف ثمار مسيرة

إليه أعوام كان هدفي فيها واضحا وكنت أسعى في كل يوم لتحقيقه والوصول

مهما كان صعبا وها أنا وصلت وبيدي شعلة علم أحرص عليها

كل الحرص حتى لا تنطفئ، وشكرا لله أولا وأخيرا الذي وفقني وساعدني

على ذلك.

فما أجمل أن يجود المرء بأغلى ما لديه و الأجمل أن يهدي الغالي للغالي:

ها هي ذي ثمرة جهدي أجنيها اليوم هي هدية أهديها إلى :

أمي العزيزة أطال الله في عمرها، القلب الحنون من كانت بجانبي بكل المراحل التي

مضت من تلذذ و معانات و كانت شمعة تحترق لتنير دربي.

والدي الغالي حفظه الله، كل الفضل له هو الذي علمني الصعود وعيناه تراقبني

وساعدني بكل مراحل حياتي.

جميع أخواتي وأقربائي والأقرب إلى قلبي وصديقاتي

وإلى كل من ساندني ودعمني في إنجاز هذا العمل

بوزناد نسرين

شكر و عرفان

أشكر الله عز وجل شكرا كبيرا و حمدا كثيرا على نعمة العلم التي وهبنا إياها، فبفضل الله استطعت إتمام هذا العمل و تحقيق أمنيتي التي لطالما لاحقتني منذ أول يوم وطئت أقدامي الجامعة و المتمثلة في هذه المذكرة المتواضعة و التي من خلالها يطيب لي أن أتقدم بجزيل الشكر و التقدير إلى التي أعطتني فرصة إنجاز هذا الموضوع القيم و منحتني الوقت الكافي لإيجاد معلومات قيمة لتكون ذات معنى، و كذلك توجيهاتها كمشرفة على مذكرتي ألا و هي الأستاذة المحترمة : يحياوي نصيرة.

بالإضافة إلى الأخت سلمان ليندة فأشكرها جزيل الشكر على مساعدتها و توجيهها لي فشكرا لكي.

كما أتقدم بجزيل الشكر و التقدير إلى كافة أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا العمل.

و أتقدم بجزيل الشكر و التقدير كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إتمام هذا العمل.

و في الأخير أتقدم بجزيل الشكر و التقدير إلى أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير بجامعة أمحمد بوقرة بومرداس عبر مختلف مراحل الدراسة.

MY-BT.COM

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الجباية الجمركية في تشجيع التصدير في الجزائر، و ذلك بالمرور على الإجراءات التي تمر بها البضاعة عند التصدير و هذا لتوضيح النقطة الرئيسية المتمثلة في كيف تساهم هذه الجباية في تشجيع التصدير و التي تعتمدها إدارة الجمارك لضبط التصريحات الجمركية، و ذلك من خلال دراستنا لحالة جمركة بضاعة الجلد لمؤسسة ما بمفتشية أقسام الجمارك لعين طاية، و لقد توصلنا إلى أن الضرائب و الرسوم الجمركية معفاة في عملية التصدير.

الكلمات المفتاحية:

- الجباية الجمركية
- التعريفة الجمركية
- إدارة الجمارك
- الصادرات

Résumé :

Cette étude visait à mettre en le rôle du prélèvement douanier dans l'exportation en Algérie, en passant par les procédures que traversent les marchandises lors de l'exportation, et c'est d'éclaircir l'essentiel de la façon dont ce prélèvement contribue à encourager l'exportation, ce qui est adopté par l'administration des douanes pour le contrôle des déclarations en douane, et qu'à travers étude du dossier de la douane de la maroquinerie pour un établissement à l'Inspection départementale des Douane d'Ain Taya, et nous avons conclu que les taxes et les droits de douane sont exonérés dans le processus déportation.

Mots clés :

- Recouvrement en douane
- Tarif douane
- Administration des douanes
- Exportations

الفهرس

المحتوى	الصفحة
إهداء	
شكر وعرفان	
التلخيص	
الفهرس	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
المقدمة	
الفصل الأول: التصدير والجباية الجمركية	
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية التصدير	3
المطلب الأول: مفهوم التصدير وأنواعه	3
المطلب الثاني: أهمية التصدير وأهدافه	5
المطلب الثالث: دوافع التصدير وملامح نجاحه	7
المبحث الثاني: دراسة السياسة التجارية والجبائية	9
المطلب الأول: ماهية السياسة التجارية	9
المطلب الثاني: السياسة الجبائية	13
المطلب الثالث: التعريفة الجمركية	16
المبحث الثالث: الإطار القانوني والتنظيمي للجباية الجمركية في الجزائر	20
المطلب الأول: مدخل إلى إدارة الجمارك	20
المطلب الثاني: الجباية الجمركية وأهدافها	26
المطلب الثالث: النظام الجبائي الجمركي	28
المطلب الرابع: جباية الصادرات	31
خلاصة الفصل	36

الفصل الثاني: دراسة تحليلية وتطبيقية لصادرات الجزائر	
تمهيد	38
المبحث الأول: تنظيم وتسيير مفتشية أقسام الجمارك عين طاية	39
المطلب الأول: لمحة عامة لمفتشية أقسام الجمارك عين طاية	39
المطلب الثاني: قباضات مفتشية أقسام الجمارك عين طاية	44
المطلب الثالث: المفتشية الرئيسية لمصالح الجمارك (مفتشيات أقسام الجمارك)	47
المبحث الثاني: دراسة صادرات وواردات الجزائر	49
المطلب الأول: مدخل عام للميزان التجاري	49
المطلب الثاني: التوازن والاختلال في الميزان التجاري والعوامل المؤثرة فيه	50
المطلب الثالث: دراسة تحليلية للميزان التجاري	53
المبحث الثالث: دراسة حالة جمركة الجلد المصدر	65
المطلب الأول: الإجراءات الأولية لجمركة الجلد المصدر	65
المطلب الثاني: إيداع وتسجيل التصريح المفصل	65
المطلب الثالث: الفحص وتحصيل الحقوق والرسوم الجمركية	68
خلاصة الفصل	70
الخاتمة	72
قائمة المراجع	75
قائمة الملاحق	77

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	وضعية الميزان التجاري للسلع الغذائية	53
02	وضعية الميزان التجاري المتعلقة بالطاقة وزيوت التشحيم	55
03	وضعية الميزان التجاري لمنتجات الخام	56
04	وضعية الميزان التجاري المتعلقة بالمنتجات الشبه جاهزة	57
05	وضعية الميزان التجاري المتعلقة بسلع المعدات الزراعية	58
06	وضعية الميزان التجاري المتعلقة بسلع المعدات الزراعية	59
07	وضعية الميزان التجاري المتعلقة ببضاعة المستهلكين	60
08	الدول الزبونة للجزائر لسنة 2019	61
09	الدول الزبونة للجزائر لسنة 2020	62
10	الدول الزبونة للجزائر لسنة 2021	63
11	قيمة الصادرات للسنوات 2019-2020-2021	63

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لمديرية القيمة والجمارك	30
02	الهيكل التنظيمي لمفتشية أقسام الجمارك–عين طاية–	40
03	الهيكل التنظيمي لقباضة الجمارك	44
04	أعمدة بيانية لقيمة الميزان التجاري للمواد الغذائية	54
05	أعمدة بيانية لقيمة الميزان التجاري للطاقة وزيوت التشحيم	56
06	أعمدة بيانية لقيمة الميزان التجاري لمنتجات الخام	57
07	أعمدة بيانية لقيمة الميزان التجاري لمنتجات شبه جاهزة	58
08	أعمدة بيانية لقيمة الميزان التجاري لسلع المعدات الزراعية	59
09	أعمدة بيانية لقيمة الميزان التجاري لسلع المعدات الصناعية	60
10	أعمدة بيانية لقيمة الميزان التجاري لبضاعة المستهلكين	61
11	قيمة صادرات الجزائر لثلاث سنوات (2021/2020/2019)	64

مقدمة

مقدمة:

لقد عرف الاقتصاد الوطني تحولات عميقة لاسيما في نطاق التجارة الخارجية، و بما أن الجزائر كغيرها من الدول التي قطعت أشواطا في تنمية اقتصادها لا تستطيع أن تعيش بمعزل عن العالم، فهي أيضا شهدت في السنوات الأخيرة تحولات اقتصادية بانتقالها من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق و انفتاحها على الأسواق الخارجية، و هذا فرض عليها أن تحمي اقتصادها من الانعكاسات التي تنجم من المنافسة غير المشروعة التي تمارس في بعض الدول و كذا عمليات الغش التي يتعاطاها بعض متعاملي التجارة الدولية، و بذلك كان من غير الإمكان تصور اقتصاد بدون اقترانه بجهاز هام و نشيط يعمل على حمايته، ألا و هو قطاع الجمارك نظرا للدور الذي يلعبه باعتباره الممر الحتمي و الوحيد للمبادلات التجارية الدولية. وينقسم هذا الدور إلى جانبين: جانب اقتصادي وجانب جبائي.

فيما يخص الجانب الاقتصادي فإن إدارة الجمارك تعمل على حماية الاقتصاد الوطني وتنشيط التجارة الخارجية، أما جبائيا فيتمثل في تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية الواجبة على المبادلات الخارجية فهي بالتالي تعتبر مصدرا ماليا لحساب الخزينة العمومية والجماعات المحلية.

نظرا للدور الكبير الذي تلعبه عائدات التصدير في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في مختلف الميادين الإنتاجية سعت الجزائر بدورها إعطاء عناية فائقة واهتماما بالغا بمجال التصدير في مختلف القطاعات الإنتاجية وذلك من خلال تسطير إستراتيجية تدخل ضمنها جملة من الإجراءات والسياسات المالية الضريبية وخاصة الجمركية المتمثلة في إدارة الجمارك وكل ما يندرج تحتها من سياسات جمركية.

من خلال العرض السابق يتجلى لي بلورة إشكالية البحث في السؤال التالي:

"كيف تساهم الجباية الجمركية في تشجيع التصدير؟"

وللإجابة عن هذا السؤال الجوهري تكون من خلال الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالتصدير وأهميته بالنسبة للبلاد؟
- ما المقصود بالسياسة التجارية والجبائية؟
- ماذا تعني السياسة الجمركية في الجزائر وفيما تتمثل جباية الصادرات؟

- **الفرضيات:**

تستدعي الدراسة على الفرضيات التالية:

– التصدير هو بيع المنتجات من دولة لأخرى وتتجلى أهميته في دخول العملة الصعبة بكثرة مما يساعد على زيادة النمو الاقتصادي أيضا.

– تعد السياسة التجارية مجموعة من الوسائل التي تلجأ إليها الدولة لتحقيق أهداف معينة.

– السياسة الجبائية هي مجموعة من البرامج التي تخططها الحكومة وتنفذها عن عمد لإحداث آثار معينة وتجنب آثار أخرى.

– الجباية الجمركية هي الممول الرئيسي لخزينة الدولة.

– عملية التصدير معفية من الضرائب.

- **حدود البحث:**

الإطار المكاني: الجزائر (الجمارك الجزائرية).

- **دوافع اختيار موضوع البحث:**

من بين الأسباب التي دفعتني إلى اختيار الموضوع ما يلي:

– محاولة إعطاء نظرة شاملة حول دور الجباية الجمركية في تشجيع التصدير لكل من يرغب في الاطلاع على هذا الموضوع.

– التعرف على الإطار التنظيمي والقانوني للجباية الجمركية في الجزائر.

– حداثة الموضوع.

– بالإضافة إلى ميولي الشخصي لمواضيع الجمارك.

- **أهداف البحث:**

ترمي هذه الدراسة بعد الإجابة على التساؤلات المطروحة سابقا إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

– التعرف على مفهوم التصدير وأهميته.

– التعرف على السياسة التجارية.

– التعرف على السياسة الجمركية الجزائرية.

– التعرف على الضرائب المعفاة عند التصدير.

- **أهمية البحث:**

يستمد البحث أهميته من الدور الذي تلعبه السياسة الجبائية والجمركية في تمويل خزينة الدولة حيث إعفاء الصادرات سوف يؤدي إلى ترقيتها وبالتالي جلب العملة الصعبة.

وبالتالي المساهمة في عملية التنمية حيث أن السياسة الجبائية التي تحمي الاقتصاد الوطني (المنتوجات المحلية).

- **صعوبات البحث:**

لقد واجهتني أثناء إعدادي لهذا البحث صعوبات عديدة أذكر منها:

– قلة وندرة المراجع ذات الصلة بالموضوع.

– أغلبية المذكرات متشابهة ومحدودة المعلومات.

– صعوبة الحصول على بعض الوثائق والمعطيات المتعلقة بموضوع الدراسة.

لكن رغم كل ذلك حاولت جاهدة الإلمام ولو بالقليل بجوانب البحث آمل أنني قد وفقت في هذا البحث.

- **المناهج والأهداف:**

لمعالجة إشكالية البحث انتهجت المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الجانب النظري وتحليله لأنني بصدد عرض المفاهيم والأفكار المتعلقة بالجباية الجمركية والتصدير كما اعتمدت منهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي من خلال الدراسة الميدانية التي قمت بها في المؤسسة محل الدراسة. وتماشيت مع هذه المناهج اعتمدت في هذه الدراسة على بعض الأساليب منها:

– أسلوب البحث الأكاديمي الذي يعتمد على المراجع المختلفة من الكتب والدراسات المقدمة في هذا الموضوع.

– الأسلوب الميداني وذلك عند الاطلاع على مختلف المعطيات والوثائق المتعلقة بموضوع الدراسة.

– أسلوب المقابلات الشخصية مع بعض المسؤولين الذين لهم صلة مباشرة بموضوع البحث للاستفادة من أراءهم وخبراتهم.

- **خطة البحث:**

وللإلمام بجميع جوانب الموضوع المدروس، قمت بتقسيم الدراسة إلى فصلين:

الفصل الأول: جاء بعنوان التصدير والجباية الجمركية في الجزائر، حيث قمت بتقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث، تناولت في المبحث الأول ماهية التصدير من حيث التعريف والأنواع، الأهمية والأهداف، دوافع التصدير وملامح نجاحه، والمبحث الثاني خصصته لدراسة السياسة التجارية والجبائية اما المبحث الثالث تطرقت فيه إلى الإطار القانوني والتنظيمي للجباية الجمركية في الجزائر.

الفصل الثاني: فتطرقت فيه إلى ثلاثة مباحث والدي تحت عنوان دراسة تحليلية وتطبيقية لصادرات الجزائر، حيث المبحث الأول يحوم حول تنظيم وتسيير مفتشية أقسام الجمارك عين طاية، أما المبحث الثاني قمت بدراسة صادرات وواردات الجزائر وفي الأخير مبحث لمتابعة مسار جمركة بضاعة الجلد المصدر.

الفصل الأول:

التصدير والجباية الجمركية

تمهيد:

اعتبر التصدير منذ زمن طويل قبل أكثر من أربعة قرون من القضايا الأساسية أولتها الدول أهمية كبيرة، وذلك بالنظر إلى الدور الذي كان يلعبه في جلب الثورة وإمكانية بذلك تلبية حاجياتها الضرورية من الدول الأخرى دون أن يكون هناك إفقار في الموارد الداخلية لهذه الدول.

ومنه برزت أولى الأفكار التي تدعوا إلى الاهتمام بهذا النشاط من طرف المركنتيون خاصة منهم الصناعيون، فاحتلت تنمية القدرات التصديرية مكانة كبيرة في حيز اهتماماتهم اعتبروه واجبا وطنيا يتطلب على الدولة تسخير كل الجهود المتاحة في سبيل الرفع من مستواه وإزالة كل العوائق التي تقف في طريق تطوره وتقدمه.

فأصبحت دول العالم تشجع منتجاتها على التصدير للخارج وزيادة مدخولاتها من العملات الأجنبية بفرض ضرائب على السلع التي تعبر حدودها الجمركية المستوردة أكثر منها من المصدرة.

ومن أجل مراقبة الدولة للتجارة الخارجية وتنظيمها عند خروج البضاعة من الإقليم الجمركي ودخولها اعتمدت على جهاز هام ألا وهو إدارة الجمارك التي تلعب دور فعال في حماية الاقتصاد الوطني عن طريق تطبيقها لمختلف القواعد والقوانين وفرضها للضرائب والرسوم.

وسنتناول في هذا الفصل ماهية التصدير في المبحث الأول، ثم السياسة التجارية والجمركية في المبحث الثاني، أما المبحث الثالث فسنتطرق فيه إلى الإطار القانوني والتنظيمي للجباية الجمركية في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية التصدير

يشكل التصدير عجلة النمو التي تحرك النشاط الاقتصادي، حيث يساهم بعائداته في المشاريع الصناعية وزيادة حجم الاستثمارات بإعادة الاستثمار بما يوفره التصدير من العملة الصعبة في القطاعات الاقتصادية (صناعة، زراعة، خدمات...).

المطلب الأول: مفهوم التصدير وأنواعه

التصدير هو العنصر الفعال في عملية النمو الاقتصادي فهو يمثل جميع أوجه النشاطات التي تعمل على تصريف الفائض من إنتاجها الاقتصادي نحو بلدان أجنبية، وقد تعددت تعاريف التصدير كما أن له أنواعا مختلفة.

أولا: مفهوم التصدير

للتصدير عدة مفاهيم، غير أن صلبها يدور في نقطة واحدة وهي خروج السلعة من منشأها الأصلي نحو أسواق تنتمي لبلدان أخرى وفي هذا الشأن نعرض أبرزها وفق الشكل التالي:

– مدى قدرة الدولة وشركائها على تحقيق تدفقات سلعية وخدمية ومعلوماتية ومالية وسياحية وبشرية إلى دول وأسواق عالمية أخرى، وهذا من أجل تحقيق أرباح وقيمة مضافة.[1]

– يعني التواجد المستمر في الأسواق الخارجية، والقدرة على المنافسة للحصول على أكبر حصة سوقية. فهذا التواجد يفرض على الشركات المصدرة مواكبة الشركات المنافسة لها في الأسواق الخارجية من حيث تكنولوجيا الإنتاج وتطوير المواصفات الفنية واستخدام وسائل ترويج أكثر تأثيرا[2].

– يعرف على أنه بيع سلعة معينة من مراكز إنتاجها إلى مراكز تسويقها، أو بتعبير آخر من أحد الأسواق التي تمثل السلعة فائضا من إنتاجها إلى سوق آخر تمثل نفس السلعة جزء من احتياجاتها.[3]

– هو عملية تقوم على بيع وإرسال سلع أو خدمات وطنية إلى الخارج[4].

---

[1]– فريد النجار، **التصدير المعاصر والتحالفات الإستراتيجية**، الدار الجامعية الإسكندرية، ص 15.

[2]– عبد الرزاق مدوري، **تحليل فعاليات السياسات العمومية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص اقتصاد دولي، جامعة وهران، سنة 2012/2011، ص88.

[3]– عطاء الله بن طيرش، **تعزيز الميزة التنافسية للصادرات خارج المحروقات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تجارة دولية، جامعة أبي بكر بلقايد، سنة 2017/2016، ص 73.

[4]– عطاء الله بن طيرش، مرجع سبق ذكره، ص 73.

– هو الأسلوب الأكثر انتشارا من التجارة العالمية، ويعتبر أسلوبا مرنا وسهل الاستخدام والتصدير لا يحتاج إلى استثمارات مالية كبيرة، وأقل ما يمكن من الموارد البشرية المتاحة[1].

– ومن جهة نظر المحاسب: " فهو تلك العملية التي ترمي إلى تحويل بصفة نهائية للسلع والخدمات المنتجة من المقيمين إلى غير المقيمين"[2].

نستخلص من التعاريف السابقة أن التصدير هو كل عملية عبور أو تحويل أو انتقال السلع والخدمات من المنتج المصدر (العون المقيم) إلى الزبون المستود (العون الغير المقيم) من الحدود الوطنية إلى الحدود الأجنبية، وتعتبر عملية التصدير عملية جد معقدة حيث تتدخل كل الاختصاصات في هذا المجال كالتسويق، التأمين، التمويل، النقل، التموين...، مما يستوجب على المؤسسة تعبئة وتجنيد كل طاقاتها لإنجاح عملية التصدير.

ثانيا: أنواع التصدير

يمكن للمؤسسة أن تقوم بعملية التصدير بشكل مباشر أو غير مباشر أو مشترك[3] :

1. التصدير المباشر:

هو دخول الشركة بصورة مباشرة في عمليات التصدير مع تحملها كلفة الاستثمار والمخاطرة ومفترضة بأن العوائد المتحققة من وراء دخولها المباشر يغطي كلفة الاستثمار فضلا من رغبتها في عدم إعطاء حصة من عوائدها المتحققة إلى الوسطاء. وتتم عملية التصدير المباشر من خلال ما يلي:

– إنشاء إدارة متخصصة للتصدير ويكون مسؤولا عنها مدير المبيعات الخارجية (مدير التصدير) ومجموعة من المساعدين له وهدفهم البحث عن أسواق خارجية من خلال تفاوتهم مع إدارة التسويق في المؤسسة.

– وجود فرع لإدارة المبيعات في الأسواق الخارجية وذلك حتى تتمكن المؤسسة من تحقيق وجود فعلي لها على أرض الأسواق الدولية وللتعرف عن كثب على طبيعة هذه الأسواق وحاجات ورغبات الزبائن فيها.

– تعيين مديرين وممثلين في الأسواق الخارجية وتكون مهمتهم السفر للأسواق الدولية.

– وكيل أجنبي في السوق الدولية، حيث يقوم بالبيع لصالح المؤسسة نيابة عنها في سوقه الدولية.

---

[1]– إيمان عودية وحيزية عسكري، **السياسة الجمركية وتأثيرها على صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، قسم علوم التسيير، جامعة بومرداس، سنة 2017/2016، ص42.

[2]– إيمان عودية وحيزية عسكري، مرجع سبق ذكره، ص 43.

[3]– إيمان عودية وحيزية عسكري، مرجع سبق ذكره، ص، ص44،43

2. التصدير غير المباشر:

يتم التصدير غير المباشر من خلال أن يقوم الوسطاء (وكلاء البيع أو وكلاء التصدير) بشراء المنتج مباشرة من المصنع ومن ثم إعادة بيعها إلى دول أجنبية وتحت اسم وكيل البائع أو وكيل التصدير، وعليه فإن المصدرين غير المباشرين ليس لديهم اتصال مباشر مع المستهلكين في الأسواق الأجنبية. والذي يمكن أن يأخذ الأشكال التالية:

- التصدير من خلال الاعتماد على وكلاء: حيث يقوم الوكيل بالبحث عن مشترين في الأسواق الخارجية مقابل حصوله على عمولة.
- المنظمات التعاونية: حيث تقوم هذه المنظمات بالتعاون مع الشركاء المنتجة للبحث لها عن أسواق خارجية لمنتجاتها وتكون هذه المنظمات تحت سيطرة ورقابة الشركات المنتجة.

وهذه الطريقة في الدخول للأسواق الخارجية تحقق ميزتين أساسيتين هما:

أنها تقلص التكاليف المرتبة عن الاستثمار لكون الشركة ليست بحاجة إلى إيجاد وتطوير قسم التصدير وإيجاد قوة بيعية للعمل فيه، وتحمل التكاليف الإضافية مقابل ذلك.

تقليل هذه المخاطر لأدنى حد ممكن لكون هؤلاء الوسطاء الذين ينوبون عن الشركة في التصدير لهم الإلهام والمعرفة الكافية عن الأسواق الخارجية ولذلك فالأخطاء المحتملة بالعمل ستكون قليلة جدا.

3. التصدير المشترك:

هو عبارة عن تضامن عدة مصدرين ذوي اهتمام مشترك للتصدير معا، وهو يشكل أسلوبا فريدا في تنظيم النشاط التصديري، حيث تقوم الشركات بالاشتراك في تنظيم معين لتحسين أنشطتها التصديرية.

المطلب الثاني: أهمية التصدير وأهدافه

للتصدير أهمية كبيرة سواء بالنسبة للدول المصدرة بصفة عامة أو المؤسسات المصدرة بصفة خاصة، فهو يعمل على تحقيق مجموعة من الأهداف مرتبطة بالإستراتيجية التجارية، بالجانب المالي، وأخرى مرتبطة بتحسين شروط الإنتاج[1].

أولا: أهمية التصدير

1- بالنسبة للدولة المصدرة:

يشكل التصدير عجلة النمو التي تحرك النشاط الاقتصادي، بمعنى كل زيادة في الصادرات ينتج عنها زيادة مماثلة في الداخل بالنقد الأجنبي ويمكن للتصدير أن يساهم بعائداته في المشاريع الصناعية وزيادة حجم

[1]- إيمان عودية وحيزية عسكري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 44،45.

الاستثمارات بإعادة الاستثمار بما يوفره التصدير من العملة الصعبة في القطاعات الاقتصادية (صناعة، زراعة، خدمات...) ولكن زيادة حجم الاستثمارات عن طريق عائدات التصدير قد يحدث زيادة في بعض الواردات، من مستلزمات الإنتاج المباشرة والغير المباشرة لذلك كان لازما أن تكون حصيلة

الدولة من النقد الأجنبي أكبر و أكثر مما يمكن، و أن يكون عجز ميزان المدفوعات اقل مما يمكن و ذلك لتنظيم حاصلة الصادرات، و بالتالي تسديد ديونها الخارجية مما يوفر عليها اللجوء إلى القروض الأجنبية يمنع التصدير حقا لكل الدول في الحصول على الموارد و المنتوجات و الخدمات التي تفتقر إليها محليا، أن استغلال إلى هذه الموارد إضافة إلى وجود قدرات إنتاج الخيرات و الخدمات و تحقيق التشغيل لتعبئة الطاقة البشرية، يسمح بتمويل البرنامج التنموية و المشاريع الاقتصادية بالمداخيل المحصل عليها من الصادرات و بالتالي التصدير عامل تطور اقتصادي و اجتماعي.

2- بالنسبة للمؤسسة المصدرة:

التصدير هو بيان للسلع الأكثر صلاحية و ذات الكفاءة في التفوق بالأسواق، و من خلال السلع المصدرة تبرز المؤسسة المصدرة لها مما يؤكد أرباحها بفضل توفير المعلومات الأساسية و المهمة في ما يخص الأسواق الخارجية إلى المنافسة و طرق تسويق المنتجات و البحث في النتائج التي تسمح بالتوسع في الأسواق الخارجية مع زيادة حجم المبادلات التجارية العالمية و حدة المنافسة في الأسواق الخارجية الدولية، أصبح التصدير من أهم المقاييس المعبرة عن المستوى و مكان المؤسسة في الأسواق الخارجية بالإضافة إلى كونه من بين أفضل في الاقتصاد الجهوي و العالمي.

- تقوم المؤسسة بتصدير منتجاتها للأسواق الخارجية حيث يعتبر التصدير وسيلة لمهاجمة للمنافسة الخاصة في مرحلة زمنية تتميز بخاصية التنامي والتطور والازدهار وعليه فالتصدير هو دفاع عن وجود المؤسسة.

- يمكن أن يتحول الطلب على منتجات المؤسسة إلى طاب عالمي ناتج عن صدفة من الصدف أو عن تقديرات سابقة، فينتج عن ذلك مثلا:

قيام بعض المتعاملين الأجانب بزيارة معرض من المعرض واطلاعهم على منتجات المؤسسة فيقومون بطلبها ومن ثم تحقيق عملية تصدير الطلبات.

ثانيا: أهداف التصدير

نذكر منها:

1- الأهداف المرتبطة بالإستراتيجية التجارية:

- تجاوز السوق الوطنية المشبعة.

- التوزيع الجغرافي للمخاطر.
- التكييف مع المنافسة.
- التواجد في السوق الدولية.

2- الأهداف المرتبطة بالجانب المالي:

- الزيادة في رقم الأعمال.
- رفع هوامش المردودية والإرادات المالية.
- رفع مردودية رؤوس المستثمرة.
- تسمح المنافسة من فاعلية التسيير المالي للمؤسسة.

3- الأهداف المرتبطة بتحسين شروط الإنتاج:

- تحسين قدرات الإنتاج بالمؤسسة.
- استغلال الامتيازات المتوفرة.
- خفض الكلفة الإنتاجية.
- الرفع من جهود البحث والتطوير.

المطلب الثالث: دوافع التصدير وملامح نجاحه

نتطرق في هذا المطلب إلى أهم الدوافع المشجعة على التصدير والملامح التي تبين مدى نجاح عملية التصدير في أي دولة[1].

1- دوافع التصدير: يمكن تلخيصها فيما يلي:

- عجز السوق المحلية عن تحقيق هدف النمو المتواصل. أي أن إيجاد قطاع تصديري يمكن أن يشكل النواة الإستراتيجية لتنمية أشمل.
- يعتبر التصدير مخرج لما تعاني منه بعض المؤسسات من فائض طاقتها الإنتاجية.
- نمو الطلب في السوق الأجنبي وكذا ضعف التنافسية فيه، وهو عامل مهم لاقتحام السوق الخارجية وهناك دوافع أخرى نابعة من داخل المؤسسة منها:
- **عوامل تجارية:** تتمثل في تشبع السوق، ركود السوق، موسمية السوق، تخصص المؤسسة.

[1]- عبد الحميد حشمة، **دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة (دراسة حالة الجزائر)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، قسم علوم التسيير، سنة 2013/2012، ص-ص 55-57.

- **عوامل مالية:** تتمثل في البحث عن غلة الحجم واسترجاع الاستثمارات من خلال التوسع من المبيعات، وتخفيض تكاليف الإنتاج وتخفيض الخطر من خلال التدويل والتواجد في عدة أسواق دولية.
- **عوامل بيئية:** تتمثل في طلب تلقائي من الزبائن الأجانب وتغير المحيط الدولي نتيجة إزالة القيود وكذلك رغبة المسير في تدويل المؤسسة لامتلاكه الخبرة وحبه على تحمل المخاطر.
- يمنح الدفاع عن جود المؤسسة ومواجهة المنافسة الأجنبية حيث المؤسسات تخشى من فقدان الأسواق الخارجية التي تتعامل معها فهي تسعى دوما للاحتفاظ على هذه الأسواق عن طريق التصدير.
- عالمية الطلب على منتوجات المؤسسة وبالتالي تقوم المؤسسة بتلبية هذه الطلبات في الوقت المناسب.

2- أهم ملامح النجاح في تنمية الصادرات: قبل ذكرها نبرز أهم عوامل نجاح عملية التصدير:

- الموارد المتاحة والجاهزة لنجاح عملية التصدير.
- طرق ومنهجية التسويق.
- التزام الإدارة الواضح بعملية التصدير.
- متطلبات جودة السلعة. أما ملامح النجاح فهي:

- مدى التطور الفعلي للهيكل السلعي والخدمات المصدرة ليحقق هذا التطور قدر أكبر من التنوع.
- مدى التنويع الفعلي في نطاق الأسواق الخارجية، وبالتالي مدى تقليل الاعتماد على عدد محدود من الأسواق الرئيسية التقليدية مع ما يصاحب هذا الاعتماد من ضغوط اقتصادية وسياسية.
- مدى القدرة على تحقيق زيادة مطردة في حصيلة الصادرات من سلع وخدمات تقليدية وجديدة دون أن يترتب على ذلك زيادة في التكلفة وخاصة بالنسبة لعوامل الإنتاج النادرة نسبيا.
- مدى استقرار وانتظام والتصدير إلى مختلف الأسواق الخارجية مما يدعم الموقف التنافسي في تلك الأسواق ليساعد على زيادة حصتها منها.

بالنظر لما تقدم، فإن البلد مجبر على التصدير بواسطة تنمية وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التصدير خاصة في الظرف الراهن الذي يتميز بتداول كثيف للنشاطات الإنتاجية وكذا تفاقم حدة المنافسة الدولية التي خلفتها الشركات المتعددة الجنسيات.

المبحث الثاني: دراسة السياسة التجارية والجمركية

يعتبر قطاع التجارة الخارجية قطاع حيوي يساهم في الانتعاش الاقتصادي والقناة الأساسية للتصدير والاستيراد، كما أن للتجارة الخارجية دور في جذب رؤوس الأموال عن طريق الرسوم المفروضة على السلع والمشروعات المختلفة، حيث تعتبر الجباية مجموعة القواعد القانونية والإدارية التي تنظم تحصيل مختلف هذه الضرائب، كما تلعب السياسة التجارية دورا فعالا في التجارة الخارجية وتطويرها، هذا ما يدفعنا إلى التعريف بالسياسة التجارية والجبائية بالإضافة إلى التطرق إلى التعريفة الجمركية.

المطلب الأول: ماهية السياسة التجارية

لكل دولة سياستها التجارية التي تلاءم ظروفها ومرحلة نموها لذا سنعرف السياسة التجارية وكذا أهدافها، وأدواتها.

أولا: تعريف السياسة التجارية

السياسة التجارية هي عبارة عن مجموعة الوسائل والطرائق التي تقوم بها الدول في تجارتها الدولية بقصد تحقيق أهداف محددة، أو هي موقف الدول إزاء العلاقات الاقتصادية التي ينشئها الأشخاص من خلال صفتهم الفردية أو كمؤسسات المقيمون على أرضها مع الأشخاص كأفراد أو مؤسسات المقيمين فيها.

يقصد بها أيضا بأنها تلك السياسة التي تضعها السلطات المختصة والمتعلقة بعمليات التجارة الدولية من استيراد وتصدير وميزان مدفوعات وأسعار صرف بغرض تحقيق أغراض معينة.

يختلف مفهوم السياسة باختلاف النظم الاقتصادية، ويرجع ذلك إلى مدى رغبة كل دولة في محاولة تأثيرها على جوانب اقتصادية مختلفة، قصد تحقيق أهداف خاصة بها سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو غيرها.

وتعرف على أنها مجموعة التنظيمات والإجراءات التي تتخذها الدولة من أجل قطاع التجارة الخارجية، ولهذه السياسة أهداف محددة وأدوات تساعدها على تحقيق هذه الأهداف.

من خلال ما سبق نستنتج أن السياسة التجارية هي عبارة عن إجراءات تتخذها الدولة من أجل قطاع التجارة الخارجية وتختلف السياسات التجارية باختلاف النظم والأوضاع الاقتصادية السائدة، حيث أن لكل دولة أهداف ووسائل خاصة بها[1].

[1]– سعاد زريمش وسومية خلاف، اتجاه السياسات التجارية في الجزائر ما بين الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة والحد من الواردات (دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2015/2000)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية دولية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة جيجل، سنة 2016–2017، ص، ص 9،10.

ثانيا: أهداف السياسة التجارية

إن تطبيق الدولة لأي سياسة تجارية، هو بالأساس من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف، فمنها ما هي ذات صبغة اقتصادية ومنها ما هي ذات صبغة اقتصادية ومنها ذات طابع اجتماعي وأخرى سياسة وإستراتيجية[1].

1- الأهداف الاقتصادية: وتتمثل في:

- **تحقيق موارد للخزينة العامة:**

قد يكون الحصول على موارد للخزينة العامة لتمويل الإنفاق العام بأنواعه المختلفة أحد أهداف السياسة التجارية، وفي كثير من الحالات يعتبر الحصول على موارد من هذا الطريق أكثر فعالية وأكثر قبولا من بعض الطرق البديلة لتمويل الخزينة العامة، على أنه يجب التحرز عند تحديد هذا الهدف، فلو تم تحقيقه بفرض رسوم على السلع المستوردة دون تمييز فقد يؤدي هذا إلى الإخلال باعتبارات العدالة الاجتماعية أو باعتبارات التنمية الاقتصادية أو بهما معا.

- **تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات:**

قد تلجأ الدولة إلى تخفيض قيمة العملة كوسيلة لاستعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات أمر تقف دونه محاذير كثيرة، خاصة في الدول النامية و التي تتمثل في ضعف المرونة السعرية للصادرات و الواردات، و قد يحدث تدهور شديد في معدل التبادل نتيجة تخفيض قيمة العملة، لذا وجب على هذه الدول اتخاذ الإجراءات الكفيلة باستعادة التوازن في ميزان المدفوعات، و ذلك بالتقليل من الطلب على الصرف الأجنبي و زيادة المعروض منه، كما تسعى الدول إلى حماية الاقتصاد الوطني من التقلبات الخارجية باعتبار أن التجارة الخارجية وسيلة اتصال بالخارج فإن أي تقلبات اقتصادية خارجية عنيفة كتضخم عنيف أو انكماش حاد قد تنعكس على الاقتصاد بالسلب، لذلك فإن من الضروري وضع السياسات الكفيلة بحماية الاقتصاد الوطني من هذه التقلبات.

- **حماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية:**

والمقصود هنا عزل المؤثرات الخارجية التي يمكن أن تؤثر تأثيرا ضارا على الإنتاج المحلي في بعض الفروع، وتشتد ضرورة الحماية في هذا المجال متى كانت النفقة الحقيقة للإنتاج في الداخل أكبر منها في الخارج، ومتى كانت حماية الإنتاج المحلي أمر جوهري. ومن أمثلة ذلك ما تطبقه دول غرب أوروبا من إجراءات لحماية الإنتاج الزراعي فيها من منافسة الإنتاج الزراعي في الدول النامية. ومن أمثلة ذلك أيضا ما

[1]- سعاد زريمش وسومية خلاف، مرجع سبق ذكره، ص-ص 10-13.

تطبقه الدول المتقدمة لحماية إنتاجها الصناعي في بعض المجالات، كصناعة الغزل والنسيج والصناعات الخفيفة عموما، كذلك ما تتبعه الدول النامية من إجراءات لحماية معظم فروع الإنتاج الصناعي فيها.

- **حماية الصناعات الوليدة:**

لا تستطيع الصناعات الناشئة في الدول النامية على النمو و الازدهار في ظل المنافسة الشديدة من قبل الصناعات العريقة أو المنافسة، و التي توجد في الدول المتقدمة، خاصة و أن هذه الأخيرة قد أقيمت منذ فترة طويلة نمت خلالها و تقدمت و أصبحت عند مستوى كفاءة مرتفع، و لذا فإن تقييد الواردات القادمة من الدول المتقدمة أصبح أمرا ضروريا لحماية الصناعات الناشئة بالدول النامية من المنافسة الأجنبية حتى تنمو و تكتسب خبرات جديدة، و هذا يعني أن الحماية لا يتعين أن تمنح لكل أنواع الصناعات الناشئة، و إنما فقط للصناعات التي يتوافر لها مقومات النجاح في المستقبل إذا ما تم حمايتها خلال فترة سماح معينة.

- **حماية الاقتصاد القومي من خطر سياسة الإغراء:**

يقصد بسياسة الإغراء، بيع السلع بسعر يقل عن تكاليف الإنتاج في السوق الخارجية على أن تعوض الخسارة بالبيع بسعر مرتفع في السوق المحلية. وسياسة الإغراء تعتبر وسيلة ملتوية لكسب السوق الخارجي على حساب المنتجين المحليين، وخاصة من بعض المحتكرين الأجانب بشكل مؤقت أو دائم ولذلك فإن دورة الأورجواي والجات سنة 1994 ومنظمة التجارة العالمية سنة 1995 كفلت بتطبيق إجراءات معنية لمحاربة سياسة الإغراء، ناهيك عن دخول الدولة التي تمارس تلك السياسة في منازعات ومحاكمات وتعويضات من قبل جهاز أو مجلس فض المنازعات التابع لمنظمة التجارة العالمية.

2- الأهداف الاجتماعية: وتتمثل في:

- حماية مصالح بعض الفئات الاجتماعية، كالمزارعين والمنتجين الصغار، أو منتجي بعض السلع التي تمثل أهمية حيوية للمجتمع.

- العمل على حماية الصحة العامة للمجتمع من خلال منع استيراد السلع المضرة أو المخالفة للمعايير أو تقييد استيراد سلع أخرى كالكحول والسجائر.

- إعادة توزيع الدخل القومي: قد تستهدف الدولة إعادة توزيع الدخل القومي بين الفئات أو الطبقات المختلفة، وتلجأ إلى أدوات السياسة التجارية في هذا السبيل، ففرض رسوم جمركية أو تطبيق نظام الحصص على واردات معينة، مع ثبات العوامل الأخرى، يقلل من الدخل الحقيقي لمستهلكي هذه السلعة ويزيد الدخل الحقيقي لمنتجيها في الداخل.

3- الأهداف السياسية والإستراتيجية: وتتمثل في:

- توفير أكبر قدر من الاستقرار، وتوفير الأمن في الدولة من الناحية الاقتصادية والغذائية والعسكرية.
- تأمين الاكتفاء الذاتي، وخصوصا الأمن الغذائي.
- العمل على توفير احتياجات الدولة من مصادر الطاقة وغيرها من السلع الإستراتيجية خصوصا في فترات الأزمات والحروب.

ثالثا: أدوات السياسة التجارية

تتمثل أدوات السياسة التجارية ما يلي:

1- القيود الجمركية:

هي تلك الإجراءات التي تتخذها السلطة في صورة مختلفة، يكون من شأنها أن تؤثر في حجم كل من صادراتها ووارداتها أو في توزيعها الجغرافي، وأن تفرض في فترة معينة بذاته أو أغراض أخرى.

2- القيود التعريفية:

يقصد بالقيود التعريفية أولا كما يبين من مدلولها التعريفي بالشيء المدرج في قائمة، والغرض منه إحاطة من يعنيهم الأمر بالرسوم الواجبة الدفع أو بالضريبة المقررة على السلعة. وتشمل القيود التعريفية على الرسوم الجمركية وتمثل القيد الأصل من بين قيد هذا النوع:

- **الرسوم الجمركية:** هو ضريبة تفرضها الدولة على السلع والبضائع التي تعبر حدودها الجمركية دخولا أو خروجا، ومن ثم فإن اجتياز السلع هذه الحدود، هي الواقعة المنشئة للرسم الجمركي.
- **نظام الإعانات:** يقصد بالإعانات تلك المساعدات والمنح المالية التي تقدم للصادرات من أجل تمكينها أمام المنافسة في الأسواق الخارجية، ولا تلجأ الدولة إلى منح الإعانات للصادرات بدرجة كبيرة نظرا لما يثيره هذا الأسلوب من مشاكل في تمويل الإعانات وهذا ما يقتضي فرض ضرائب في مجالات أخرى.

3- القيود الغير تعريفية

ويتفرع منها القيود غير التعريفية الكمية أو نظام الحصص، والقيود الغير التعريفية النقدية وأخيرا القيود الغير التعريفي الإدارية.

-نظام الحصص : يقصد بنظام الحصص القيود الكمية أن تضع الدولة حدا أقصى للكمية أو للقيمة من السلعة المعينة التي يمكن استيرادها خلال مدة محددة و نادرا ما يطبق على التصدير، و قد انتشر نظام الحصص عقب الكساد الكبير في بداية الثلاثينيات من هذا القرن و قد تراجع في الوقت الحاضر، و لنظام الحصص مزايا

تتمثل في فعاليته البالغة بالمقرنة بالضرائب الجمركية في مجال تقييد الواردات، حيث أنه يسمح للدولة بدون أي شك منع استيراد السلع الأجنبية عند الوصول إلى بلوغه حدا معينا.

– **نظام الحظر** : إن خطر استيراد سلعة ما هو منع دخولها غير الحدود مثل المخدرات التي لا تدخل في الاستعمال الطبي، يطبق الحظر على المنتوجات الغير مسموح باستيرادها إلا بترخيص خاص يطلق عليه اسم "ترخيص استيراد" و يمنح من طرف وزارة المالية، و يوجد عدد من الحظر التقليدي المستمد من الاعتبارات الخارجية للحماية الجمركية مثل الحظر الضريبي (تبغ، كبريت...) إنتاج و بيع المنتجات المحتكرة من طرف الدولة، كما نستطيع أن نصنف الحظر إلى حظر كلي و يكون عندما تحقق الدولة اكتفاء الذاتي فتمنع التبادل من الدول الأخرى و هناك حظر جزئي عندما تمنع الدولة التبادل مع لعض الدول أو في بعض السلع.

– **القيود النقدية:** أو إجراءات الصرف، وهي إجراءات التي تقوم بها السلطات النقدية في الدولة بتوزيع ما لديها من عملات أجنبية عند استيرادها للسلع والمنتجات، بدون أن تتعدى قيم هذه السلع أو المنتجات ما في حوزة الدولة من نقد أجنبي، بمعنى آخر إخضاع كافة المدفوعات الخارجية لقواعد وشروط محددة من ناحية كمية العملات الأجنبية المسموح بها ونوعها.

– **القيود الإدارية:** هي تلك الإجراءات الإدارية التي تضعها السلطات العامة في الدولة مستهدفتا بذلك التأثير على المبادلات الخارجية استيرادا أو تصديرا ويمكن بهذه الإجراءات وصول الدولة إلى تحقيق سياستها الخارجية.

المطلب الثاني: السياسة الجبائية

تعتبر السياسة الجبائية مظهرا من المظاهر الاجتماعية المعاصرة الهامة إذ لها دورا هاما في تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، وهي مجموعة البرامج التي تخططها الحكومة وتنفذها عن عمد، مستخدمة فيها كافة الوسائل الضريبية لإحداث أثار معينة وتجنب أثار أخرى لا تتلاءم مع الأهداف الاقتصادية وتعتبر الضريبة من أهم هذه الوسائل.

أولا: تعريف الضريبة

- **الضريبة حسب آدم سميث:** يعتبر آدم سميث رائد المدرسة الكلاسيكية بكتابه "ثروة الأمم"، حيث تأثر بالطبيعيين إلى حد كبير وهم الذين اعتبروا أن دور الدولة يقتصر على حماية الأفراد في الداخل من الاعتداءات الخارجية. حيث لم يضف شيئا جديدا بهذا الخصوص عن الفيزوقراطيين[1].

[1]– بلقاسم بن درف، **أثر السياسة الجبائية على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (حالة الجزائر)**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وأسواق مالية، قسم العلوم الاقتصادية، سنة 2016–2017، ص6–8.

إلا أنه رغم ذلك كان يرى ضرورة تدخل الدولة في المستعمرات البريطانية لتنظيم الحياة الاقتصادية وإعادة آلية السعر لما تتعرض إليه هناك المنافسة من تهديدات ناتجة عن وضعيات احتكارية، كما نادى بضرورة اعتماد الدولة البريطانية لسياسة أشغال عمومية تهدف إلى امتصاص البطالة.

يعتبر آدم سميث الاقتصاد السياسي فرعا من فروع المعرفة يهدف إلى إثراء الأمة وضمان سيادتها، وبالتالي فإن هدفه الأخير هو البحث عن التوافق بين هذين الطلبين ومن هنا لا بد من البحث عن ضريبة فعالة لا تعرقل النمو الاقتصادي.

وأشار إلى أن الضريبة عبارة عن عقد إيجار يدفعها المكلف كبديل عن الأعمال التي تقدمها الدولة من خدمات ومرافق.

- **الضريبة حسب دافيد ريكاردو:**

حسب ريكاردو لا يوجد إلا عدد قليل من الضرائب والرسوم التي لا تكون لها تأثيرات تقلل من القوة وسرعة تراكم رؤوس الأموال. ويتبع تحليله بقوله أن كل ضريبة تمس بالضرورة إما رأس المال أو الدخل، فإذا مست الضريبة رأس المال فإنها تقلل نسبيا من الأموال المتوفرة و التي تعتبر بمثابة أهم ركيزة يجب توفيرها للنهوض بصناعة بلد ما، كذلك إذا مست الضريبة رأس المال أو الدخل فإنها تضعف التراكم.

اعتبر ريكاردو أن موضوع الضريبة لم يتلقى العناية الكافية من قبل الاقتصاديين وهذا ما دفعه إلى إصدار كتابه "مبادئ الاقتصاد السياسي والضرائب" سنة 1817، أين تعرض لنظرية القيمة والتوزيع في الفصول السبعة الأولى وخصص الفصول الإحدى عشر الباقية للضرائب وكيف يمكنها أن تأثر على التوزيع.

وفي هذا السياق بين في رسالته بعدها وضح المبادئ الأساسية، أن الاقتصاد السياسي يكون من المفيد أن يقود سياسة الدولة في مجال الضرائب.

- **الضريبة في العصر الحديث:**

تعرف الضريبة بأنها:

– فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة.

– الضريبة هي اقتطاع مالي نقدي تأخذه الدولة جبرا من الأفراد دون مقابل بهدف تحقيق مصلحة عامة.

– الضريبة عي اقتطاع مالي إجباري بدون تعويض مباشر تفرضه الدولة على المواطنين لتتمكن من تغطية المصاريف العامة في الميزانية.

– الضريبة هي استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقا لقدراتهم التكليفية بطريقة نهائية وبلا مقابل قصد تغطية الأعباء العامة.

ثانيا: أنواع الضريبة

تنقسم الضريبة إلى عدة أنواع تختلف باختلاف الزاوية التي تنظر إليها، نذكر بعضها:

1- من حيث تحمل العبء الضريبي:

وتنقسم إلى:

ضرائب مباشرة: وهي التي تفرض مباشرة على الأفراد ويتم الدفع من قبلهم، ومن ثمة فإن عبئها لا يمكن نقله إلى أي فرد آخر مثال: ضرائب على الإرث، ضرائب على الدخل الفردي.

– **ضرائب غير مباشرة:** وهي التي يمكن نقل عبئها إلى غير دافعها، ويقع هذا النوع على السلع، ومن أمثلتها رسوم الإنتاج، ورسوم الجمركية.

2- من حيث المادة الخاضعة للضريبة:

تنقسم إلى:

– **ضرائب على رؤوس الأموال:** ورأس المال هو مجموعة من الأموال التي يمكن تقديرها بالنقود والقابلة لأن تدر دخلا للفرد في لحظة معينة، أما الضريبة على رأس المال فهي تمس الملكية العقارية والممتلكات الإنتاجية من تجهيزات ومباني وكذا الثروة المكتنزة من معادن ثمينة ونقود.

– **الضريبة على الدخل:** تعتبر الضريبة كفريضة دورية ينبغي أن تفرض على مال يتصف بالتجدد والانتظام وهو لا يتوفر عادة في الدخل.

– **الضريبة على الإنفاق والاستهلاك:** تفرض هذه الضريبة على استهلاك كافة السلع والخدمات أي أنها تسري في كل أنواع الإنفاق التي قد يقوم بها الفرد وهو بصدد استخدام دخله لغرض إشباع حاجاته الاستهلاكية.

ثالثا: تحصيل الضريبة

يوجد طريقتين للتحصيل الضريبي، فهناك التحصيل الودي والتحصيل الإجباري.

– **التحصيل الودي:** يتم عن طريق الرضا أي يكون للمشترك الإرادة الكاملة أي يدفع بمحض إرادته قبل تاريخ الاستحقاق أو نهاية تاريخ دفع الضريبي.

– **التحصيل الإجباري:** عندما لا تدفع الضريبة في وقتها القانوني يعتبر المشترك متأخرا أو مدان إذ لم يدفع ضريبته في الوقت المحدد، فتبدأ الإدارة في الإجراءات القانونية الخاصة بالتحصيل عن طريق الحجز على

ممتلكات المشترك دون اللجوء إلى القضاء، ثم تأتي مرحلة البيع بالمزاد العلني بعد التصريح بالأموال المحجوزة وهذا لتغطية مجموعة الديون.

المطلب الثالث: مفهوم التعريفة الجمركية

تعتبر التعريفة الجمركية من أهم الأدوات الأساسية التي تطبقها الدولة، وكذا فرض رسوم جمركية أي نظام جمركي لحماية المنتجات التي تدخل وتخرج من الحدود السياسية.

أولا: مفهوم التعريفة الجمركية

" تعرف الرسوم الجمركية على أنها ضريبة تفرض على السلع التي تعبر الحدود سواء كانت صادرات أو واردات.

" التعريفة الجمركية عبارة عن قائمة أو جدول، يحدد فيه لكل سلعة أو مجموعة من سلع التجارة الدولية لبلد معين، مسلسل رقمي خاص يسمى "البند"، وما تخضع له من ضرائب".

" كما تعرف على أنها قائمة تضعها الدولة لترتب من خلالها مختلف البضائع وتحدد الرسوم والضرائب المطبقة عليها عند الاستيراد والرسوم على القيمة المضافة، والرسوم الأخرى، كما ترفق بفهرس أبجدي للمنتوجات موضوع التبادل".

تساهم التعريفة الجمركية بدرجة كبيرة في تسهيل عملية المراقبة الجمركية كما تعمل على ضمان استحقاق الرسوم والضرائب بشكل قانوني، وتعتمد هذه الأخيرة على ثلاثة أسس:

1- **المدونة الجمركية:** هي عبارة عن قائمة جمركية تظم مختلف أصناف السلع و تمكن من مراقبة المبادلات التجارية مع العالم الخارجي، توجد قائمة دولية للتعريفات الجمركية جاري بها العمل الآن في معظم الدول وضعت سنة 1950 ببروكسل و تعرف بقائمة بروكسل الجمركية.

2- **تحديد مختلف الضرائب والرسوم الجمركية:** يتم تحديد هذه الضرائب والرسوم انطلاقا من فارق سعر المنتوج الأجنبي وسعر المنتوج المحلي قصد تطبيق الحماية ورفع مستوى المنتوج المحلي، هذا الفرق هو المعدلات المختلفة الموجودة في التعريفة.

3- **الطبيعة القانونية:** إن إعداد، تطبيق وتغيير التعريفة الجمركية لا يصح غلا بموجب القانون ومن خلال هذا التعريف البسيط للتعريفة الجمركية يمكن استنتاج أن كل دولة تضع تعريفة جمركية وتطبقها على مختلف عمليات التجارة[1].

[1]- إيمان عودية وحيزية عسكري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 22،21.

ثانيا: أنواع التعريفة الجمركية

قد تكون للدولة تعريفة واحدة، وقد تتعدد التعريفة التي تأخذ بها. من هنا نميز بين أنواع مختلفة من التعريفة، فهناك التعريفة الوحيدة، التعريفة المزدوجة، التعريفة الثلاثية، والتعريفة الخفية[1] :

1- **التعريفة الوحيدة:** تتمثل في أن تضع الدولة تعريفة واحدة للسلعة الواحدة بغض النظر إلى مصدرها أو جهتها، أي بغض النظر عن البلد الذي وردت منه أو صدرت إليه. وهذه التعريفة يمكن تسميتها التعريفة العامة، لأنها تطبق على الدول عامة بغير تخصيص.

2- **التعريفة المزدوجة:** تتمثل في أن تضع الدولة تعريفيتين للسلعة الواحدة، قصوى ودنيا، بحسب البلد الذي تستورد منه أو تصدر إليه عند إذ تتكون إحدى التعريفيتين أعلى من حيث الرسومات عن الأخرى، وتكون التعريفة القصوى هي التعريفة العامة، والأخرى هي الحد الأدنى مما يمكن النزول إليه، التعريفة المزدوجة هي إذن محاولة لتمييز سلع بعض البلاد عن البعض الآخر، وعادة تميز الدولة بلادا ترتبط معها بصلات مشتركة اقتصادية أو سياسية، مثلما يقع فيها بين الكومنولث البريطاني.

3- **التعريفة الثلاثية :** تتمثل التعريفة الثلاثية في أن تضع الدولة ثلاث تعريفات للسلعة الواحدة، بحيث تطبق كل تعريفة على مجموعة معينة من الدول، معنا هذا أن دولة ما تقسم دول العالم من الناحية الجمركية إلى ثلاثة أقسام، تطبق على كل قسم منها تعريفة معنية، فالتعريفة الأولى تسمى التعريفة الوسط أو الوسيلة، و هي للبلاد التي تربطها بها ظروف تبادل عادية، و الرسم المقرر فيها هو الرسم الوسط أو الرسم العادي، أما التعريفة الثانية فهي التعريفة التفضيلية التي تخصصها الدولة للبلاد يعنيها أمر التبادل معها و الرسم المقرر فيها هو رسوم خاصة أقل بالرسوم العادية، و أما التعريفة الثالثة فهي التعريفة الجزائية أو الانتقامية، و الغرض منها دخول السلع التي تفرض عليها، أو قبولها بالرسوم الباهظة، فالواقع أن الرسم هنا رسم مزدوج يتضمن الرسم العادي رسم مزدوج.

4- **التعريفة الخفية:** التعريفة الخفية هي ليست التعريفة على الإطلاق فلا توجد هناك تعريفة جمركية مقررة، ولا توجد رسوم مفروضة، غير أنها تنتهي إلى ما تنتهي إليه التعريفة المعلومة من تقييد التجارة الخارجية، وتتمثل التعريفة الخفية في سوء استعمال موظفي الجمارك لسلطتهم على المستوردين خاصة، وتعنتهم في إدارة الشؤون الجمركية باشتراك الشكليات على الاستيراد. ولهذا تسمى أحيانا بالحمية الإدارية.

[1]- إيمان عودية وحيزية عسكري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 22،23.

ثالثا: أهداف التعريفة الجمركية

الهدف المالي[1] : يتمثل في الحصول على موارد الخزينة، حيث تقوم الدولة بفرض ضرائب جمركية بهدف توفير الأموال واستخدام تلك الأموال من فرض التعريفة الجمركية في تمويل جزء من متطلبات الإنفاق الحكومي الذي تحويه الموازنة العامة للدولة، ويعتبر هذا الهدف ذا دافع تاريخي، فمنذ القدم والضرائب الجمركية يتم فرضها لهذا الغرض، وتوفير الأموال اللازمة لتمويل الإنفاق الحكومي أو الإنفاق العام بالرغم من انخفاض هذا الدافع في السنوات الأخيرة وعلى حساب الدوافع الحمائية للاقتصاد الوطني.

الهدف الاقتصادي: يتمثل في حماية الإنتاج الوطني، ويقصد بهذا الدافع أو المبرر لفرض الضرائب الجمركية هو أن الدولة تقوم بفرض هذه الضريبة بغرض حماية الصناعات الوطنية، ولقد طبقت كثير من الدول المتقدمة هذه السياسة الحمائية في الماضي بهدف حماية صناعاتها الوطنية ومازالت تطبقها حتى الآن عندما يتطلب الأمر ذلك.

التعريفة أداة لتحصيل إيرادات سيادية: تعتبر الضريبة أداة لفرض ضريبة غير مباشرة تتمثل في الضريبة الجمركية، وتؤدي إلى تطبيق التعريفة على السلع المستوردة وعلى بعض السلع المصدرة لتحصيل إيرادات مالية للخزينة العامة.

التعريفة أداة لترشيد الاستيراد وتشجيع الصناعة: تعتبر وسيلة بالغة الأهمية لتشجيع وتطوير الإنتاج المحلي.

هدف المردودية الجبائية: لا يمكن لأحد أن ينكر مدى أهمية الضرائب الجمركية في عملية التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال ضبط الاستهلاك وترشيد سياسة التجارة الخارجية والمساهمة في تحقيق التوازن في الميزان التجاري من خلال التخفيض في الواردات وتشجيع الصادرات، إضافة إلى دورها الاقتصادي في حماية الصناعة الوطنية الناشئة ودورها المالي في تأمين الموارد المالية للخزينة العمومية، إذ أن ارتفاع هذه الضرائب أو انخفاضها يؤدي لا محالة إلى الزيادة أو النقصان في المردودية الجبائية.

هدف تشجيع الاستثمار: عمدت سياسة التعريفة الجمركية إلى تشجيع الاستثمار عن طريق منح امتيازات تتمثل في الإعفاء الكلي أو الجزئي، المحدود أو الغير محدود لبعض المنتجات والقطاعات إلى جانب استعمال بعض التقنيات المحفزة إلى عمليات الاستثمار خصوصا في مجالات التركيب الصناعي المشاريع الاستثمارية بالقدر الممكن عبر كامل القطر الوطني ونحو النشاطات المراد ترقيتها، وقد منحت الجمارك إضافة إلى كل

[1]– إيمان عودية و حيزية عسكري، مرجع سبق ذكره، ص،ص 25،26.

التسهيلات المتعلقة بالضريبة الجمركية وهناك تسهيلات المتعلقة بالضريبة الجمركية وهناك تسهيلات للمتعامل الاقتصادي لا تقل أهمية عن سابقتها ويخص الأمر لجمركة البضاعة المستوردة.

رابعا: القواعد الأساسية للتعريفة الجمركية

إن التعريفة الجمركية تكون الأداة الفنية الجمركية للحماية فهي:

- تتضمن تسمية البضائع للضرائب المفروضة عليها (النسب المئوية).
- تعيين لكل من البضائع الضرائب المفروضة عليها (النسب المئوية).

ففي مقدمة التعريفة تتضح لنا القواعد العامة للاستفسار(المدونة) حيث تطبق الإجراءات المطبقة لترتيب المنتوجات المطبقة والمختلفة وكل نص من النصوص التعريفية تتبعه ملاحظة تحدد مدى الفعالية لهذه النصوص، ولكل نص قائمة بضائع برسومها النسبية ونجد كذلك أعمدة تدلنا على أرقام التعريفة الجمركية.

وإذا أخذنا كمثال التعريفة الجمركية الجزائرية فهي مأخوذة من بروكسل مثل معظم دول العالم ونجدها تشمل على:

- تعريفة عامة يمكن مطبقة على البضائع يكون منشؤها البلدان التي تمنح الجزائر شرط الدول الأكثر رعاية(تفضيلا).
- تعريفة خاصة يمكن منحها لسلع منشؤها بلد أو مجموعة من البلدان مقابل امتياز متبادل.

-إن التعريفة الجمركية تشمل مدونة مقسمة إلى 21 قسم و99 فصل على 1091 بند تترتب على الأنواع الثلاثة: الحيوانات، النباتات، والمعادن والأشياء المصنعة وفي حالة وجود بضاعتين متشابهتين فإننا نلجأ إلى شروح التعريفة وهي عبارة عن مذكرات تفسيرية لجدول التعريفة وحتى يسهل الإلمام بما تحويه من أصناف مختلفة فقد صدرت هذه الشروح في 4 مجلدات.

المبحث الثالث: الإطار القانوني والتنظيمي للجباية الجمركية في الجزائر

الجباية الجمركية هي ذلك النظام التشريعي الموضوع جبرا لضمان تنفيذ الإجراءات لتغطية نفقات الدولة بصفة مستمرة، حيث تلعب إدارة الجمارك دور كبير في حماية الاقتصاد الوطني عن تطبيقها لمختلف القواعد والقوانين وفرضها لضرائب والرسوم على السلع التي تمر على الإقليم الوطني مستعملة في ذلك الوسائل القانونية، المادية، البشرية مما يتطلب وجود جهاز إداري يتحمل مسؤولية تنفيذ هذه التشريعات وتحصيل مختلف الضرائب والرسوم.

المطلب الأول: مدخل إلى إدارة الجمارك

تلعب إدارة الجمارك دور كبير في حماية الاقتصاد الوطني بحراسة الموانئ والحدود والمطارات.

أولا: تعريف إدارة الجمارك وأهدافها

إن إدارة الجمارك جهاز من الأجهزة الحكومية التابعة لوزارة المالية وهي عبارة عن مصلحة ذات ميزة اقتصادية وجبائية تمارس نشاطها على كامل التراب الوطني. إذ تمثل المصلحة أحد الركائز الأساسية التي تعتمد الدولة لحماية اقتصادها الوطني من خلال الدور المنوط إليها وذلك في مراقبة حركة تنقل السلع، المنتوجات ورؤوس الأموال ومدى شرعيتها من وإلى الحدود. ونذكر مثلا:

- تحصيل الرسوم والإتاوة.
- مكافحة كل الظواهر التي من شأنها إلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني خاصة التهرب.
- تحصيل الضرائب والحقوق الجمركية المفروضة على السلع والمنتوجات.
- توفير المعلومات والإحصائيات المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية.[1]

- **أهداف إدارة الجمارك:**

إن المهمة الجوهرية لإدارة الجمارك هي تحصيل الحقوق والرسوم على جميع السلع التي تمر على الإقليم الوطني، كذلك مكافحة الغش وعصابات التهرب، بالإضافة إلى تحملها مسؤوليات أخرى، تهدف إلى خدمة الاقتصاد الوطني.

- تطبيق السياسات أو التشريعات الجمركية والتجارية الموضوعة والموقعة مع "الجات" ومن بينها التعاقدات الهامة كمعاهدة "بروكسل".

---

[1]- عبد الحليم أوجيفن وآخرون، **دور الأنظمة الجمركية الاقتصادية في التجارة الخارجية (دراسة حالة مؤسسة أورفي "نظام العبور")**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في التجارة الدولية، قسم التجارة الدولية، جامعة بومرداس، سنة 2004/2003، ص1.

- تطبيق حرفيا والقيود والتشريعات الجمركية.
- مراقبة الصرف الخارجي الدولي وحركة رؤوس الأموال.
- ضمان المراقبة الدائمة للحدود على طول الإقليم الوطني.
- إعداد وترتيب الإحصائيات للتجارة الخارجية.

ثانيا: وظائف الجمارك

يشكل قطاع الجمارك ركيزة أساسية في اقتصاد الوطني ويعد من بين القطاعات الحيوية التي تساهم بفعالية في تدعيم وتطوير الاقتصاد الوطني. نظرا للدور الذي يلعبه في ترقية التجارة الخارجية وهذا من خلال انتهاج سياسة جمركية فعالة بأخذ بعين الاعتبار التطورات الاقتصادية المتمثلة خصوصا في الانتقال التدريجي إلى تحرير التجارة الخارجية[1].

ونظرا لامتداد نشاط إدارة الجمارك عبر مختلف جهات ومناطق القطر، ألقي على عاتقها عدة مهمات. تسعى إلى تحقيق وبلوغ أهدافها ومنها:

- **هدف حمائي:** تمحى إدارة الجمارك المنتوجات الوطنية الناشئة من المنتوجات الخارجية المنافسة لها.
- **هدف اقتصادي:** تشجيع المعاملات التجارية مع الخارج.

كما يمكن أن نقول أن لإدارة الجمارك مهمتين أساسيتين و هما وجهين لوظيفة واحدة:

- **المهمة الأولى:** هي حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية.
- **المهمة الثانية:** فرض الرسوم على السلع الخارجية.

1- الدور الاقتصادي:

- **حماية الاقتصاد الوطني:**

إن الوجه الآخر الذي تظهر به إدارة الجمارك من خلال المهمة الاقتصادية هي حماية الصناعات الناشئة بحماية مؤقتة نسبيا لا مطلقة تتماشى مع الظروف الاقتصادية. إلا أنه لا ينحصر دورها في ذلك فقط إنما تقوم أيضا بمراقبة السير الحسن للمبادلات الخارجية.

إذ أن نص الحماية لا يعني حماية السلع الوطنية لمواجهة المنافسة الأجنبية بل كفاءة الإنتاجية الوطنية من أجل تأمين وتمويل الأسواق وإشباع الطلب الداخلي، وقد استعملت وسائل تقليدية للحماية وهي الحقوق الجمركية، مع التحديد التدريجي للتجارة الخارجية وهذه التقنيات تضاف إلى الوسائل الجديدة.

[1]- عبد الحليم أوجيفن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص-ص 1-4.

أما في إطار المبادلات الاقتصادية، فإن إدارة الجمارك مكلفة بما يلي:

- حماية بحث للأنشطة الاقتصادية من المنافسة الخارجية.
- السهر مع مراقبة الحدود ونشاطات الموانئ والمطارات في المحل الجمركي.
- السهر على الاستيراد والتصدير مع تطبيق التشريعات المتعلقة بالتجارة الخارجية.
- المساهمة في تطوير وترقية النشاطات الصناعية والتجارية بتوظيف النظم الجمركية.
- ترقية التبادلات الخارجية المساندة وإعانة قطاعات النشاطات الموجهة نحو التصدير.
- إعداد ودراسة إحصائيات التجارة ابتداء من التحركات الجمركية وتبلغها إلى المنشآت المعنية قصد تهيئة القرارات الاقتصادية المناسبة.
- مكافحة تهريب المواد الأساسية وإدخال البضائع والمنتوجات بطرق مغشوشة.
- البحث عن مخالفات والقوانين والأنظمة التي تقوم إدارة الجمارك بتطبيقها وإثباتها وقمعها.
- منح مساعدة للأقسام الأخرى المكلفة بمراقبة الأشخاص ورؤوس الأموال...الخ.

2- الدور الجبائي:

كانت و لا تزال إلى يومنا هذا نظرتنا إلى إدارة الجمارك إدارة أو مؤسسة ذات طابع جبائي أو بالأحرى مصلحة ضريبية إذا ما لاحظنا حجم المداخل الضريبية التي تتضمنها في تنويع مساهماتها في المجال الضريبي.

إضافة إلى هذا المفهوم فإن المداخل الجمركية التي من خلالها تقوم إدارة الجمارك بتحصيل ما يفرض عليها من ضريبة أو كل ما هو ضريبي أي ذو علاقة بضرائب الإدارة على السلع عند الاستيراد أو التصدير.

فعلى رأس هذه الإيرادات يظهر الرسم الداخلي للاستهلاك المطبق على المنتوجات المستوردة أو المتحصل عليها في الجزائر ولاسيما السلع الموجهة للاستهلاك المحلي.

بالإضافة إلى المراقبة المتنوعة والممارسة في بعض القطاعات الخاصة بالجباية وتطبيق قانون التعريفة الجمركية وكذا تحصيل الحقوق الرسوم، والإتاوات المختلفة المحصل عليها.

فالحقوق الجمركية هي عبارة عن ضريبة مباشرة تمثل جزء من الضرائب التي تفرضها الدولة والتي تعود عائداتها إلى الخزينة العمومية وخزينة الجمارك وهي على نوعين:

- **الحقوق الجمركية:** وهي التي تذهب مباشرة إلى خزينة الجمارك (دفع أجور الموظفين).
- **الحقوق غير الجمركية:** وهي التي تذهب مباشرة إلى الخزينة العمومية.

3- الدور المالي:

- السهر على تطبيق واحترام التشريعات والقوانين المنظمة للعلاقات المالية مع الخارج.
- السهر على مراقبة الحركة المادية لرؤوس الأموال والقيام النقدية.
- مراقبة القيمة لدى الجمارك.

4- الوظائف الأخرى:

- **في المجال الاقتصادي والجبائي:** قطاع الجمارك له مهمات أخرى.

ففي مجال النظام العام مثلا مؤسسة الجمارك تعمل على:

- مراقبة هوية الأشخاص المتنقلين عبر الحدود وملاحظة المخالفين للقانون.
- السهر على محافظة النظام الاقتصادي العام.
- مكافحة شبكة تدعيم عبور أو تنقل الأشخاص عبر الحدود التي تمس القيم الأخلاقية وأمن الموظفين من أسلحة والمخدرات وذخائر ومنشورات غير قانونية.
- مكافحة إدخال كل البضائع والمنتجات دون تصريح.

- **أما في مجال الصحة تستخلص مهام الجمارك فيما يلي:**

- حماية الصحة العمومية للمواطنين عن طريق مراقبة استيراد الحيوانات المعدية والنباتات.
- المساهمة في مراقبة الصحة النباتية.
- حماية النشاطات البحرية والموانئ حسب المجال الجمركي.
- حماية الحيوانات والنباتات والتراب الفني والثقافي.
- مكافحة ومحاربة التهريب والمتاجرة بالمخدرات.

ثالثا: نطاق عمل إدارة الجمارك

تمارس إدارة الجمارك عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في هذا القانون تنظيم منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية والبرية. وتشكل هذه المنطقة النطاق الجمركي[1].

إذ يمثل الإقليم الجمركي كامل التراب الوطني أين تقوم الجمارك بممارسة نشاطات محددة ومختلفة والتي نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

- تهيئة مراكز الحدود.
- زيارات العمل والتفقد.

[1]-عبد الحليم أوجيفن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص، ص 4،5.

- المساهمة في حملات مكافحة الإدمان على المخدرات.
- مكافحة الغش والتهرب.

فالشيء الملفت للانتباه مع النظر إلى اتساع الإقليم الجمركي هو تأسيس شبكة واسعة قد حدتها المادة 29 من قانون الجمارك في إطار ما يعرف بالنطاق الجمركي الذي يشمل ما يلي:

- منطقة بحرية تتكون من مياه الإقليمية المتاخمة لها والمياه الداخلية كما هي محدد في التشريع المعمول به.
- منطقة برية تمتد على الحدود البحرية من الساحل إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه على الحدود البرية من حد الإقليم الجمركي إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه.
- تسهيلات لقمع الغش تمكن عند الضرورة تمديد عمق المنطقة البرية من 30 كلم إلى غاية 60 كلم منه غير أنه يمكن تمديد هذه المسافة إلى 400 كلم في الولايات.
- تقاس المسافات على خط المستقيم، تحديد كيفيات تطبيق هذه المادة بقرار وزاري مشترك بين الوزارة المكلفين بالمالية والدفاع الوطني والداخلية.
- المادة 30 تحدد رسم النطاق الجمركي بقرار من وزير المكلف بالمالية.
- المادة 31 لا يمكن إتمام الإجراءات الجمركية إلا بمكاتب الجمارك غير أنه يمكن أن تتم بعض الإجراءات لمركز الجمارك بصفة صحيحة تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بمقرر المدير العام للجمارك.

رابعا: وسائل إدارة الجمارك

من أجل قيام إدارة الجمارك بدورها في أكمل وجه تستعمل هذه المصلحة وسائل عديدة لتحقيق أهدافها المسطرة والتي تنقسم إلى وسائل قانونية، مادية، بشرية وتكنولوجية[1].

1- الوسائل القانونية: وهي من أهم الوسائل الجمركية لأنها تحدد مهامها الأولى وهي:

- **قانون الجمارك:**

وهو عبارة عن مرشد جمركي يحمي موظفي مصلحة الجمارك عند أداء وظيفتهم، ويعتبر أيضا بأنه مرجع يتضمن التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالنشاط الجمركي الذي يتم تطبيقه عبر كامل التراب الوطني.

وقانون الجمارك يتضمن 340 مادة ونص قانوني وهذا حسب التعديل الجديد لسنة 1998 بعد مصادقة البرلمان عليه وهو موزع على 15 فصل وهما على الشكل التالي:

- مجال تطبيق قانون الجمارك.
- المحظورات وأنواعها والنقد المختلفة.

[1]-عبد الحليم أوجيفن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص-ص 5-7.

- تنظيم إدارة الجمارك وسيرها حقوق أعوانها وواجباتها.
-إحضار البضائع أمام الجمارك عند التصدير والاستيراد.
- المخازن ومساحات الإيداع المؤقت.
- الإجراءات الجمركية: إجراءات التصريح المفصل وإجراءات التخليص.
- رفع البضاعة النظم في الجمركية الاقتصادية.
- استيراد الأشياء والأمتعة الشخصية وتصديرها من طرف المسافرين.
- نظام الإيداع الجمركي.
- قبول الإعفاء.
- تموين السفن والمراكب الجوية.
- الضبط الجمركية للملاحة.
- الحقوق والرسوم المختلفة التي تحصلها غدارة الجمارك.
- المنازعات الجمركية.

- **قانون المالية:**

وهو عبارة عن مجموعة قوانين الدولة التي يجب أن تعرفها إدارة الجمارك وهو خاص بقوانين مجلس التعاون الجمركي "CDD"، المنظمة للتعريفة الجمركية وكذلك يخص السوق الأوروبية المشتركة "CEE" وكل المنظمات الدولة التي لها علاقة مع الجزائر.

2- الوسائل المادية:

وتشمل في ميزانية التجهيز والتسيير في آخر كل سنة تحدد الميزانية المالية من طرف إدارة الجمارك وتوضع في قانون المالية وتكون ميزانية التسيير (أجور الموظفين ونفقات الهاتف...).

3- الوسائل البشرية:

وهي كذلك أهم وسيلة توضع تحت سلطة الجمارك للقيام بعملية تطبيق القوانين الجمركية المسطرة من طرف وزير العدل وهي تخص عملية التوظيف الجمركي للمواطنين بصفة تجعلهم مؤهلين للقيام بوظائفهم. ولدينا نوعين من المستخدمين: جمركيين تقنيين ومستخدمين إداريين.

4- الوسائل التكنولوجية:

على إدارة الجمارك أن تستعمل وسائل الاتصال الحديثة مثل: الفاكس، التلكس، الإعلام الآلي والإنترنت وكذلك الوسائل الحديثة للمراقبة.

المطلب الثاني: الجباية الجمركية وأهدافها

الجباية الجمركية هي ذلك النظام التشريعي الموضوع جبرا لضمان تنفيذ الإجراءات، فالضريبة تحت مختلف أشكالها تشكل أحسن وسيلة للحصول على موارد الدولة وحماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية.

أولا: تعريف الجباية الجمركية

هي مجموعة القواعد القانونية المطبقة على السلع التي تعبر على الحدود الوطنية سواء كانت صادرات أو واردات[1] وتتباين الأهمية النسبية لكل من الرسوم الجمركية على الواردات والرسوم الجمركية على الصادرات من دولة إلى أخرى.

ثانيا: أنواع الضرائب الجمركية

للضريبة الجمركية عدة أنواع نذكر منها:

1- الضرائب النوعية:

هي تلك الضرائب التي تفرض على أساس العدد أو الوزن أو نوع السلعة بغض النظر عن قيمتها. فوعاء الضريبة يكون حجم السلعة أو عددها أو وزنها. والصورة الغالبة لهذا النوع من الضرائب هو فرض الضريبة كمبلغ ثابت على كل وحدة من وحدات السلعة المستوردة.

وقد يتم استخدام هذا الشكل بصورة تمييزية حيث يختلف مقدار الضريبة من سلعة إلى أخرى. فمقدار الضريبة الذي يتحمله الطن من الحديد يختلف عن مقدار الضريبة الذي يتحمله الطن من الخشب أو الورق...الخ. ويتميز هذا النوع من الضرائب بما يأتي:

- البساطة والسهولة النسبية في الربط والتحصيل.

- الثبات النسبي في حصيلة الضريبة فطالما أن عدد الوحدات لم يتغير فإن الحصيلة لن تتغير سواء في أوقات الرواج حيث ترتفع الأسعار أو في أوقات الكساد حيث تنخفض الأسعار[2].

2- الضرائب القيمية:

وهي تلك الأنواع من الضرائب التي تفرض على السلع المصدرة أو المستوردة كنسبة معينة من قيمة السلعة. وهذه النسبة قد تختلف من سلعة إلى أخرى ولنفس السلعة من فترة زمنية إلى أخرى وفقا لاختلاف

---

[1]- حسينة شاعو وزهرة يعلى، **دور الجمارك في التجارة الخارجية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية في التجارة الخارجية**، قسم التجارة الدولية، جامعة بومرداس، سنة 2001، ص 42.

[2]- أ. د سعيد عبد العزيز عثمان و د. شكري رجب العشماوي، **اقتصاديات الضرائب (سياسات-نظم-قضايا معاصرة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، سنة 2007، ص، ص 234،235.

الأهداف التي ترغب الدولة في تحقيقها. فمثلا قد تفرض الضريبة بمعدل 10% على الواردات من السلع الغذائية الأساسية، في حين يتم فرض ضريبة بمعدل 50% على بعض السلع الكمالية مثل الغسالات والثلاجات، وقد يتم فرض الضريبة بمعدل 150% من قيمة السلع الكمالية الترفيهية كأدوات التجميل، والروائح العطرية، وبعض السيارات غالية الثمن...الخ[1]

واستخدام هذا النوع من الضرائب يتفق مع خصائص وسمات الاقتصاد الحديث من حيث تنوع السلع وتعددها واختلاف أثمانها ومن ثم تسهل عملية التفرقة في المعاملة الضريبية وفقا لاختلاف نوعية السلعة ودرجة جودتها...الخ.

3- الضرائب المركبة (المختلطة):

وتتكون من الرسوم النوعية والقيمة ويكون ذلك بغرض تعويض بعض التفاوت في الأنواع المختلفة للسلعة الواحدة. مثال:

إذا استوردت الدولة 100 دراجة، 50 من الصين و50 من فرنسا:

1- الضريبة تفرض بنفس المبلغ: 20 دج لكل دراجة فقيمة الضريبة النوعية = 100*20 دج = 2000 دج.

2- ضريبة القيمة: إذا كانت الدراجات المستوردة من الصين تفرض ضريبة نوعية 50 دج والدراجات المستوردة من فرنسا تضرب ضريبة نوعية 300 دج

- قيمة الواردات: 50*50+50*300= 17500 دج

- نسبة الضريبة (10%) إذن قيمة ضريبة القيمة = 17500*10% = 1750 دج

3- الضريبة المركبة: 2000+1750 = 3750 دج.

ثالثا: أهداف الجباية الجمركية

لقد فرضت الرسوم والضرائب الجمركية لتحقيق عدة أهداف منها:

- **أهداف ضريبية:** تعرضها الدولة لتغذية خزينتها بالحصول على المزيد من الأموال لتمويل النفقات.

- **أهداف تشجيعية:** وذلك بفرض الضريبة بمعدلات منخفضة لتشجيع نشاط اقتصادي معين أو للحصول على مواد وسلع ذات أهمية للمجتمع بسعر معقول وفي متناول الجميع.

- **أهداف حمائية:** تفرض على مستوردات معينة من البضائع والسلع بمعدلات مرتفعة نسبيا قصد حماية مثيلاتها من الإنتاج المحلي وهي وسيلة جيدة لدفع المنتوج الوطني للمزيد من الإنتاج.

[1]- أ. د سعيد عبد العزيز عثمان و د. شكري رجب العشماوي، مرجع سبق ذكره، ص 236.

– **أهداف دولية:** تفرضها الدولة على البضائع المستوردة من دول تربط بها الدولة الجزائرية باتفاقيات أو قرارات خاصة تمنح بموجبها إعفاء جزئيا أو كليا من الضرائب الجمركية.

المطلب الثالث: النظام الجبائي الجمركي

هي تلك القواعد القانونية والأحكام التنظيمية التي تنظم وظيفة إدارة الجمارك من حيث تحديد المهام وكيفية حساب الحقوق والرسوم الجمركية.

– إن النظام الجبائي الجمركي يعتمد على ثلاثة أسس تتمثل في:

- السياسات الجبائية الجمركية.
- التشريع الجبائي الجمركي.
- إدارة الجباية الجمركية.

أولا: التشريع الجبائي الجمركي

وهو الإطار القانوني الذي يترجم السياسة الجبائية الجمركية للدولة والذي على أساسه يحدد كل من الوعاء الضريبي ونسبة الضريبة الواجبة تحصيل[1].

1- الوعاء الضريبي:

هو تحديد المال أو المادة الخاضعة حيث يختلف الوعاء الضريبي باختلاف نوع الضريبة الجمركية ومن أجل تحديده يتم الاعتماد على ثلاثة عناصر هي:

- **منشأ البضاعة:** نصت المادة 14 من قانون الجمارك على ما يلي: "يعتبر منشأ البضاعة ما البلد الذي استخرجت من باطن أرضه هذه البضاعة أو جنيت أو صنعت".
- **القيمة لدى الجمارك:** نصت المادة 16 من قانون الجمارك على ما يلي: "تعني القيمة ...السعر المدفوع فعلا أو المستحق عن بيع البضائع من أجل التصدير اتجاه الإقليم الجمركي الجزائري"
- **الصنف التعريفي:** يقصد به الرمز الخاص بالبضاعة وهذا الأخير موجود في وثيقة قانونية رسمية تسمى التعريفة الجمركية، ويقصد بها تبويب وتصنيف البضائع حسب أهميتها ودرجتها في الاقتصاد الوطني.

2-نسبة الضريبة: تختلف كيفية تحديد نسبة الضريبة باختلاف نوعيتها (حقوق، رسوم والإتاوات) فيتم تحقيق بالنسبة للحقوق معدل تغيير حسب نوعية البضاعة، أما بالنسبة للرسوم باختلاف نوع البضاعة أما بالنسبة للإتاوات فنميز بين نوعين 4% و2% هما معدلين ثابتين خاصين بكل البضائع.

[1]– خير الدين بوسنة، **الجمارك بين الوظيفتين الجبائية والاقتصادية**، رسالة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة الجزائر 01، سنة2015/2014، ص 63.

3- التحصيل: تكلف إدارة الجمارك عند الاستيراد والتصدير بتحصيل جميع الحقوق والرسوم وهذا ما نصت عليه المادة 243 من قانون الجمارك: " تحصيل هذه الحقوق والرسوم وتعيين المخالفات وتتابع وتقمع كما هو الحال في الجمركي، إلا إذا وردت في النص التأسيسي أحكام مخالفة لذلك".

ثانيا: إدارة الجمارك الجمركية

وهو ذلك الجهاز الإداري التقني الذي تقع على عاتقه مسؤولية تنفيذ التشريع الجبائي الجمركي والمتمثل أساسا في تحصيل الحقوق والرسوم والإتاوات الجمركية ولا يمكن في نظرنا نجاح أي سياسة جبائية جمركية ما لم تتوفر إدارة جبائية قوية في مواردها البشرية ووسائلها العملية إضافة عنصر لنزاهة الذي يضفي طابع الانضباط على مثل هذه العمليات.

- إن إدارة الجباية الجمركية مهيكلة على الشكل التالي:

مديرية القيمة والجباية: والتي تتمثل مهمتها في تحصيل وتحديد الحقوق والرسوم والإتاوات وتطبيق قانون التعريفة الجمركية. وتنقسم هذه المديرية بدورها إلى مديريتين فرعيتين:

- **المديرية الفرعية للقيمة لدى الجمارك:** والتي تتكون من ثلاث مكاتب رئيسية: مكتب تشريع القوانين والطعون، مكتب التنظيم إجراءات تقدير ومراقبة القيمة لدى الجمارك، مكتب التحليل ونشر المعطيات.
- **المديرية الفرعية للجباية:** تعتمد على ثلاث مكاتب تتمثل في مكتب الجباية الجمركية، مكتب التعريف الجمركية، ومكتب مزايا الجباية الجمركية و أصل البضاعة[1].

- والشكل التالي يوضح التنظيم الهيكلي لمديرية القيمة و الجباية [2]:

[1]- خير الدين بوسنة، مرجع سبق ذكره، ص، ص 64،63.

[2]- نبيل بوشلاغم، **علاقة السياسة الجبائية بالسياسة الجمركية**، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية، جامعة بليدة، الدفعة الأولى 1999-2003، ص37.

الشكل (01): الهيكل التنظيمي لمديرية القيمة والجباية.

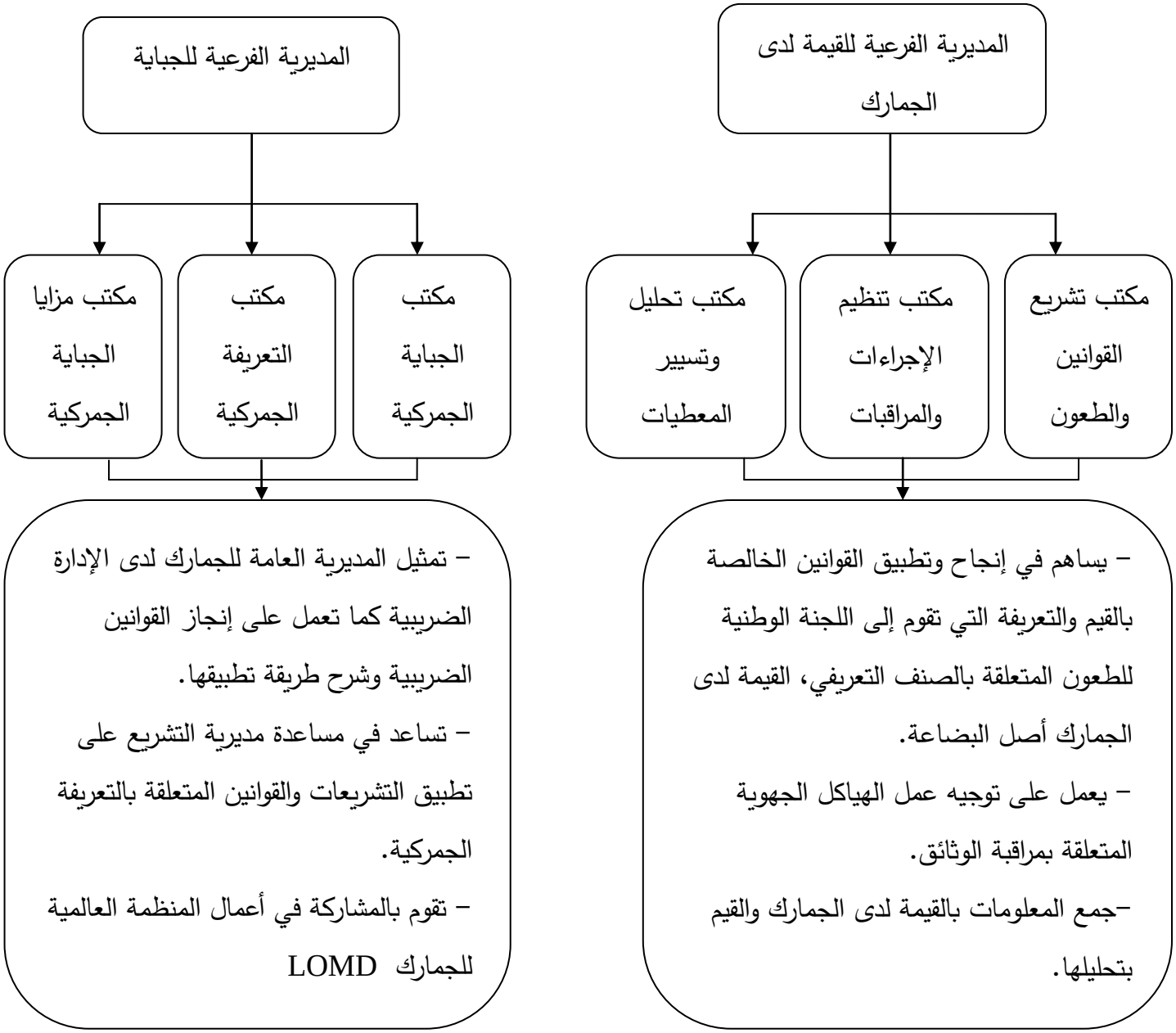

المصدر: نبيل بوشلاغم "علاقة السياسة الجبائية بالسياسة الجمركية"، ص37.

المطلب الرابع: جباية الصادرات

القاعدة العامة أن جل الصادرات معفية إلا أن هناك استثناءات وبالتالي نتناول فيما يلي مجال تطبيق الإعفاء، أهداف الإعفاء وكذا الاستثناءات.

أولا: مجال تطبيق الإعفاء وبعض الإجراءات المتخذة

إن للنظام الجبائي أهمية كبيرة من جانب تأثيره على نشاطات التصدير، وذلك عن طريق عدة امتيازات جبائية سواء تعلق الأمر بالنظام الجبائي الموحد أو التشريعات المتعلقة بالقانون الأوسع (ترقية الاستثمارات).

1- نظام الإعفاء:

وينقسم إلى قسمين هما[1] :

- **النظام الموحد:**

ويشمل الامتيازات المستخلصة من القانون الجبائي الخاص بنوعين من الرسوم هما:

- الرسم على رقم الأعمال: حيث تكون قيمة المبيعات من السلع الموجهة نحو التصدير معفاة من هذا الرسم، مع العلم أن الإعفاء لا يخص الخدمات المصدرة.

- الرسم على القيمة المضافة: بالنسبة لهذا الرسم فغن مصدري السلع والخدمات يستفيدون من إعفاء هذه الرسوم، ليتحقق لهم تخفيض تكاليف السلع والخدمات الموجهة للتصدير.

- **القانون الموسع (خاص بالاستثمارات):**

أما بالنسبة لهذا القانون فيه مجموعة من الامتيازات الجبائية وذلك حسب مدة نشاطات الاستثمارات، ففي هذا الجانب هناك نظامان للامتياز هما:

2- نظام الامتياز العام: ويتعلق بالامتيازات الخاصة بالمرحلتين التاليتين:

مرحلة الإنجاز: إن الاستثمارات المحققة في إطار نشاط التصدير تستفيد انطلاقا من تاريخ صدور قرار من وكالة الترقية ودعم الاستثمار من بعض الامتيازات مثل إعفاءات على الرسم العقاري والرسم على القيمة المضافة، بالنسبة للحصول على السلع والخدمات محليا او عن طريق الاستيراد.

مرحلة النشاط: خلال مرحلة النشاط (الاستغلال)، فإن المصدرين يستفيدون من إعفاء تام ودائم من الضرائب على أرباح الشركات، والدفع الجزافي، الرسم على رقم الأعمال، وكذلك إعفاء من كل الحقوق والرسوم المتعلقة بالمشتريات في السوق المحلية والمشتريات المستوردة لتموين الإنتاج المصدر.

---

[1]- صراح بن لحرش، **تشجيع الصادرات خارج المحروقات (دراسة حالة)**، تخصص إدارة أعمال، جامعة أم البواقي، سنة 2013/2012، ص، ص 114،115.

- نظام الامتياز الخاص:

للحصول على امتيازات خاصة، فإن قانون الاستثمار يعمل على أساس نظام الامتياز الخاص بالتمييز بين الاستثمارات المحققة في المناطق الخاصة.

المناطق الحرة: الاستثمارات المحققة في المناطق الحرة حسب نشاطاتهم، تعفي كليا من الضرائب والرسوم حسب النظام الجبائي وكذلك من الحقوق الجمركية.

المناطق الخاصة: والتي تشمل مناطق الترقية والتوسيع والنمو الاقتصادي، والتي تساهم في تطوير الامتيازات المتعلقة بالنظام العام في المرحلة الأولى، إلا أنه في المرحلة الثانية تختلف مدة الإعفاء بالنسبة للرسم العقاري وذلك لمدة تتراوح من 5 إلى 10 سنوات فقط، على العكس في المناطق الحرة يعطي الامتيازات للمؤسسات دون قيد أو أجل محدد للإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، والدفع الجزافي، والرسم على النشاط الصناعي.

3- حقل تطبيق الإعفاءات (بالنسبة المؤسسات المصدرة)[1] :

- **المؤسسات المعنية:**

المؤسسات الخاضعة لقانون الرسم على أرباح الشركات، في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة لتدابير قانون 138 المعدل لقانون 12 فإنها تعفي الأرباح الخاصة ب:

- النقل البري، البحري والجوي.
- شركات إعادة التامين والبنوك.

وذلك لأن هذه الخدمات تدخل ضمن نشاطات التصدير.

- **العمليات المعنية بالإعفاء:**

وتخص عمليات بيع المنتجات والخدمات المصدرة بمعرفة ما يلي:

- ما هي المواد والبضائع والحاجات المملوكة أو المنتجة محليا والمرسلة إلى الخارج؟
- ما هي الخدمات المقدمة إلى الخارج؟

- **شروط الاستفادة من الإعفاء:**

للاستفادة من الإعفاء بالنسبة للمؤسسات أو الشركة المصدرة، يجب توفير بعض الشروط وهي:

- بيع منتجات وخدمات مع تبرير ذلك بواسطة تقديم الوثائق.

[1]- صراح بن لحرش، مرجع سبق ذكره، ص، ص 115،116.

– أن يعاد استثمار الأرباح المعفية المحققة في التصدير في نفس المدة، وذلك وفقا لما تنص عليه المادة 172 من قانون الضرائب المباشرة مع العلم:

– تحويل هذه الأرباح إلى استثمارات منقولة وغير منقولة.

– الحيازة على محاسبة قانونية.

– الإشارة بتصريح النتائج السنوية والأرباح المعفاة.

– منح قائمة الاستثمارات المحققة للمصالح مع الإشارة إلى طبيعتها وتاريخ دخولها في الأصول وسعر تكلفتها.

– حيازة هذه الاستثمارات لمدة 05 سنوات ضمن ممتلكات المؤسسة.

أما بالنسبة للإجراءات الجمركية فتتمثل في التسهيلات وأنظمة جمركية:

3– التسهيلات:

– تسمح إدارة الجمارك للمستفيدين بمراقبة البضائع في مكان إيداعها فيستفيد بذلك من التقليل من التكاليف الناتجة عن إبقاء بضائعه لمدة أكبر تحت الرقابة الجمركية ومن تجنب خطر تلف أو اختفاء بعض البضائع.

– إيداع التصريحات بالتفصيل قبل إرسال البضائع إلى مكتب الجمارك، كما يمكن قبول تصريحات غير كاملة بغية تسريع عملية الجمركة بشرط استكمالها لاحقا.

– إلغاء تراخيص التصدير إذا أن جميع عمليات التصدير وهي: نباتات النخيل، الأبقار والأغنام المولودة، الأشياء المتعلقة بالمصلحة الوطنية.

4– الأنظمة الجمركية الاقتصادية:

اتخذت بعض الأنظمة الجمركية الاقتصادية والمتمثلة في:

- **نظام القبول المؤقت:** وهو أن تسمح بأن تقبل في الإقليم الجمركي بعض البضائع المعدة للتصدير ثانية خلال مدة معينة مع توقيف الحقوق والرسوم الجمركية والإعفاء من الإجراءات الخاصة بمراقبة التجارة الخارجية.
- **نظام التصدير المؤقت:** وهو نظام يسمح بالتصدير المؤقت للبضاعة الموجودة في الإقليم الجمركي بقصد استعمالها، تحويلها، تصليحها أو بقصد عرضها في معرض أو تظاهرة وذلك بإعفاء كلي أو جزئي من الرسوم الجمركية.
- **المستودع الصناعي:** إن هذا النظام يسمح للمؤسسات الخاضعة للرقابة الجمركية بتصنيع وتخزين البضاعة الموجهة للتصدير في آن واحد مع وقف الحقوق والرسوم التي تكون البضاعة خاضعة لها.

- **نظام إعادة التمويل بالإعفاء:** وهو ذلك النظام الذي يسمح للمؤسسة بالاستيراد مع الإعفاء من الضرائب والرسوم لبضائع مماثلة لتلك التي أخذت من السوق الداخلية ومساوية لها من حيث طبيعتها، نوعيتها، وخصائصها التقنية واستعملت للحصول على منتوجات مصدرة مسبقا بصفة نهائية.

ثانيا: أهداف إعفاء الصادرات

إن الهدف الأساسي الذي سطرته الجزائر من انضمامها للمنظمة العالمية للتجارة هو تشجيع الصادرات خارج المحروقات، ومن أجل تحقيق هذا الهدف وضعت السلطات العمومية سلسلة إجراءات تعد في مجملها إعفاء وتسهيلات جبائية أهمها إعفاء الصادرات من جميع الرسوم وبالتالي ترقيتها.

1- ترقية الصادرات:

يعتبر قطاع الصادرات مصدر جلب العملة الصعبة والعصب الحساس في الحياة الاقتصادية لمعظم دول العالم، كما نعلم أن نسبة 95% من مجمل الصادرات الجزائرية هي محروقات، ولهذا عملت الجزائر لإيجاد أساليب لترقية الصادرات خارج المحروقات ومن أجل تحقيق هذه الغاية اتخذت عدة إجراءات جبائية في هذا المجال ونجد أنها قد مست:

- **الرسم على النشاطات المهنية:** تعد معفية من الرسم على النشاطات المهنية جميع أرقام الناتجة عن بيع السلع الموجهة للتصدير، ولكن هذا الإجراء لا يعفي المستفيدين من تقديم بيان يوضح رقم الأعمال الذي أنجزه خلال السنة إلى مفتشية الضرائب وذلك خلال 31 مارس من كل سنة.
- **الرسم على القيمة المضافة:** أن المصدرين للسلع والخدمات يستفيدون من الإعفاء من هذا الرسم إضافة إلى لهم حالات خاصة أن يستفيدوا من الشراء دون رسم.

- كما هناك الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي بالنسبة للمداخيل الناتجة عن التصدير.
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لكل المؤسسات المصدرة.
- الإعفاء من الدفع الجزافي.
- الإعفاء من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري.
- الإعفاء الكلي من الحقوق الداخلة والمشروبات الكحولية المصدرة.

2- منافسة أسعار السلع في الأسواق الخارجية:

قبل اعتماد الجزائر الإصلاحات الجبائية في 1992 كانت جميع عمليات التصدير معفية من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج إضافة إلى أن طريقة تعويض الرسم الذي تخضع له المشتريات كانت يتم بطريقة جزافية مما زاد من تعقيد عمليات التصدير، ولكن حلت مجمل المشاكل التي كان يعاني منها المصدرون و

ذلك يعوذ للإصلاحات وإلى اعتماد نظام الرسم على القيمة المضافة مكان الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج.

ثالثا: الاستثناءات

المبدأ العام أن كل الصادرات معفية من الضرائب والرسوم إلا أن هناك استثناءات بعض المواد عند تصديرها تخضع لهذه الضرائب والرسوم وهي بالتالي غير معفية وتتمثل فيما يلي:

- عمليات تصدير التحف النادرة، المنحوتات، الكتب القديمة، اللوحات الفنية الزيتية والمائية والبطاقات البريدية.
- عمليات تصدير المتعلقة بالأحجار الكريمة، المعادن النفيسة والحلي والمجوهرات...الخ.
- هذه الاستثناءات وجدت لحماية التراث الوطني من ناحية، ومن ناحية أخرى القيمة المالية العالية التي تحملها هذه المواد القديمة.

أنواع الضرائب والرسوم الخاضعة لها:

تخضع العمليات السابقة الذكر إلى ما يلي:

1- الرسم على القيمة المضافة: تخضع بنفس المعدلات ونفس الشروط المعمول بها في جباية الواردات (معدل منخفض 9% ومعدل عادي 19%).

2- الرسم على النشاط المهني: يستحق هذا الرسم على مجموع رقم العمال الذي يحققه الشخص في الجزائر، ويتم تحديد مبلغ الرسم الواجب الدفع على أساس 2,55% من الإيرادات المحققة.

3- الدفع الجزافي: تخضع إليه مجموعة المبالغ المدفوعة لقاء المرتبات والأجور والتعويضات والإتاوات بما في ذلك قسمة الامتيازات العينية التي يتحملها الشخص أثناء القيام بنشاطه ويفرض هذا الرسم على أساس 6% بالنسبة للمرتبات والأجور والتعويضات وقيمة الامتياز و2% للمعاشات.

4- الضريبة على أرباح الشركات: يخضع الأشخاص المعنوية ويقدر هذا الرسم ب 30% من أرباح الشركة.

5- الضريبة على الدخل الإجمالي: يخضع لها شخص طبيعي، هذه الضريبة تكون خاضعة لمجموعة الدخل الصافي المحقق أثناء هذه العملية بالإضافة إلى المداخيل الأخرى.

5-الرسوم الجمركية: تخضع العمليات السابقة الذكر للرسوم الجمركية بنفس الشروط المعمول بها في جباية الواردات.

خلاصة الفصل:

تعتبر عمليات التصدير واحدة من ضمن وظائف التجارة الدولية، إذ تصنع البضائع داخل الدولة ثم تشحن إلى الدول الأخرى بغرض بيعها أو التجارة بها في المستقبل، وتكمن أهمية بيع هذه البضائع في أنها تزيد من إجمالي الإنتاج للدولة. وتعتبر عملية التصدير من أقدم أشكال النقل الاقتصادي التي حدثت على نطاق واسع بين الدول التي تفرض عوائق أقل على التجارة مثل الرسوم الجمركية والدعم الحكومي. حيث زيادة حجم الصادرات يساعد في نمو اقتصاد الدولة والاستيلاء على حصة كبيرة من السوق العالمية.

كما تعرضنا إلى السياسة التجارية التي تلجأ إليها الدولة في تجارتها الخارجية، وكذا الجباية التي لها دور هام في الاقتصاد الوطني، وإلى التعريفة الجمركية التي تعتبر وسيلة للرقابة على كل السلع المصدرة والمستوردة.

كما تعرضنا إلى إدارة الجمارك الجزائرية التي لها دور فعال في تنمية الاقتصاد الوطني، حيث تعتبر همزة وصل بين مختلف الهيئات وذلك من خلال تحصيلها لمختلف الحقوق والرسوم الجمركية التي تساهم في تمويل الخزينة العمومية هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن السياسة الجمركية تستخدم لحماية الاقتصاد الوطني وتحقيق مداخيل مالية عن طريق الجباية الجمركية التي تمثل إيراد معتبر تعتمد عليه الدولة في تمويل خزينتها.

كما تطرقنا إلى جباية الصادرات حيث قام المشرع الجزائري بإعفاء الصادرات حيث أن القاعدة العامة تنص على أن الصادرات معفية من كل الضرائب والرسوم بالإضافة إلى منحه بعض التسهيلات الخاصة بالإجراءات الجمركية واتخاذه لبعض الأنظمة الجمركية وهذا بهدف ترقية الصادرات وتشجيعها وكذلك لمنافستها لأسعار السلع في الأسواق الخارجية، إلا أن هناك استثناءات على هذا المبدأ العام إذ أن بعض السلع عند تصديرها لا يطبق عليها الإعفاء، وإنما تخضع للرسوم والضرائب.

الفصل الثاني:
دراسة تحليلية وتطبيقية
لصادرات الجزائر

تمهيد:

إن ظاهرة الاختلال في الميزان التجاري من أكبر المشاكل التي تواجهها اقتصاديات دول العالم سواء المتقدمة أو النامية. حيث يعتبر من أهم المعايير التي تقاس بها الكثير من المؤشرات الاقتصادية، وكل دول العالم تحاول الوصول إلى توازن في ميزانها التجاري وهذا على زيادة صادراتها ومحاولة التقليل من وارداتها.

من المعروف أن الدولة التي تقوم بتشجيع صادراتها تعمل على وضع امتيازات وتسهيلات لكل بضاعة تخرج من إقليمها الجمركي. حيث كل بضاعة تدخل الإقليم الوطني للدولة إلا وخضعت لإجراءات جمركية محددة في القانون الجمركي، حيث أن مبدأ الجمركة يهدف أساسا إلى تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية الخاصة بالبضاعة عند دخولها أو خروجها من التراب الوطني وضبط عمليات التبادل التجاري الدولي.

من خلال اطلاعنا ودراستنا لإجراءات جمركة البضاعة عند التصدير لاحظنا أنه لا تتم تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية لقيام المشرع الجزائري بإعفاء الصادرات من القاعدة العامة تنص على أن الصادرات معفية من كل الضرائب والرسوم. ومن هنا سنتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين وهما:

المبحث الأول: تنظيم وتسيير مفتشية أقسام الجمارك –عين طاية–.

المبحث الثاني: دراسة صادرات وواردات الجزائر.

المبحث الثالث: دراسة حالة جمركة الجلد المصدر.

المبحث الأول: تنظيم وتسيير مفتشية أقسام الجمارك لعين طاية

المطلب الأول: لمحة عامة عن مفتشية أقسام جمارك عين طاية

خلال تربصي الميداني بمفتشية أقسام الجمارك عين طاية و التي تعتبر واحدة من بين المفتشيات المتفرعة عن المديرية الجهوية للجمارك الجزائر الخارجية و التي كانت سابقا قباضة للجمارك، أنشأت في 24 مارس 1998 و كانت تابعة لمطار هواري بومدين الدولي ثم أصبحت مفتشية طبقا للقرار المؤرخ في 1998/10/07 (الجريدة الرسمية رقم 87 المؤرخة في 1998/10/12) أما البداية العملية لنشاطها فكان في 2002/07/21 و هي تابعة في الاختصاص الإقليمي لولاية الجزائر و تمس بالخصوص منطقتان جمركيتان، و هذا طبقا لأحكام القرار المؤرخ في 2004/07/22 الملاكم القرار المؤرخ في 2003/09/03 الذي يبين الاختصاص الإقليمي لكل المديريات الجهوية و مفتشيات أقسام الجمارك و مهامها بصفة عامة فهي تسير النشاط الجمركي في المستودعات و المخازن و مساحات الإيداع و الموانئ الطاقة و قباضات الجمارك.

أولا: الهيكل التنظيمي لمفتشية أقسام الجمارك عين طاية [1]

الشكل (02): الهيكل التنظيمي لمفتشية أقسام الجمارك –عين طاية–

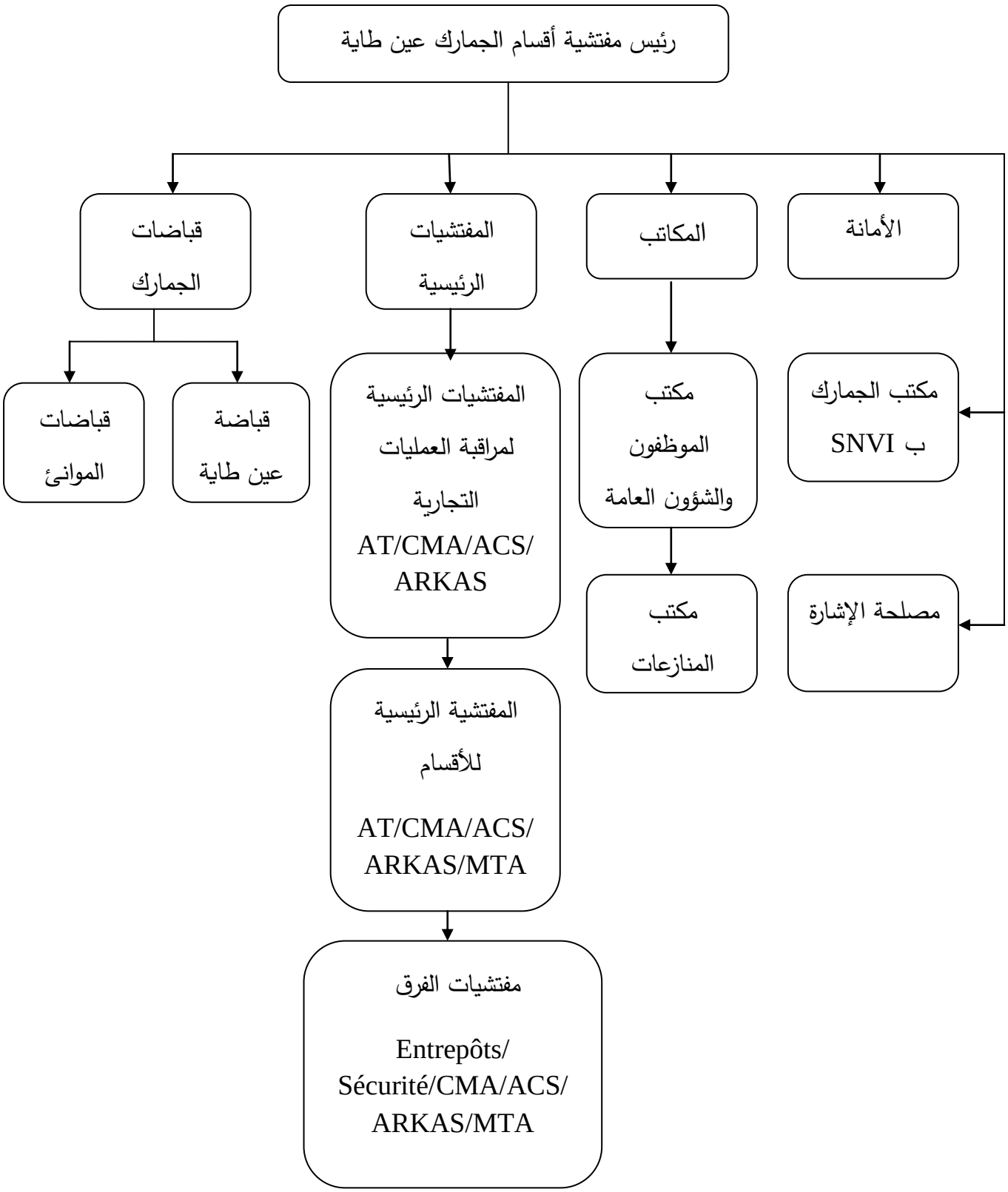

[1]– رئيس مفتشية أقسام الجمارك عين طاية.

الفرع الثاني: سير ومهام مصالح رئيس المفتشية:

من أجل ضمان السير الحسن للعمل على مستوى مفتشية أقسام الجمارك بعين طاية مكاتب متعددة التخصص تسهر على ضمان حقوق المتعاملين مع إدارة الجمارك، وموظفيها وتتمثل هذه المكاتب في:

1- مكتب الموظفين والشؤون العامة (EAG):

وتحت إشراف مفتش رئيسي أو ضابط رقابة وضابط يساعده وتتمثل فيما يلي:

- ضمان تسيير وسائل المادية والبشرية الموضوعة تحت تصرف رئيس المفتشية.
- قيد أو سلك السجلات المتعلقة بتسيير الموظفين والخاصة بتنقيطهم وتنقلهم وتحويلهم وكذا مسك ملفات الموظفين في المجلات التالية[1] :

- التوقف عن العمل لأسباب مرضية.
- التوقف عن العمل من أجل العطلة السنوية.
- الانضباط.
- بالإضافة إلى التكفل بالملفات التأديبية واقتراح العقوبات والمكافآت.

التنقيل:

يتم مرة في السنة ويطبق على الموظف الذي مارس مهامه لمدة ستة أشهر على الأقل في أي مصلحة تابعة لإدارة الجمارك لكن يمكن إدراج اسمه في جداول التنقيل الدولية الألوان.

ترسل هذه الجداول إلى المديرية الجهوية للموافقة النهائية طبقا للمادة 52 من القانون الداخلي المطبق على أعوان الجمارك.

التنقيط:

يتم بصفة عامة في شهر ديسمبر من كل سنة وهذا بغرض الترفيه في الدرجات والتي تكون حسب احتياجات المصالح.

التحويل:

إعداد جدول حركة الموظفين داخل المفتشية والتي تتمثل في جدول تمثيل الموظفين بين مختلف المصالح طبقا للمادة 06 من القانون الداخلي للجمارك[2].

---

[1]- رئيس مفتشية أقسام الجمارك.

[2]- CIRCULAIRE N 19/DGD/CAB/DE 400 DU 04 MARES 1996 PORTANT ORGANISATION DES SERVICES EXTERIEURS TERRITORIAUX DE L'ADMINISTRATION DES DOUANES.

- بالإضافة إلى:

– يعبر عن احتياجات مختلف المصالح فيما يخص الموارد البشرية وكذا الوسائل المادية والاحتياجات المتعلقة بالتكوين الخاص والإتقان.

– تسيير جزيرة السيارات (إصلاح الأعطاب، تقديم الوقود...الخ).

– جرد شامل ودوري لجمع الأملاك المقولة والغير المقولة الخاصة بالمفتشية.

– تسيير شؤون الموظفين (تغيير في الحالة المدنية، تحويل، إحالة على التقاعد، عطل سنوية أو مرضية...الخ).

2- مكتب الشؤون التقنية BAT:

هو من بين المكاتب المقربة من رئيس المفتشية وهو مكلف بمجموعة من المهام التي تضمنها المنشود رقم 19. يرأسه رئيس مكتب برتبة مفتش عميد ويساعده مساعدين برتبة مفتش رئيسي وضابط فرق وتتمثل مهامه في:

– تبليغ ونشر مختلف التوجيهات والتعليمات الصادرة عن السلطة التصاعدية (المديرية الجهوية، المديرية العامة) إلى مختلف المصالح التابعة للمفتشية.

– السهر على توحيد عمل المصالح في تطبيق التشريعات والقوانين والنصوص التنظيمية الجمركية.

– دراسة الشكاوى والتظلمات الموجزة إلى رئيس مفتشية الأقسام والرد عليها.

– منح الترخيص للحصول على الأنظمة المعفاة أي الطلبات المتعلقة بالاستفادة من الأنظمة المعلقة منها على سبيل الذكر:

- إعادة التمويل بالإعفاء.
- القبول المؤقت.
- الحسابات المفتوحة الخاصة بالحاويات.
- التصدير المؤقت.
- نظام العبور.

- السهر على احترام شروط إنشاء و فتح المخازن و مساحات الإيداع (M.A.D.T) المؤقت أي مراقبة مطابقة شروط استحداث المخازن و إرسال الطلبات إلى السلطة التصاعدية، و كذا فتح المستودعات الجمركية و الموانئ الجافة فكلها تخضع إلى مجموعة من الشروط من بينها[1] :

-بيانات الحمولة.

- التصريحات الجمركية.

- عدد الحاويات التي تم تفتيشها.

- عدد الحاويات استغلالها.

3- مكتب المنازعات (B.C.X):

يشرف عليه ضابط رقابة بمساعدة ضابطين آخرين تتمثل مهامه في:

- دراسة الملفات المتنازع عليها والواردة إليه من طرف قباضات الجمارك الواقعة تحت اختصاص المفتشية، من حيث الشكل والمضمون ثم تسجيلها في السجل الخاص بالمنازعات.

-السهر على صحة شكل ملفات المنازعات المسجلة من طرف القابض والتأكد من صحة التوقيعات على الوثائق المكونة للملف والمتمثل في:

- الحافظة رقم 450 والتي تحتوي على: (رقم المنازعات، نوع المخالفة، مكتب الجمارك الذي ضبط المخالفة لقب عنوان ومهنة المرتكبين المخالفة، نوع البضاعة، الكمية المصرح بها، القيمة الجمركية للبضاعة...الخ)[2].
- ورقة التلخيص.
- ورقة المصالحة الإدارية.
- كشف المعلومات.
- ورقة البيان الموجز.
- طلب المصالحة المحرر من طرف المعني بالأمر.
- فاتورة الشراء.

[1]- رئيس مفتشية أقسام.

[2]- Demande de prolongation, demande de réexportation, demande de d'exportation.

المطلب الثاني: قباضات مفتشية أقسام الجمارك لعين طاية

أولا: الهيكل التنظيمي لقباضات الجمارك

توجد على مستوى مفتشية أقسام الجمارك لعين طاية قباضتان:

1- قباضة عين طاية والمكلفة بالمستودعات العمومية والخاصة والمقدرة بسبع مستودعات.

2- قباضة الموانئ الجافة والمقدرة بأربعة موانئ جافة (ARCAS-ACS-MTA-CMA) والكائن مقرها بالميناء الجاف ACS بدائرة براقي.

- **التنظيم:** تعتبر القباضة المصلحة المخولة لها قانونا تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية وإقرار حقوق الخزينة ومتابعة أصحاب المخالفات الجمركية قضائيا، وتصنف القباضة إلى ثلاثة أنواع هي:

- **قباضة رئيسية:** نجدها في المطارات والموانئ والحدود البرية ونجدها أيضا في الموانئ الجافة والمستودعات.
- **قباضة متخصصة:** متخصصة في المواد البترولية وقضايا المنازعات.
- **قباضة الجمارك:** التي استحدثت بغرض التقرب من المتعاملين.

تتدرج قباضة عين طاية في الصنف الأول والهدف من إنشائها تحقيق الضغط على ميناء الجزائر بقصد تسهيل الإجراءات الجمركية المتعاملين مع إدارة الجمارك. وتتهيكل كما يلي:

الشكل (03): الهيكل التنظيمي لقباضة الجمارك

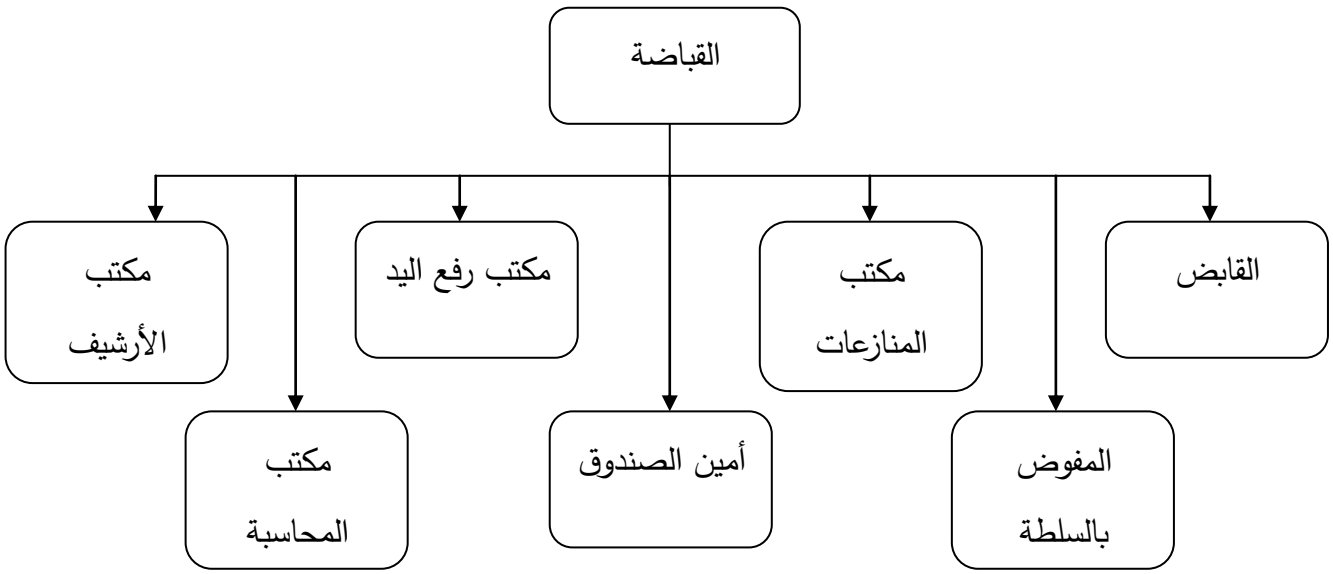

ثانيا: مهام القابضات:

1- القابض:

يمارس القابض صلاحيات المحاسب العمومي وهي محددة بموجب قانون خاص وقانون الجمارك نظرا للمهام الموكلة له فهو يتخذ صفة:

- **المحاسب:** مكلف بما يلي:

- تحصيل الحقوق والرسوم وتحري القسيمات الخاصة بذلك والموجودة في التصريح الجمركي المفضل "د10"، بما نقد أو بواسطة صك ويقوم مقابل ذلك بتحرير قسيمة التحصيل، ونسخة الرجوع.

- ترقيم وإمضاء سجلات المحاسبة.

- مسك المحاسبة في مجال الوثائق، الدفاتر، السجلات، والتي تتمتع بأهمية محاسبية وجبائية.

- مسك ملفات الوكلاء لدى الجمارك.

- تشكيل ملفات دفع الحقوق والرسوم والقيام بتسويتها بناءا على قرار من المديرية الجهوية أو رئيس المفتشية.

- تسيير حسابات الخزينة.

- إعداد حسابات التسيير السنوية.

- ضمان حفظ الأرشيف وكذا جميع الوثائق المحاسبية والتصريحات بعد دفع الحقوق.

- حجز البضائع التي تجاوزت مدة الإيداع الجمركي.

- إمضاء اتفاقية تحويل السلع من الميناء الجاف إلى المستودعات.

- **مودع البضائع:** مكلف بما يلي:

- السهر على الحفظ الجيد للبضائع المصدرة والمتنازل عنها لفائدة الخزينة.

- السهر على الحفاظ على مصالح الخزينة عن طريق بيع البضاعة السريعة التلف أو التي تشكل خطرا على صحة الأشخاص.

- القيام بتوزيع ناتج البيع مع الحفاظ على حقوق الغير.

- **متابع:** مكلف بما يلي:

- مسك السجل العام لقضايا المنازعات وإرسال نسخة من البيانات الموجودة وبيانات التصفية إلى رئيس المفتشية والمدير الجهوي.

- التحقق بعد التسجيل من صحة وشرعية الملفات وإدخال التصحيحات المحتملة عليها.

- مباشرة الدعوى الجبائية لإدارة الجمارك لردع المخالفات وتحصيل الحقوق الجمركية أمام الجهات القضائية المختصة.

- ضمان تنفيذ قرارات العدالة النهائية وإعلام السلطة بذلك.

2- المفوض بالسلطة:

ينوب على القابض في حالة غيابه وتدرج مهامه فيما يلي:

- السهر على السير أحسن للقباضة.
- مراقبة الحالات الحسابية وإعداد الحسابات الدولية.
- تحصيل الحقوق والرسوم إما نقدا أو بواسطة صك وتقديمه للقابض.
- تحويل مستحقات الخزينة.
- متابعة حل المنازعات الجمركية لدى المحاكم.
- استخلاف القابض في حالة غياب هذا الأخير لسبب ما كالمرض أو العطلة السنوية.

3- أمين الصندوق: والذي يكون تحت الرقابة المباشرة للقابض ويكلف ب:

- بعد إتمام إجراءات الجمركة يتم دفع الحقوق والرسوم لدى أمين الصندوق الذي يقوم بتحرير الإيصالات لأصحاب الملفات المعنية ويسلم بعدها لوكيل الجمارك ورقة تحصيل وسند الرفع ليتم إخراج الحاويات من المستودع.
- تحرير ورقة اليوم على النظام الآلي SIGAD ثم تسجيلها على سجل اليد الجارية للصندوق والذي يتضمن:

-عدد الشيكات والمبلغ المتحصل عليه في اليوم.

- الغرامات المحصلة.

4- مكتب المنازعات: وهو مكتب يتم فيه تحرير الملفات الخاصة بالمنازعات الجمركية بمختلف أنواعها وكذا تحرير المحاضرة الجمركية، كما يقوم تنفيذ الأحكام القضائية وعمليات البيع بالمزاد العلني.

5- مكتب رفع اليد: بعد دفع الحقوق الجمركية يسلم لوكيل الجمارك سند الرفع و يتم في هذا المكتب تحرير طلب رفع اليد و يكون مرفقا بالوثائق التالية:

- سند الرفع Bon levée.
- ورقة المصرح Copie de déclarant.
- نسخة الرجوع Bon retour.
- قانون التوطين البنكي Facture domiciliée.
- السجل التجاري.
- البطاقة الجبائية.

-الإشعار بالوصول.

6- مكتب المحاسبة: هذا المكتب مكلف بما يلي:

- تسيير وحساب الفواتير بالمحاسبة للمتعاملين مع الإدارة الجمركية.
- صرف المبالغ المالية المتحصل عليها من المديرية عن طريق المحاسبة.
- حفظ أرشيف المكتب وتنظيمه.

المطلب الثالث: المفتشية الرئيسية لمصالح الجمارك (مفتشيات أقسام الجمارك عين طاية)

توفر المفتشية الرئيسية عملية المراقبة وتصفية الحقوق والرسوم وكذا مختلف الغرامات والقيام بكل العمليات والإجراءات الخاصة بالجمركة والسهر على تطبيق الإجراءات الثانوية الخاصة بالتجارب الخارجية المتعلقة بمختلف الإدارات العمومية الأخرى مثل التراخيص المطلوبة من وزارات أخرى[1]. وتنقسم المفتشيات إلى:

أولا: المفتشية الرئيسية بمراقبة العمليات الجمركية I.P.C.O.C:

ويتمثل دورها الرئيسية في:

- مدى مصادقة التصريحات المفصلة من طرف المتعاملين مع البضاعة المقدم من حيث النوع، الكمية، المنشأ، القيمة.
- التأكد من الترتيب التعريف من حيث القيمة والمنشأ.
- القيام بعمليات الفحص والتصفية.
- مراقبة العلاقات المسجلة الموضوعة على الطرود.
- تحرير الوثائق الأولية المكونة لملفات المنازعات في حالة وجود مخالفات للتشريع الجمركي من حيث المضمون والشكل وإرسالها إلى القارض.
- أخذ العينات.
- صياغة شهادة الفحص في التاريخ المفصل.
- تحرير ومنح سند الرفع بعد دفع الحقوق الجمركية.
- إلغاء التصريحات الجمركية طبقا لأحكام المادة 89 من قانون الجمارك.

ثانيا: المفتشية الرئيسية للفروع I.P.S:

ويتمثل عملها في:

- تسجيل البيانات الموجزة[2] dépôt des manifeste.

[1]- Circulaire n 19 DGD/CAB/DE 400 du mares 1996

[2]- exemplaire douane enregistrement, et exemplaire déclarant

– ضمان قبول التصريحات الموجزة والمفصلة المقربة بالوثائق الضرورية[1].

– ضمان عملية تسجيل التصريحات حسب طبيعة النظام المطلوبة.

– ضمان وضع البضاعة تحت تصرف الجمارك عند الاستيراد والتصدير.

– تأشير البيانات الموجزة.

– جرد البضاعة عند انقضاء أجالها الثانوية في كشافات الإيداع وإرسالها إلى القابض.

– إعداد حياة الإحصائيات الشهرية، والسنوية على مختلف عمليات الجمركية وإرسالها إلى رئيس مفتشية الأقسام.

– تصحيح الأخطاء التي ترد في البيانات الموجودة ويعاقب عليها طبقا للمادة 119 من قانون الجمارك يدفع غرامة تقدر ب 25000 دج.

ثالثا: المفتشية الرئيسية للفرق I.P.B:

يترأسها رئيس مفتشية الفرق ويساعده في تأدية مهامه رئيس مكتب 16 عون رقابة ويتولى رئيس المكتب توزيع المهام على الأعوان حسب اليد الجارية la main courante:

– الفوج الأول 08 أعوان.

– الفوج الثاني 08 أعوان.

يتم أداء الوظيفة على مستوى المفتشية بعملية الفحص، مناوبة الحرارة وسكانير.

- **فرقة الحراسة:**

تتكون من 03 أعوان مكلفين بمراقبة المداخل ومراقبة الحاويات التي تمت جمركتها.

- **فرقة السكانير:**

ومهمتها مراقبة البضائع التي تحويها الحاويات والتي تمت جمركتها ويسلم إلى المكلف وثيقة تثبت أن البضاعة سليمة.

- **فرقة المكتب:**

يعمل على مستوى المكتب 03 أعوان لتسليم B.Eو BS bon de levée et bon de sortie.

[1]- enregistrement/exemplaire déclarant/exemplaire retour

فبعد أن تتم عملية الجمركة ودفع المستحقات يتم تسليم B.E في مكتب أمين الصندوق رفقة شهادة تبرئة السنة وقسيمة التلخيص.

أما الفرع الثاني الذي يتكون من 08 أعوان يكلفون بالفحص المادي للحاويات لابد أن يسند رئيس المكتب لكل عون ملفات التصريحات التي يكلف بفحصها. ويتم إسناد التصريحات حسب رقم السلسلة بالنسبة للملفات والأبجدي بالنسبة للأعوان بغرض الشفافية وحسن التنظيم.

المبحث الثاني: دراسة صادرات وواردات الجزائر

الميزان التجاري هو حساب من حسابات ميزان المدفوعات ويقصد به رصيد العمليات التجارية، أي المشتريات والمبيعات من السلع والخدمات ويعتبر من أهم المعايير التي تقاس بها الكثير من المؤشرات الاقتصادية.

المطلب الأول: مدخل عام للميزان التجاري

سنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم الميزان التجاري وأقسامه.

أولا: مفهوم **الميزان التجاري:**

تعددت المفاهيم حول الميزان التجاري حيث أن مجملها تصب في سياق واحد، وعموما يمكن تعريفه على أنه[1] :

– البيان الذي يشمل على كافة البنود الدائنة والمدينة لكل الصادرات والواردات من السلع والخدمات، وتسجل فيه كل المعاملات المنظورة أي الملموسة في شكل سلع (عينية) خلال مدة معينة عادة ما تكون سنة، كما أنه يمثل الفرق بين قيمة واردات بلد ما خلال فترة ما بين قيمة صادراته.

حيث أن الصادرات تعرف بأنها سلع وخدمات وأصول رأسمالية تباع إلى دول خارجية متحركة من الدول المنتجة لها، ويمكن أن تكون تدفقات سلعية وخدمية وقد تكون تدفقات لأصول رأسمالية.

[1]– سيليا العمري، **أثر تقلبات سعر الصرف في التضخم والميزان التجاري حالة الجزائر (دراسة قياسية للفترة 2018/1980)**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، سنة 2020/2019، ص، ص 57،58.

أما الواردات فيمكن تعريفها على أنها جزء من الناتج الوطني للدول الأخرى والذي يتم استعماله في حدود هذه الدول عن طريق تدفق استيراد السلع والخدمات من خارج حدود هذه الدول، حيث يتم بيع هذه السلع إلى المواطنين داخل الدولة، وتصب قيمة السلع في مصلحة الدولة الأجنبية المنتجة لهذه السلع.

ومنه نعرف الميزان التجاري على أنه الفرق بين الصادرات والواردات والذي يعبر عن مدى القوة الاقتصادية للبلد، ويمثل كشف لجميع السلع المنتجة محليا، والسلع الواردة من الدول الأجنبية.

ثانيا: أقسام الميزان التجاري:

وينقسم الميزان التجاري إلى قسمين وهما[1] :

- **الميزان التجاري السلعي:**

ويطلق عليه أيضا ميزان التجارة المنظورة، ويضم كافة السلع والخدمات التي تتخذ شكلا ماديا ملموسا (الصادرات، الواردات من السلع المادية التي تتم عبر الحدود الجمركية).

- **الميزان التجاري الخدمي:**

ويطلق عليه أيضا ميزان التجارة غير المنظورة، وتضم كافة الخدمات المتبادلة بين الدول (النقل، السياحة، التأمين، دخول العمل، عوائد رأس المال).

المطلب الثاني: التوازن والاختلال في الميزان التجاري والعوامل المؤثرة فيه

أولا: التوازن والاختلال في الميزان التجاري

إن كل دول العالم تحاول الوصول إلى توازن في ميزانها التجاري على الرغم من أن حالة التوازن نادرا ما تتحقق، وهذا من خلال محاولتها التقليل من وارداتها قدر الإمكان والعمل على زيادة صادراتها[2].

1- التوازن في الميزان التجاري:

يعرف التوازن بأنه الحالة التي يكون فيها جانبي الميزان في حالة تعادل وتساوي تام، أي الصادرات المنظومة تساوي الواردات المنظومة.

- أي أن حالة التوازن تحقق عندما يكون:

الإنتاج المحلي + الواردات = الطلب المحلي + الطلب الخارجي

[1]- سيليا العمري، مرجع سبق ذكره، ص58.

[2]- سيليا العمري، مرجع سبق ذكره، ص-ص 58-60.

- معناه:

الإنتاج المحلي + الواردات = الطلب المحلي + الصادرات

فالصادرات تمثل الطلب الخارجي الفعلي على المنتجات المحلية، وحالة التوازن هذه تعني عدم اتجاه الأسعار المحلية نحو التغير (ثبات الأسعار)، والذي يتحقق من خلاله التوازن الداخلي، ونتيجة لهذا التوازن تتجه أسعار الصرف للثبات وعدم التغير ارتفاعا و انخفاضا (يتحقق توازن خارجي)، و بالتالي تحقيق توازن اقتصادي داخلي و خارجي.

2- الاختلال في الميزان التجاري:

يحدث الاختلال في الميزان التجاري في حالة زيادة الجانب المدين على الجانب الدائن، أي عند زيادة حقوق الدولة المترتبة على مطلوباتها في الدول الأخرى وتسمى هذه الحالة بحالة الفائض في الميزان ويسمى عجزا عندما يتجاوز الجانب المدين الجانب الدائن في الميزان، أي تجاوز المطلوبات المستحقة على الدولة للدول الأخرى (التزامات الدولة على الخارج).

- **حالة الفائض في الميزان التجاري:**

يعرف الفائض في الميزان التجاري على أنه حالة الاختلال التي تكون فيها الإيرادات أكبر من المدفوعات وفي هذه الحالة تكون الدولة في موقف الدائن للدول الأخرى، ويمكن للدولة أن تستثمر هذا الفائض من العملات الأجنبية من خلال ممارسة نشاط استثماري أو يتم إقراضه إلى دول أجنبية أو أن يوجه للحصول على السلع والخدمات من العالم الخارجي.

ويعد الفائض التجاري عادة مؤشرا على صحة الاقتصاد وقدرته التنافسية، لكنه يبقى أحيانا غير كاف لإصدار حكم بهذا الشأن، خاصة إذا تعلق الأمر بالاقتصاديات التي تبالغ في اعتمادها على الصناعات الاستخراجية وتصدير المواد الأولية المعدنية والطاقوية دون تحويلها.

- **حالة العجز في الميزان التجاري:**

يعرف العجز في الميزان التجاري على أنه حالة الاختلال التي تكون فيها التزامات البلد اتجاه العالم الخارجي أكبر من إيراداته منها وتكون الدولة في مركز المدين للدول الأخرى وهنا تكون الدولة في موقف حرج، لاسيما إذا كانت الاستيرادات من السلع الاستهلاكية مما يتطلب قيام الدولة بالسحب من احتياطات العملة الأجنبية أو من خلال الإقراض من صندوق النقد الدولي أو البنوك المركزية الأجنبية، و على العكس من ذلك

عندما تكون الاستيرادات هي سلع إنتاجية تدخل كمساهم في عملية التنمية الاقتصادية فإن ذلك سيترتب عليه نتائج إيجابية نابعة من قدرتها على تسديد ديونها.

ثانيا: العوامل المؤثرة في الميزان التجاري

هناك العديد من العوامل التي يمكن أن تؤثر على الميزان التجاري للدولة، ومن أهم العوامل نذكر منها ما يلي[1] :

1- العوامل الاقتصادية:

والمتمثلة في:

- **التضخم:**

يؤدي التضخم إلى ارتفاع الأسعار المحلية التي تصبح أعلى نسبيا من الأسعار العالمية، فتنخفض الصادرات وتزداد الواردات، نظرا لكون أن الأسعار الأجنبية تصبح أكثر جاذبية بالنسبة للمقيمين بالمقارنة مع أسعار السلع المنتجة محليا، وبالتالي زيادة الصادرات على الواردات الأجنبية، و انخفاض الطلب على الصادرات المحلية.

- **تغير أسعار الفائدة:**

إن التغير في أسعار الفائدة له تأثير كبير على حركة رؤوس الأموال حيث أن ارتفاع أسعار الفائدة في الداخل تؤدي إلى تدفق رؤوس الأموال إلى البلد بهدف استثمارها و بالتالي زيادة الإنتاج المحلي ما يؤدي بدوره إلى زيادة حجم الصادرات، و على العكس عند انخفاض أسعار الفائدة و بالتالي التأثير على الميزان التجاري للدولة، و يعود السبب في ذلك أن المراكز العالمية الأخرى تصبح أكثر جاذبية بالنسبة للمستثمرين، حيث ينتقل رأس المال إلى المراكز المالية التي يرتفع فيها سعر الفائدة عن المستوى المطلوب للاستفادة من الفرق بن السعرين.

- **تغير سعر الصرف:**

إن صادرات الدولة واستيراداتها من السلع والخدمات تتأثر بالتغيرات التي تحصل في أسعار الصرف، و التغيرات في أسعار الصرف تغير بشكل نسبي أسعار الاستيرادات و الصادرات، و التغير في الأسعار بالمقابل يؤدي إلى تغير الكميات المطلوبة من خلال مرونة السعر للطلب.

[1]- سيليا العمري، مرجع سبق ذكره، ص-ص 60-62.

2- العوامل غير الاقتصادية:

والمتمثلة في:

- **عوامل طبيعية:**

الاختلالات الجوية وما قد ينجر عنها من كوارث طبيعية كالفيضانات والتصحر، أو نفاذ الثروات الطبيعية، مما قد يؤدي إلى انخفاضات مفاجئة في تصدير بعض السلع الزراعية، وزيادة وارداتها من السلع الضرورية.

- **التقدم التكنولوجي:**

و ما يرافقه من اختراعات عالمية، حيث أن الاختراعات متمركزة في الدولة المتقدمة ما يؤدي إلى تخفيض التكاليف و نفقات الإنتاج، و بالتالي انخفاض السعار مع بقاء أسعار منتجات الدولة النامية مرتفعة، كما أن التقدم التكنولوجي يغني عن استعمال بعض المواد الأولية التي كانت تستوردها الدول المتقدمة من الدول النامية، و بالتالي انخفاض صادرات هذه الأخيرة، التي تمثل المصدر الأساسي في تجارتها الخارجية، مما يؤدي إلى عجز في ميزانها التجاري، و بالتالي فإن التقدم التكنولوجي يؤدي إلى إضعاف القدرة التنافسية للدول النامية.

المطلب الثالث: دراسة تحليلية للميزان التجاري

سوف نتناول في هذا المطلب تحليل تطول وضعية الميزان التجاري خلال الفترة 2019-2021.

أولا: تحليل وضعية الميزان التجاري المتعلقة بالسلع الغذائية (أنظر الملحق رقم 12)

جدول 1 : وضعية الميزان التجاري للسلع الغذائية

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
2019	412.265.230,95	8.003.354.771,65	**(7.591.089.540,7)**
2020	445.122.109,76	8.014.288.464,45	**(7.569.166.354,69)**
2021	560.287.065,13	9.274.546.245,20	**(8.714.259.180,07)**

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات الممنوحة من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- بلغت قيمة صادرات الجزائر 412.265.230,95 دولا أمريكي في سنة 2019 بينما بلغت قيمة الواردات 8.003.354.771,65 دولار أمريكي في نفس الفترة، مما يدل على أن الجزائر سجلت عجز قدره 7.591.089.540 دولار.

- في سنة 2020 بلغت قيمة صادرات الجزائر 445.122.109,76 دولار أمريكي حيث ارتفع عن سنة 2019 ب 32.856.878,81 دولار أمريكي، بينما قيمة الواردات ل 2020 بلغت 8.014.288.464,45 دولار مقارنة بالسنة الماضية (ارتفعت بقيمة 10.933.692,8 دولار)، بينما الميزان التجاري سجل عجز بقيمة 7.569.166.354,69 دولار أمريكي. مقارنة بقيمة الميزان التجاري للسنة الماضية نقص العجز ب 21.923.186,01 دولار أمريكي.

- بينما صادرات وواردات سنة 2021 زادت عن السنوات الماضية (2019-2020) حيث بلغت قيمة كل منهما على التوالي ب 560.287.065,13، 9.274.546.245,20 دولا أمريكي. بينما نلاحظ أن العجز في الميزان التجاري زاد بقيمة 1.145.092.825,38 دولار أمريكي عن السنة الماضية (2020).

- عجز الميزان التجاري لسنة 2021 زاد بقيمة 1.123.169.639,37 دولار أمريكي عن سنة 2019 وذلك بزيادة وارداتها، أي أن الجزائر لم تكتفي بموادها الغذائية مما أدى إلى استيراد من الخارج (عدم توفيرها لحاجياتها الغذائية اللازمة).

الشكل (04): أعمدة بياني لقيمة الميزان التجاري للمواد الغذائية

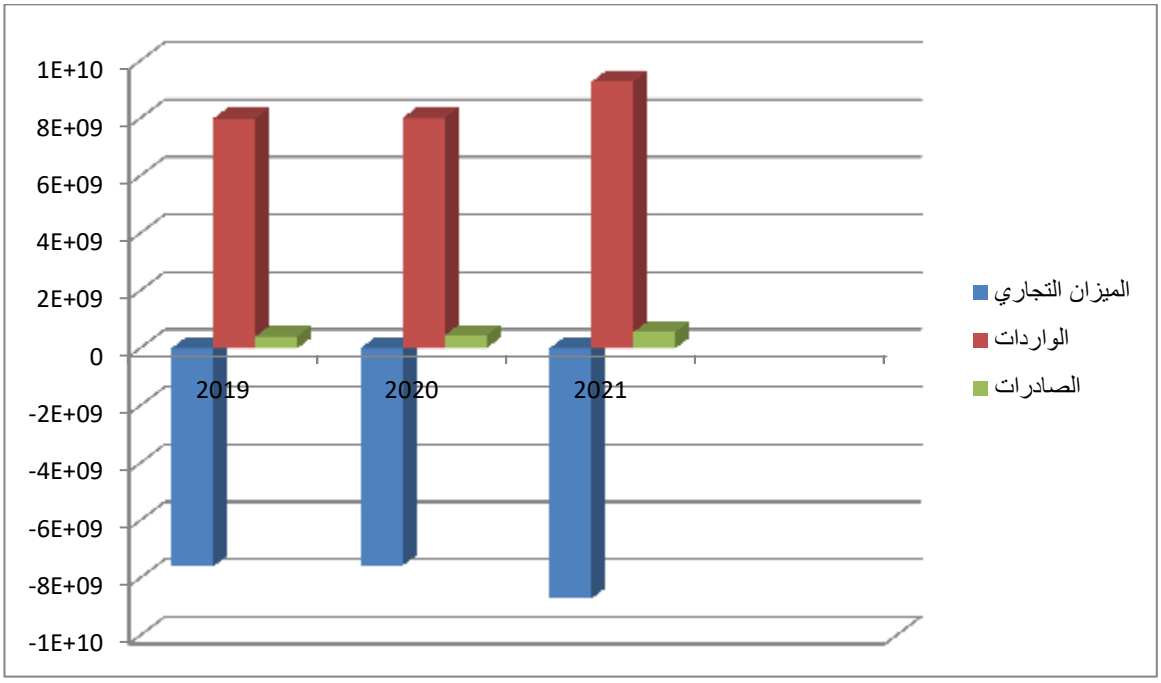

المصدر: من إعداد الطالبة.

ثانيا: تحليل وضعية الميزان التجاري المتعلقة بالطاقة وزيوت التشحيم (أنظر الملحق رقم 12)

جدول 2 : وضعية الميزان التجاري المتعلقة بالطاقة وزيوت التشحيم

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
2019	33.397.339.071,83	1.438.376.390,68	**3.195.896.681,15**
2020	21.740.438.198,70	919.937.250,19	**20.820.500.948,51**
2021	34.245.933.013,16	535.896.116,68	**33.710.036.896,48**

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات الممنوحة من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

– في سنة 2019 سجلت الجزائر فائض في الميزان التجاري قدره 3.195.896.268,15 دولار أمريكي وذلك بكون قيمة الصادرات أكبر من قيمة الواردات حيث تبلغ قيمتها 33.397.339.071,83 دولار أمريكي.

– قدر الفائض في الميزان التجاري سنة 2020 ب 20.820.500.948,51 دولار أمريكي، أي هناك زيادة كبيرة في الفائض مقارنة بالسنة الماضية حيث زاد ب 17.624.604.267,36 دولار أمريكي.

– ارتفاع في فائض الميزان التجاري سنة 2021، حيث تقدر الزيادة ب 12.889.535.947,97 دولار أمريكي مقارنة بالسنة الماضية، حيث زادت ب 30.514.140.215,33 دولار أمريكي مقارنة بالسنة 2019.

– صادرات الجزائر المتعلقة بالطاقة وزيوت التشحيم مرتفعة عن وارداتها، ومنه الجزائر كافية من هذه الجهة باعتبارها دولة المحروقات.

الشكل (05): أعمدة بياني لقيمة الميزان التجاري للطاقة وزيوت التشحيم

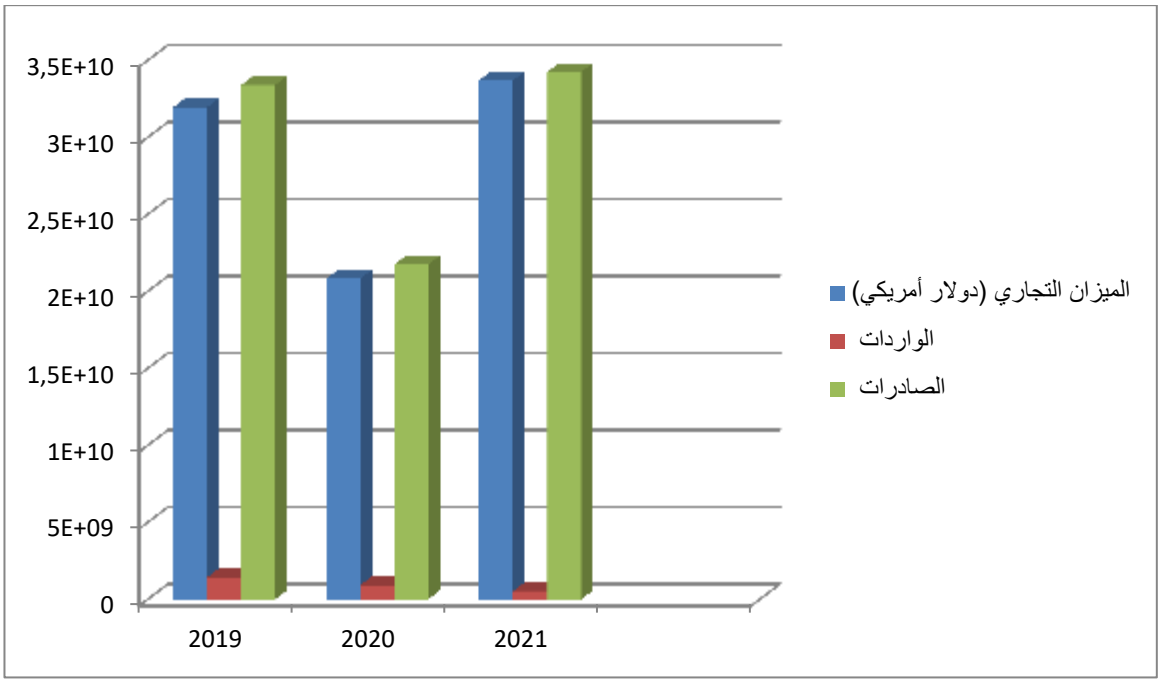

المصدر: من إعداد الطالبة.

ثالثا: تحليل وضعية الميزان التجاري المتعلقة منتجات الخام (أنظر الملحق رقم 12)

جدول 3 : وضعية الميزان التجاري لمنتجات الخام

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
2019	103.619.116,57	2.020.469.950,98	**(1.916.850.834,41)**
2020	73.607.084,37	2.302.887.822,05	**(2.229.280.737,68)**
2021	182.401.664,22	3.563.618.582,07	**(3.381.216.917,85)**

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات الممنوحة من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- من خلال الجدول نلاحظ أن الميزان التجاري يسجل عجز خلال السنوات الثلاث 2019-2020-2021 حيث بلغ العجز في آخر سنة 3.381.216.917,85 دولار أمريكي، ومنه زاد بقيمة 1.464.366.083,44 دولار أمريكي مقارنة ب 2019.

- من هنا نستنتج أن منتجات الخام تستورد أكثر من تصديرها.

الشكل (06): أعمدة بياني لقيمة الميزان التجاري لمنتجات الخام

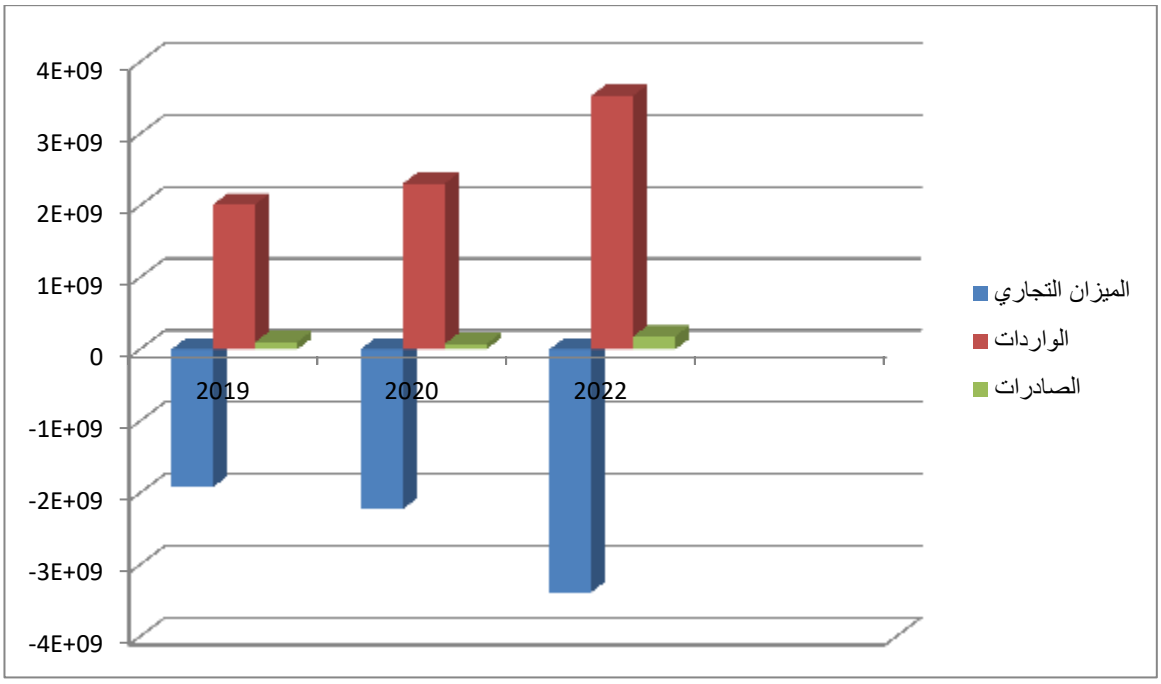

المصدر: من إعداد الطالبة.

رابعا: تحليل وضعية الميزان التجاري المتعلق بالمنتجات شبه الجاهزة (أنظر الملحق رقم 12)

جدول 4 : وضعية الميزان التجاري المتعلقة بالمنتجات الشبه جاهزة

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
2019	194.045.775.001	9.392.250.464,73	**184.753.524.536,27**
2020	1.606.480.168,61	7.440.197.412,82	**(5.833.717.244,21)**
2021	4.038.052.004,17	7.658.107.161,79	**(3.620.055.157,62)**

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات الممنوحة من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- سجلنا في سنة 2019 فائض بقيمة 184.753.524.536,27 دولار أمريكي وذلك بكون الصادرات أكبر من الواردات حيث بلغت قيمتها 194.045.775.001 دولار أمريكي.
- انخفاض ملحوظ لقيمة الصادرات سنة 2020 حيث بلغت 1.606.480.168,61 دولار أمريكي مما أدى إلى تسجيل عجز في الميزان التجاري بقيمة 5.833.717.244,2 دولار.
- في سنة 2021 نقص العجز بقيمة 2.213.662.086,59 دولار وذلك من خلال ارتفاع طفيف في قيمة الصادرات مقارنة بالسنة الماضية.

الشكل (07): أعمدة بياني لقيمة الميزان التجاري للمنتجات شبه جاهزة

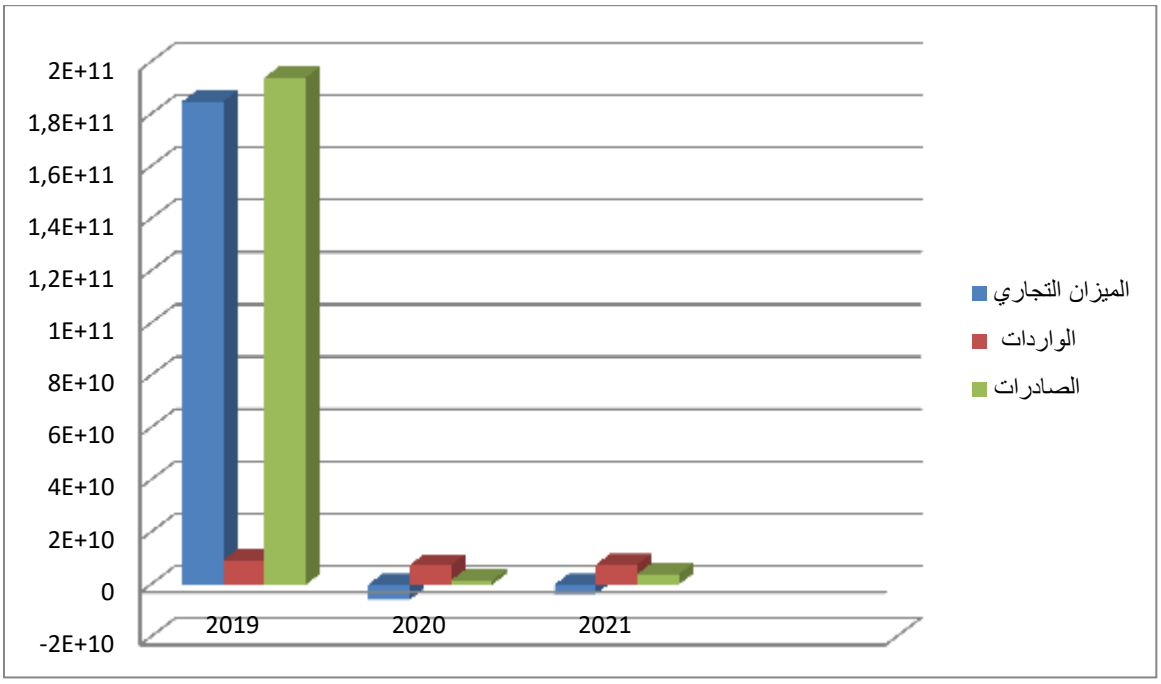

المصدر: من إعداد الطالبة.

خامسا: تحليل وضعية الميزان التجاري المتعلقة بسلع المعدات الزراعية (أنظر الملحق رقم 12)

جدول 5 : وضعية الميزان التجاري المتعلقة بسلع المعدات الزراعية

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
2019	2.130.587,74	360.075.133,49	**(357.944.545,75)**
2020	1.408.071,86	269.946.542,96	**(268.538.471,1)**
2021	972.090,98	258.212.724,51	**(257.240.633,53)**

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات الممنوحة من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- تسجيل عجز في الميزان التجاري سنة 2019 والذي بلغ 357.944.545,75 دولار وهذا راجع لارتفاع الواردات أكثر بكثير من الصادرات.
- انخفاض تدريجي للعجز في السنوات 2020 و2021 ليصل إلى 257.240.633,53 دولار بسبب انخفاض في الواردات.
- من جهة أخرى انخفاض الصادرات خلال 2020 و2021 لتصل قيمتها إلى 972.090,98 دولار.
- ومنه نرى أن تصدير المعدات الزراعية في تناقص تام.

الشكل (08): أعمدة بياني لقيمة الميزان التجاري لسلع المعدات الزراعية

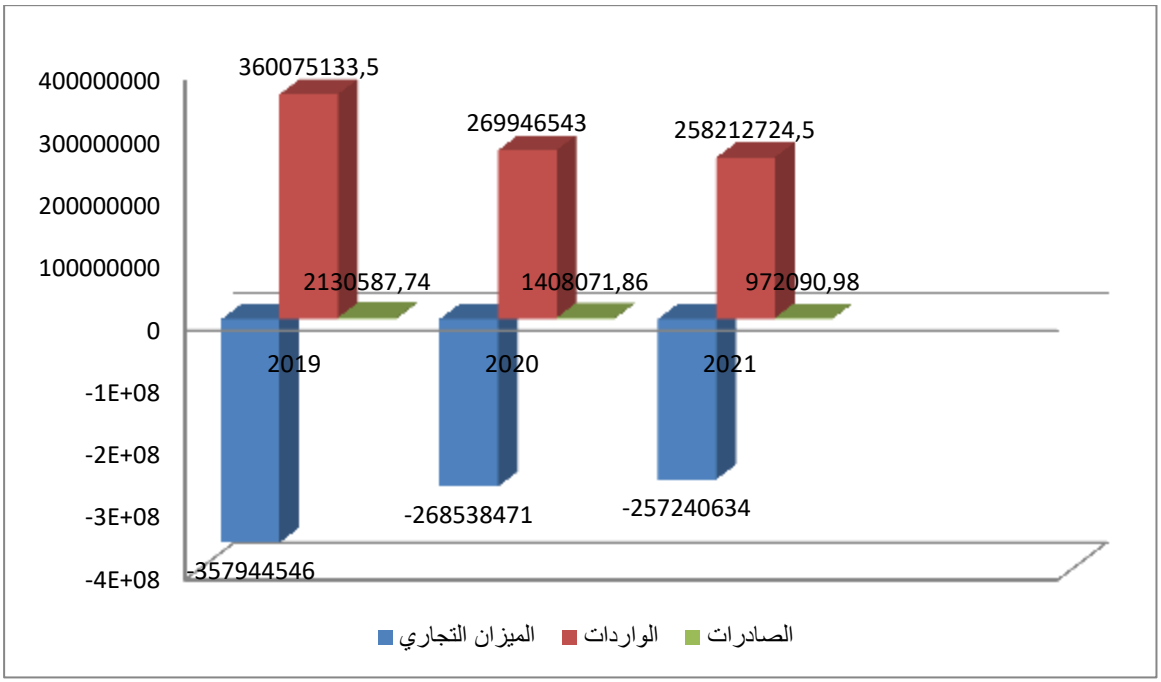

المصدر: من إعداد الطالبة.

سادسا: تحليل وضعية الميزان التجاري لسلع المعدات الصناعية (أنظر الملحق رقم 12)

جدول 6 : وضعية الميزان التجاري المتعلق بسلع المعدات الصناعية

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
2019	72.919.569	13.787.356.899,32	**(13.714.437.330,32)**
2020	86.417.108,76	9.492.964.984,60	**(9.406.547.875,85)**
2021	190.406.788,04	10.051.517.404,35	**(9.861.110.616,31)**

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات الممنوحة من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- تسجيل أعلى قيمة للعجز في سنة 2019 والذي تبلغ قيمته 13.714.437.330,32 دولار لارتفاع كبير للواردات وتصدير قليل حيث تقدر قيمته 72.919.569 دولار.

- انخفاض العجز في السنة الموالية لارتفاع طفيف للصادرات وانخفاض الواردات.

- في سنة 2021 ارتفاع قليل للعجز مقارنة بالسنة الماضية لكن مقارنة مع 2019 نجد انه انخفض بقيمة لا بأس بها. ومن جهة أخرى نجد أن الصادرات في تزايد خلال هذه السنوات وهذا جيد بالنسبة للجزائر.

الشكل (09): أعمدة بياني لقيمة الميزان التجاري لسلع المعدات الصناعية

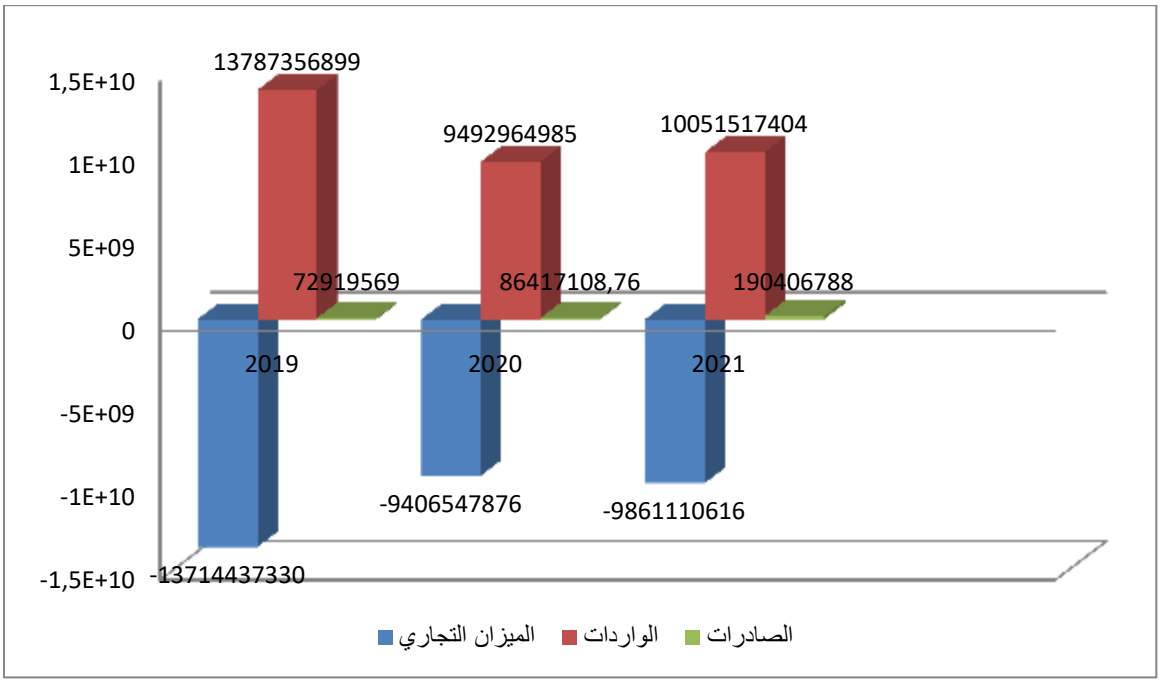

المصدر: من إعداد الطالبة.

سابعا: تحليل وضعية الميزان التجاري لبضائع المستهلكين (غير صالحة للأكل) (أنظر الملحق رقم 12)

جدول 7 : وضعية الميزان التجاري المتعلقة ببضاعة المستهلكين

السنوات	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
2019	52.531.582,56	7.071.598.494,13	**(7.019.066.911,57)**
2020	42.233.145,68	5.977.707.213,01	**(5.935.474.067,33)**
2021	62.782.197,79	6.341.271.339,25	**(6.278.489.141,46)**

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات الممنوحة من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- في سنة 2019 سجلنا أعلى قيمة للواردات مما أدى إلى تسجيل عجز الذي يقدر قيمته ب 7.019.066.911,5 دولار.

- أما في سنة 2020 نقصت كل من الصادرات والواردات ومنه نقص طفيف في العجز، لكن في سنة 2021 ارتفاع جيد للصادرات لكن في الأخير سجلنا عجز أكثر من السنة الماضية لكن مقارنة بسنة 2019 نقص العجز.

- تبقى واردات الجزائر أكبر من صادراتها ولهذا نسجل عجز في كل السنوات المدروسة.

الشكل (10): أعمدة بياني لقيمة الميزان التجاري لبضاعة المستهلكين

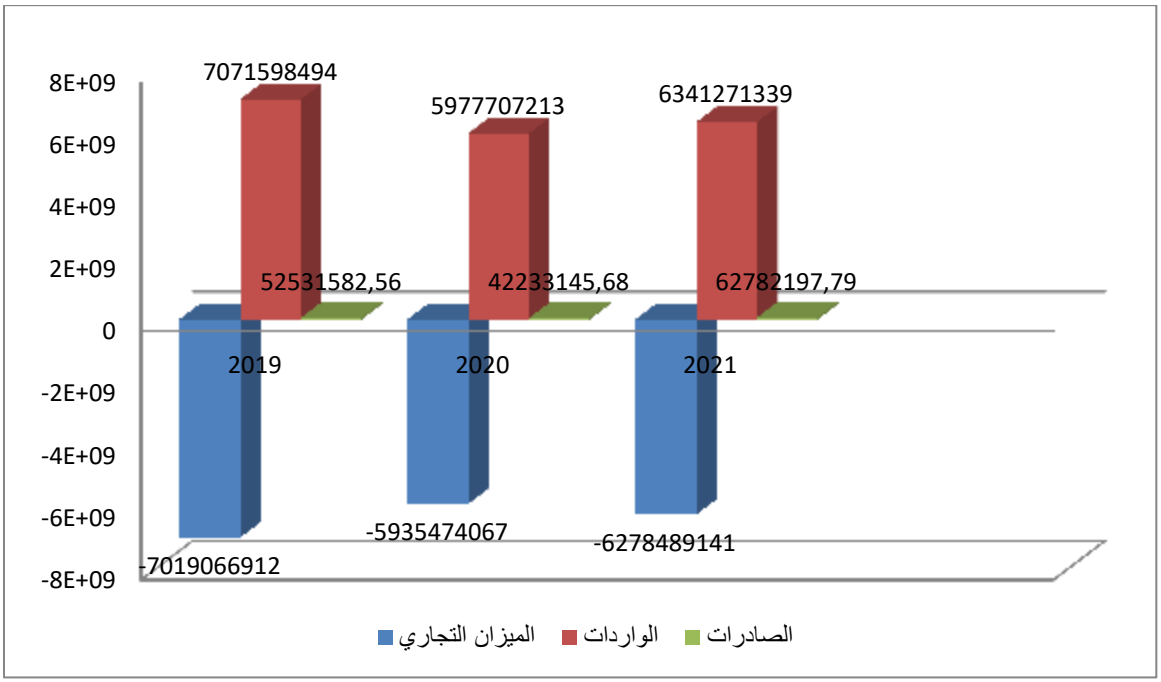

المصدر: من إعداد الطالبة.

ثامنا: الدول العشر الأولى الزبونة للجزائر خلال السنوات 2021/2020/2019 (أنظر الملحق رقم 13)

جدول 8 : الدول الزبونة للجزائر لسنة 2019

Pays	Valeur USD
France	5.055.663.645,10
Italie	4.609.044.196,41
Espagne	4.116.834.208,38
Royaume-Uni	2.282.649.767,80
Turquie	2.241.541.765,40
États-Unis	2.173.601.538,94
Chine	1.639.648.583,66
Inde	1.520.305.188,92
Pays-Bas	1.504.292.253,96
Tunisie	1.388.691.748,87
Somme	**26.532.272.897.44**

المصدر: المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

– في الجدول أعلاه نلاحظ أن الجزائر في 2019 قامت بالتصدير لهذه الدول وتكون هذه الخيرة الدول العشر الأوائل، أي الدول التي تم تصدير إليها بقيمة كبيرة.

– لدينا فرنسا هي أكبر زبون للجزائر في سنة 2019 والتي تقدر قيمة صادراتنا لها 5.055.663.645,10 دولار أمريكي، تليها إيطاليا ب 4.609.044.196,41 دولار أمريكي، ثم اسبانيا التي تبلغ قيمة وارداتها من الجزائر 4.116.834.208,38 دولار.

– أما بالنسبة للدول الباقية يصدر إليها بقيمة أقل.

جدول 9 : الدول الزبونة للجزائر لسنة 2020

Pays	Valeur USD
Italie	3.453.155.840,10
France	3.288.822.060,17
Espagne	2.442.103.158,81
Turquie	2.121.436.745,48
Chine	1.164.815.368,07
Tunisie	1.032.715.744,18
Pays-Bas	1.025.933.061,80
Grèce	821.342.627,21
Malaisie	778.657.214,09
Brésil	726.975.267,33
Somme	**16.855.957.087,23**

المصدر: المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

– في سنة 2020 أصبحت ايطاليا أول زبونة للجزائر وفرنسا ثاني زبونة مقارنة بسنة 2019.

– مقارنة بالسنة الماضية صادرات الجزائر في 2020 أقل حيث ايطاليا بلغت قيمة الصادرات إليها 3.453.155.840,10 دولار أمريكي حيث في سنة 2019 بلغت 4.609.044.196,41 دولار.

– انخفاض واضح لصادرات الجزائر لهذه السنة بسبب الأوضاع التي حلت بالبلاد والعالم أجمع.

جدول 10 : الدول الزبونة للجزائر لسنة 2021

Pays	Valeur USD
Italie	6.267.865.471,59
France	5.303.838.542,20
Espagne	4.973.476.216,23
Turquie	2.488.061.809,04
Pays-Bas	2.396.451.765,28
Chine	1.907.928.919,78
Etats-Unis	1.839.734.765,82
Corée, République du	1.681.549.623,28
Malte	1.328.933.148,20
Royaume-Uni	1.187.621.317,64
Somme	**29.375.461.579,06**

المصدر: المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- سجلت الجزائر في سنة 2021 صادرات بقيمة أكبر تبلغ 6.267.865.471,59 دولار موجهة لإيطاليا، حيث ارتفعت مقارنة بالسنة الماضية، بينما بلغت قيمة الصادرات الموجهة لفرنسا 5.303.838.542,20 دولار. أما الدولة التي احتلت المرتبة الثالثة التي صدرت ليها الجزائر بقيمة كبيرة هي اسبانيا حيث بلغت قيمتها 4.973.476.216,23 دولار حيث ارتفعت بقيمة قلية عن سنة 2019.

- ارتفعت صادرات الجزائر لسنة 2020 بقيمة جيدة مقارنة بالسنوات الماضية (2019-2020) وهذا جيد للبلاد.

جدول 11 : قيمة الصادرات للسنوات 2019-2020-2021

السنوات	2019	2020	2021
قيمة الصادرات	26.532.272.897,44	16.855.957.087,23	29.375.461.579,06

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على معلومات قدمت من طرف المديرية العامة للجمارك.

التعليق على الجدول:

- سجلت الجزائر قيمة جيدة للصادرات في سنة 2019 حيث بلغت 26.532.272.897.44 دولار أمريكي، حيث انخفضت بقيمة كبيرة خلال 2020 ب 9.676.315.810,21 دولار.

- ارتفاع كبير للصادرات خلال 2021 مقارنة بالسنة الماضية والتي بلغت قيمتها 29.375.461.579,06 دولار أمريكي.

الشكل (11): قيمة صادرات الجزائر لثلاث سنوات (2021/2020/2019)

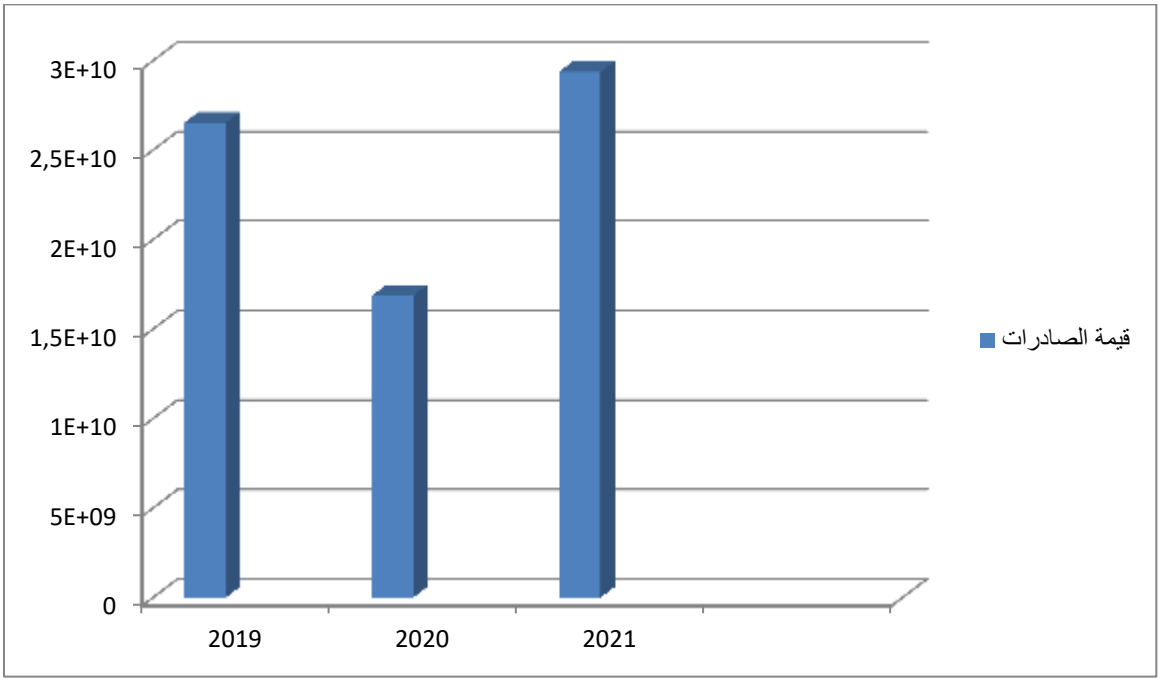

المصدر: من إعداد الطالبة.

المبحث الثالث: دراسة حالة جمركة الجلد المصدر

قصد توضيح أكثر أن عملية التصدير معفاة من الضرائب والرسوم والحقوق الجمركية ارتأيت تقديم مثال عن العملية واخترت إحدى عمليات تصدير الجلد عبر ميناء الجزائر حيث صدرت 2975 كلغ.

المطلب الأول: الإجراءات الأولية لجمركة الجلد المصدر

إحضار البضاعة لدى الجمارك وفقا للشروط المحددة في التشريع والتنظيم الجمركي المعمول به.

إن التشريع الجزائري قد وضع مبدأ عاما يعتبر بمثابة تعريف لهذه العملية حيث تنص المادة 51 من قانون الجمارك:" يجب إحضار كل بضاعة مستوردة أو أعيد استيرادها أو معدة للتصدير أو إعادة التصدير أمام مكتب الجمارك المختص قصد إخضاعها للرقابة الجمركية، وينشئ هذا الالتزام فور تجاوز البضاعة لحدود الإقليم الجمركي"[1].

وبالتالي عملية إحضار البضاعة لحدود الإقليم الجمركي إلزامي على كل متعامل اقتصادي وذلك بعد إحضار البضاعة لدى الجمارك يترتب على ناقل البضاعة وضع البضاعة تحت تصرف إدارة الجمارك إلى غاية إتمام إجراءات التخليص الجمركي وتوجيهها إلى نظام جمركي معين وهذا يتم في المخازن ومساحات الإيداع المؤقت ريثما يتم إيداع التصريح المفصل.

المطلب الثاني: إيداع وتسجيل التصريح المفصل

بعد حصول الوكيل المعتمد لدى الجمارك على كل المعلومات والوثائق اللازمة بعملية تصدير الجلد من قبل المصرح يتولى تكوين ملف جمركي ومتابعة إجراءات التخليص الجمركي.

- **تعريف التصريح:**

يعرف بأنه الوثيقة المحررة وفقا للأشكال المنصوص عليها قانونا التي يبين المصرح بواسطتها النظام الجمركي الواجب تحريره للبضاعة ويقدم العناصر المطلوبة لتطبيق الحقوق و الرسوم و مقتضيات المراقبة[2]، و تطبيق تدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي بالإضافة إلى تكوين القاعدة الإحصائية للتجارة الخارجية و تعمل إدارة الجمارك لإصدار هذه الوثيقة و توزيعها على الوكلاء المعتمدين من خلال مكاتبها المنتشرة على كامل التراب الوطني.

---

[1]– المادة 51 من قانون الجمارك.

[2]– المادة 2/75 من قانون الجمارك.

أولا: إعداد التصريح

تجدر الإشارة قبل كل شيء أن المكتب الجمركي مزود بنظام التصريح المفصل عن طريق الإعلام الآلي SIGAD، لذلك فإن المصرح يحرر التصريح عن طريقه. بملأ نموذج التصريح الموحد الذي حصل عليه من إدارة الجمارك في أربع نسخ في ألوان مختلفة وهو شرط تؤكد عليه إدارة الجمارك من أجل تفادي أي غموض. وبعد الانتهاء من ذلك يوقع على النسخ الأربعة وتوزع كالتالي:

- النسخة الأولى لإدارة الجمارك لونها أبيض (أنظر الملحق رقم 02).
- النسخة الثانية للمصرح لونها أزرق (أنظر الملحق رقم 03).
- النسخة الثالثة للبنك لونها أصفر (أنظر الملحق رقم 04).
- النسخة الرابعة لونها أحمر نسخة الرجوع (أنظر الملحق رقم 05).

ثانيا: قبول التصريح المفصل

إثر إتمام تحرير التصريح المفصل وفي أجل لا يتعدى 21 يوم من تاريخ تسجيل التصريح الموجز يقوم المصرح بإيداع التصريح المفصل لدى مكتب القبول التصريح بالمفتشية الرئيسية للفحص والفصائل مرفقا بالوثائق اللازمة. يستلم عون القبول التصريح المفصل ويشرع في المراقبة من الناحية الشكلية مركزا على:

- التأكد من النظام الجمركي الموضوع تحته هذه البضاعة
- مراقبة التعريفة والمنشأ بالاعتماد على دليل التصريح المفصل والفواتير ومعامل تحويل العملات وقانون التعريفة الجمركية.
- التأكد من وجود، صحة وقانونية الوثائق التي تتطلبها العملية والمتمثلة في:

- الفاتورة التجارية الموطنة بنكيا (أنظر الملحق رقم 09).
- شهادة الصحة النباتية.
- شهادة المنشأ.
- رخصة خروج المنتج.
- محضر معاينة مطابقة المنتج.
- شهادة تنقل السلع (أنظر الملحق رقم 07).
- السجل التجاري وبطاقة التسجيل الجبائي (أنظر الملحق رقم 10 و11 على التوالي).

وفي حالة المطابقة شكلا يقبل العون التصريح ويوقع عليه ويحول إلى مكتب التسجيلات.

ثالثا: تسجيل التصريح المفصل

يسجل التصريح المفصل في غضون 24 ساعة من إيداعه في سجل خاص يراعي فيه نوع العملة وبالنسبة لمثالنا تصدير الجلد يسجل في صنف (****) حيث يعطيه العون رقما تسلسليا، والتسجيل له أهمية من حيث التاريخ إذ من خلاله يحدد معدل الصرف ونسب الحقوق والرسوم.

حيث سجل التصريح تحت رقم (****) وهذا يوم 2022/05/08 على الساعة 16:47 ويحتوي على المعلومات التالية (أنظر الملحق رقم 06):

- اسم وعنوان المصدر: *******
- اسم وعنوان المستورد: GAMA SRL 66-83029 SOLOFARA (VN)-ITALY
- رمز التصريح: 1101.
- الرقم الجبائي للبضاعة (الرمز التعريفي): 4112009000.
- نوع البضاعة المصدرة:
- رمز بلد البيع: 550.
- رمز بلد الوجهة النهائية: 550 (ايطاليا).
- رمز بلد المنشأ: 028 (الجزائر).
- القيمة لدى الجمارك بالأورو: 56715,34.
- قيمة 1 أورو بالدينار الجزائري: 154,07720.
- القيمة لدى الجمارك بالدينار: 8738540,78.
- التوطين البنكي (رقم التحويل): *******
- الوضعية التعريفية: *******
- الوزن الإجمالي الخام: 3155.
- الوزن الصافي لكل مادة: 2975.
- الكمية التكميلية: 10203.

المطلب الثالث: الفحص وتحصيل الحقوق والرسوم

أولا: فحص التصريح

يحول التصريح إلى المفتش الرئيسي للفحص الذي يكلف إحدى المفتشين بالفحص.

- **الفحص على الوثائق:**

يتولى مفتش الفحص المراقبة من حيث الشكل والمضمون وذلك بالتأكد من وجود كل الوثائق وقانونيتها ومطابقتها للبيانات المدونة على التصريح المفصل ويتطلب هذا الإجراء حذر شديد ومهارات من طرف مفتش الفحص لاكتشاف أي سهو أو خطأ أو مخالفة قد يرتكبها المصرح مع التركيز على عناصر تأسيس الجباية الجمركية.

القيمة لدى الجمارك: يتم حسابها على أساس فواتير البيع والنقل والتامين وفي مثالنا هذا:

- **مبلغ البيع (الخانة 16):** 56715,34 أورو ما يعني تحويله إلى الدينار الجزائري وهذا بضربه في معدل الصرف (الخانة 26) وهو 154,07720 ومنه مبلغ البيع بالدينار الجزائري هو 8738540,78.

- **مصاريف النقل (18)، مبلغ التأمين (الخانة 19):** غير مدونة لأن المصاريف النقل يتحملها المشتري، حيث أن شروط التسليم هي من نوع (FOB)، أما التأمين فهو غير مدونة أيضا (لا يوجد تأمين عليها).

- **المنشأ (الخانة 39):** له أهمية كبيرة وذلك من أجل تطبيق الأنظمة التفاضلية. وفي مثالنا هذا منشأ الجلد هو الجزائر.

- **النوع التعريفي (الخانة 40):** بعد حساب القيمة لدى الجمارك يمكننا حساب نسب الحقوق والرسوم الجمركية بالرجوع إلى التعريفة الجمركية والرقم الإحصائي للجلد. في مثالنا هذا لا يخضع للحقوق والرسوم لأنه موجه للتصدير (معفى).

وفي الأخير يتم دفع المبلغ المسجل في الخانة 59 وهو:

- RUS: 150 دج.

- RPS: 1500 دج.

ثانيا: الفحص الميداني

إن الفحص الميداني يدخل ضمن السلطة التقديرية لإدارة الجمارك ولا تقوم به إلا إذا رأت ذلك مفيدا، ولذلك يدون مفتش الفحص على ظهر التصريح المفصل في شهادة التحقيق أن التصريح مطابق على الوثائق وفي خانة شهادة الفحص يسجل السند القانوني للفحص.

ثالثا: دفع الحقوق والرسوم

يتم لدى القباضة الرئيسية مقابل استلام إيصال الدفع والمتمثل في الإتاوات مقابل خدمة (1680 دج).

رابعا: رفع البضاعة

يتوجه المصرح بالإيصال بالدفع إلى مفتش الفحص، و بعد التأكد من دفع الحقوق يوقع المفتش على سند الدفع، عند ذلك يمكن رفع البضاعة و تحميلها تحت مراقبة الفرقة التجارية التي تسلمه شند الدخول عند إيداع سند الدفع.

خلاصة الفصل:

لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى الميزان التجاري للجزائر والإجراءات الجمركية التي تخضع لها بضاعة الجلد عند التصدير وتوصلنا إلى:

- يعرف الميزان بأنه البيان الذي يشمل على كافة البنود الدائنة و المدينة لكل الصادرات و الواردات من السلع و الخدمات، و تسجل فيه كل المعاملات المنظورة أي الملموسة في شكل سلع خلال مدة معينة عادة ما تكون سنة، كما أنه يمثل الفرق بين قيمة واردات بلد ما خلال فترة ما و بين قيمة صادراته، و يحدث التوازن التجاري في الحالة التي يكون فيها جانبي الميزان في حالة تعادل و تساوي تام، و تحاول كل دول العالم الوصول إلى توازن في ميزانها التجاري على الرغم من أن حالة التوازن نادرا ما تحقق، و هذا خلال محاولتها التقليل من وارداتها قدر الإمكان و العمل على زيادة صادراتها.

_ قمنا بتحليل صادرات وواردات الجزائر لثلاث سنوات متتالية (2019-2021) لمختلف البضائع، حيث تبين أن الجزائر تسجل فائض في الميزان التجاري المتعلقة بالطاقة وزيوت التشحيم. وتسجيل أكبر فائض في مجال المنتجات الشبه جاهزة خلال السنة الأولى للدراسة إلا أن في السنوات الموالية سجلنا عجز هذا راجع لانخفاض صادراتها، في حين البضائع الأخرى تسجيل عجز خلال الثلاث سنوات إما ارتقاع أو انخفاضه وهذا راجع لمحاولة الجزائر في الرفع من نشاط التصدير.

- إبراز مسار جمركة بضاعة والإجراءات الجمركية التي تمر بها أثناء عملية التصدير حيث تتمثل هذه الإجراءات في:

- إجراءات أولية للجمركة وهي عبارة يبدأ تطبيقها بمجرد دخول البضاعة إلى الإقليم الجمركي.

- الإجراءات الجمركية المتمثلة في مسار التصريح المفصل وعملية فحص ومراقبة لكل من التصريح المفصل والبضاعة وثم التحصيل وفي الأخير رفع البضاعة.

رأينا عند التحصيل أنه لا تتم دفع أو تحصيل الضرائب والرسوم الجمركية لإعفاء هذه العملية (التصدير) بهدف ترقية الصادرات وتشجيعها وكذلك منافستها لأسعار السلع في الأسواق الخارجية.

الخاتمة

الخاتمة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية المطروحة المتمثلة في "**كيف تساهم الجباية الجباية الجمركية في تشجيع التصدير في الجزائر**"، حيث يلعب النظام الجمركي دورا مهما في التأثير على التجارة الخارجية وتنشيط الصادرات، لهذا كان لا بد من تنظيمه ليصبح قادرا على التكيف مع مختلف التغيرات الاقتصادية ولتشجيع الصادرات عملت الدولة على منح إعفاءات ضريبية على النشاط المهني والضريبة على الشركات بالإضافة إلى الحقوق الجمركية.

- **اختيار الفرضيات:**

– الفرضية الأولى صحيحة حيث يعتبر التصدير حلقة الوصل للولوج إلى الأسواق العالمية وبالتالي جلب العملات الصعبة للدولة.

– الفرضية الثانية صحية بخصوص السياسة التجارية والتي تتمثل في مجموعة الوسائل التي تلجأ إليها الدولة في تجارتها الخارجية بقصد تحقيق أهداف معينة.

– الفرضية الثالثة خاطئة لأن الجباية الجمركية لا تعد الممول الرئيسي للخزينة العمومية كون أنها جزء من السياسة الجبائية فهي ممول ثانوي.

- **النتائج المتوصل إليها:**

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية:

– التعريفة الجمركية هي وسيلة للرقابة على كل السلع المصدرة والمستوردة من خلال تحصيل إدارة الجمارك لمختلف الضرائب والرسوم الجمركية التي تطبق على الواردات.

– اختيار النسب التعريفية لا يجب أن يكون هكذا إنما لا بد أن تخضع لمعايير اقتصادية وعلمية.

– عملية التصدير معفية من الضرائب وهذا لترقيتها إلا أن هناك استثناءات تخص بعض السلع كالكتب النادرة، التحف النادرة ...الخ، باعتبارها ليست إنتاج إنما تراث يجب الحفاظ عليه.

– يعبر الفائض في الميزان التجاري عن عوامل صحيحة في الاقتصاد المعني، أما العجز في الميزان التجاري يكشف عن مواطن الضعف في اقتصاد البلد الذي يعانيه فبهذا يعتبر كمؤشر للقوة الاقتصادية للدولة، وتحقيق الرفاهية و الكفاءة الاقتصادية.

- **التوصيات والاقتراحات:**

– لا بد من وجود نظام جبائي خاص بجباية التجارة الخارجية، إذ أن الجزائر يوجد نظام جبائي واحد.

– يجب التفكير من الآن في إيجاد موارد مالية أخرى تحل تدريجيا محل التعريفة الجمركية بغية ضمان تمويل خزينة الدولة وسد النقص الذي ينتج عن انخفاض المعدلات التعريفية وإلغاء بعضها.

– ضرورية الاستفادة من الميزة النسبية التي تملكها الجزائر في بعض القطاعات كقطاع الفلاحة، والصناعات الاستخراجية والسياحية والصناعات التقليدية، من أجل ترقية صادراتها.

– على الجزائر الرفع من كفاءة المؤسسات الاقتصادية، خاصة الصغيرة والمتوسطة، من أجل الرفع من قدراتها التصديرية، ولا يتأتى ذلك إلا بالتكوين الجيد للأفراد والتنسيق بين كل الأطراف سواء موظفين، مؤسسات أو سلطات.

- **آفاق الدراسة:**

وفي الأخير نتمنى أن نكون قد وفقنا في انجاز بحثنا هذا من خلال معالجة جزء من معطيات موضوع الجباية الجمركية وتشجيعها للتصدير، تاركين المجال مفتوحا لكل المبادلات البحثية المستقبلية لاستكمال المعارف المرتبطة بهذا الموضوع، من خلال اقتراح الآتي:

– دور الأنظمة الجمركية الاقتصادية في تشجيع التصدير.

– دور الجباية الجمركية في تشجيع التصدير في ظل الاتفاقيات الدولية.

المراجع

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

- **الكتب والمذكرات:**

– الأستاذ الدكتور سعيد عبد العزيز عثمان والدكتور شكري رجب العشماوي، **اقتصاديات الضرائب (سياسات–نظم–قضايا معاصرة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، سنة 2007.

– أوجيفن عبد الحليم وآخرون، **دور الأنظمة الجمركية الاقتصادية في التجارة الخارجية (دراسة حالة مؤسس**ة **أورفي "نظام العبور")**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في التجارة الدولية، قسم التجارة الدولية، جامعة بومرداس، سنة 2004/2003.

– النجار فريد، **التصدير المعاصر والتحالفات الإستراتيجية، الدار الجامعية الإسكندرية**، سنة 2008.

– العمري سيليا، **أثر تقلبات سعر الصرف في التضخم والميزان التجاري حالة الجزائر (دراسة قياسية للفترة 2018/1980)**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، سنة 2020/2019.

– بن طيرش عطاء لله، **تعزير الميزة التنافسية للصادرات خارج المحروقات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تجارة دولية، جامعة أبي بكر بلقايد، سنة 2017/2016.

– بلقاسم بن درف، أثر **السياسة الجبائية على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (حالة الجزائر)**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وأسواق مالية، قسم العلوم الاقتصادية، سنة 2016–2017.

– بوسنة خير الدين، **الجمارك بين الوظيفتين الجبائية والاقتصادية**، رسالة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة الجزائر 01، سنة2015/2014.

– بوشلاغم نبيل، **علاقة السياسة الجبائية بالسياسة الجمركية**، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير، تخصص مالية، جامعة بليدة، الدفعة الأولى 1999–2003.

– حمشة عبد الحميد، دور **تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة (دراسة حالة الجزائر)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، قسم علوم التسيير، سنة 2013/2012.

– زريمش سعاد وخلاف سومية، اتجاه **السياسات التجارية في الجزائر ما بين الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و الحد من الواردات (دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2015/2000)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و مالية دولية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة جيجل، سنة 2016–2017.

– شاعو حسينة ويعلى زهرة، **دور الجمارك في التجارة الخارجية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات الجامعية في التجارة الخارجية، قسم التجارة الدولية، جامعة بومرداس، سنة 2001.

- بن لحرش صراح، **تشجيع الصادرات خارج المحروقات (دراسة حالة)**، تخصص إدارة أعمال، جامعة أم البواقي، سنة 2013/2012.

- عودية إيمان وعسكري حيزية، **السياسة الجمركية وتأثيرها على صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، قسم علوم التسيير، جامعة بومرداس، سنة 2017/2016.

- مدوري عبد الرزاق، تحليل **فعاليات السياسات العمومية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص اقتصاد دولي، جامعة وهران، سنة 2012/2011.

- **القوانين والتشريعات:**

- المادة 51 من قانون الجمارك.

- المادة 2/75 من قانون الجمارك.

- **المراجع باللغة الفرنسية:**

- CIRCULAIRE N 19/DGD/CAB/DE 400 DU 04 MARES 1996 PORTANT ORGANISATION DES SERVICES EXTERIEURS TERRITORIAUX DE L'ADMINISTRATION DES DOUANES.
- Circulaire n 19 DGD/CAB/DE 400 du mares 1996.
- Demande de prolongation, demande de réexportation, demande de d'exportation.
- exemplaire douane enregistrement, et exemplaire déclarant.
- Enregistrement/exemplaire déclarant/exemplaire retour .

الملاحق

الملحق 1 : رموز التصريح (صادرات ووارداد)

1000|IMPORTATION DEFINITIVE (MISE A LA CONSOMMATION)|
1001|MISE A LA CONSOMMATION DECHET DE FABRICATION|
1002|MISE A LA CONSOMMATION CONSTRUCTION NAVALE|
1003|MISE A LA CONSOMMATION DE DONS A L'ALGERIE|
1004|MISE A LA CONSOMMATION DE VEHICULES IMPORTES PAR DES PARTICULIERS, LICENCE)|
1006|MISE A LA CONSOMMATION FUSILS DE CHASSE|
1011|CCR NATIONAUX NON RESIDENT SALARIES|
1012|CCR NATIONAUX NON RESIDENT ETUDIANTS STAGIAIRES|
1013|NATIONAUX NON RESIDENT HERITAGE|
1014|DIPLOMATES ET ASSIMILES ALGERIENS|
1015|AGENTS DES REPRESENTATIONS DES ENTREPRISES ET ETABLISSEMENT PUBLICS|
1016|DIPLOMATES ETRANGERS VENANT S'ETABLIR EN ALGERIE|
1017|ETRANGERS QUI ACQUIERENT LA NATIONALITE ALGERIENNE|
1018|TRANSFERT D'ACTIVITE DANS LE CADRE DU CCR|
1100|EXPORTATION DEFINITIVE D'UN BUREAU FRONTIERE|
1101|EXPORTATION DEFINITIVE D'UN BUREAU INTERIEUR|
1102|EXPORTATION DEFINITIVE DE DONS DE L'ALGERIE|
1111|CHANGEMENT DE RESIDENCE DIPLOMATES NATIONAUX(EXPORTATION)|
1112|CHANGEMENT DE RESIDENCE DIPLOMATES ETRANGERS(EXPORTATION)|
1113|CHANGEMENT DE RESIDENCE NATIONAUX(EXPORTATION)|
1114|CHANGEMENT DE RESIDENCE ETRANGERS(EXPORTATION)|
1115|CHANGEMENT DE RESIDENCE DANS LE CADRE HERITAGE(EXPORTATION)|
2000|TRANSIT ORDINAIRE|
2001|MUTATION D'ENTREPOT (PRODUITS PETROLIERS)|
2100|TRANSBORDEMENT|
2200|CABOTAGE (TRANSPORT D'UN POINT A L'AUTRE DU TERRITOIRE DOUANIER AVEC EMPRUNT DE LA MER|
3000|USINES EXERCEES|
3001|SORTIE D'USINE EXERCEE|
7801|A.T DESTINEE A LA REALISATION DE TRAVAUX ET PRESTATIONS|
7802|A.T POUR PERFECTIONNEMENT ACTIF|
7803|A.T POUR FOIRE,EXPOSITION,DEMONSTRATION|
7804|A.T DE DROIT (EMBALLAGE)|
7805|PROROGATION D'ADMISSION TEMPORAIRE|
3301|ENTREPOT PRIVE|
3302|ENTREPOT PUBLIC|
3303|ENTREPOT INDUSTRIEL|
3304|PROROGATION D'ENTREPOT|
3320|CESSION D'ENTREPOT|
4000|REAPPROVISIONEMENT EN FRANCHISE (EXPORTATION PREALABLE)|
4100|REEXPORTATION|
4200|CONSTRUCTION ET REPARATION NAVALES ET AERIENNES|
1098|REPARATION NAVALE/AERIENNE(A L'ETRANGER')|
7806|ETRANGER AUTORISE A S'ETABLIR EN ALGERIE (CCR EN FRANCHISE)|
3601|EXPORTATION TEMPORAIRE POUR PERFECTIONNEMENT ACTIF|
3602|EXPORTATION TEMPORAIRE DE MATERIEL POUR REPARATION|
3603|EXPORTATION TEMPORAIRE POUR FOIRE,EXPOSITION ET DEMONSTRATION|
3604|EXPORTATION TEMPORAIRE DE MATERIEL POUR TRAVAUX ET PRESTATIONS|
2501|REEXPORTATION DIRECTE, RETOUR A L'ORIGINE|
3378|ENTREE EN ENTREPOT/ SUITE A.T|
1036|REIMPORTATION SUITE EXPORTATION TEMPORAIRE|
1136|EXPORTATION DEFINITIVE SUITE EXPORTATION TEMPORAIRE|
1078|MISE A LA CONSOMMATION SUITE ADMISSION TEMPORAIRE|
1178|REEXPORTATION SUITE ADMISSION TEMPORAIRE|
3605|EXPORTATION TEMPORAIRE,ECHANGE STANDARD|
1033|MISE A LA CONSOMMATION SUITE ENTREPOT|

(2) Copie

DECLARATION

LIBELLE

EXEMPLAIRE DOUANE

ENREGISTREMENT

IMPORTATEUR / EXPORTATEUR REEL

CP

DESTINATAIRE / DESTINATAIRE REEL

DECLARANT

DOUANES ALGERIENNES

ARTICLE N°

DESIGNATION DES MARCHANDISES

POIDS NET

QUANTITE

CODES PIECES A JOINDRE

REGIME FISCAL

ORIGINE

VALEUR EN DA

TAUX PREF

PIECES JOINTES

REGIME DOUANIER PRECEDENT

DELAI

TAUX RUAP

MONTANT CAUTION

MONTANT REMISE

MARQUE

GENRE

INDICATIONS VEHICULES PARTICULIERES

ANNEE

CODE TAXE

QUOTITE

ASSIETTE

MONTANT

LIQUIDATION

MODE DE PAIEMENT

COMPTANT

CHEQUE

ENGAGEMENT

N° CREDIT

TOTAL

TRANSIT / SCELLEMENTS APPOSES

BUREAU

BANQUES

DATE LIMITE

BUR FRONT

BUR DEST

QUITTANCE CONSIGNATION

QUITTANCE CONSIGNATION DIVERSES

QUITTANCE PENALITES

DATE

SIGNATURE DU SERVICE

AUTORISE PAR

OBSERVATIONS

ENGAGEMENTS SOUSCRITS

Fait à

Le Déclarant

ENGAGEMENTS

SIGAD

CADRE I

VOLUME APPARENT

DATE

TEMPERATURE

DENSITE

VOLUME POIDS REEL

DETAIL DE LA VERIFICATION

NOMBRE COLIS

CONTROLE COLIS N°

CAMION N°

WAGON

PRELEVEMENT/ANALYSE SUR COLIS

N°

CADRE M

CERTIFICAT VERIFICATION

A LE

LE RECEVEUR

CADRE N

REGULARISATION DES CONSIGNATIONS

MONTANT DES CONSIGNATIONS

APPLICATION DES DROITS & TAXES

AUTRES

REMBOURSEMENT

A LE LE RECEVEUR

CADRE O

RESTITUTION APRES DEDOUANEMENT

DOCUMENT (S)	ECHANTILLON (S)

A LE LE DECLARANT

	DESIGNATION	AVANT CONTESTATION DES DROITS ET TAXES	LIQUIDATION RECTIFIEE APRES CONTESTATION DES DROITS ET TAXES	DROITS ET TAXES SUPPLEMENTAIRE A RECOUVRER	DROITS ET TAXES A REMBOURSER
TOTAL					

LIQUIDATION SUPPLEMENTAIRE N°

MONTANT

LIQUIDATION DE REMBOURSEMENT N°

MONTANT

(3) ملحق

1 DECLARATION — CODE | 2 LIBELLE | 3 FEUILLET | 4 SOUS / SOUS-DIVISION

EXEMPLAIRE DECLARANT

5 ENREGISTREMENT
N°
DATE - HEURE
CODE - BUREAU

CACHET DU BUREAU

7 IMPORTATEUR / EXPORTATEUR REEL

EJ | 8 code Récré | CP | 9

10 FOURNISSEUR / DESTINATAIRE REEL

11 TYPE D'OPERATION | 12 NATURE | 13 CONSGT | 14 RATTACH

15 PAYS ACHAT VENTE — CODE | 16 PAYS DEST ORIP — CODE | 17 INCAT VENTE / ACHAT | 18 COEF AJUST

19 DEVISE FACTURE — MONNAIE | MONTANT | 20 MONNAIE AUTRES FRAIS | MONTANT

21 MONNAIE | FRET | MONTANT | 22 MONNAIE ASSURANCES | MONTANT

23 BILLON AUTRES ELEMENTS ET (P.E.M)

24 TAUX DE CHANGE

25 VALEUR EN DA

26 DOMICILIATION BANCAIRE

27 DECLARANT

N° AGREMENT | LIG REF

28 CODE MODE/REGT | N° DOCUMENT | 29 LIEUX BORDER DATE | 30 Mon Mkt (Code Utilisateur)

31 TRANSPORT DE / VERS L'ETRANGER — NATION | MODE | IDENTIFICATION

32 POIDS TOTAL BRUT

33 TRANSPORT INTERIEUR — NATION | MODE | IDENTIFICATION

34 LOCALISATION BIENS

35 NBRE PIECES DESC — CODE

ARTICLE N°

DESIGNATION DES MARCHANDISES
(NOMBRE, NATURE, MARQUES, N° CONTAINER ET N° DES COLIS)

37 | 38 REGIME FISCAL | 39 ORIGINE | 40 CODE STATISTIQUE | 41 POIDS NET

42 VALEUR EN DA | 43 TAR PREF | 44 QUANT COMPLE

45 CODES PIECES A JOINDRE

ARTICLE N°

DESIGNATION DES MARCHANDISES
(NOMBRE, NATURE, MARQUES, N° CONTAINER ET N° DES COLIS)

37 | 38 REGIME FISCAL | 39 ORIGINE | 40 CODE STATISTIQUE | 41 POIDS NET

42 VALEUR EN DA | 43 TAR PREF | 44 QUANT COMPLE

45 CODES PIECES A JOINDRE

46 PIECES JOINTES :

47 LIEUX D'UTILISATION OU D'ENTREPOSAGE DES MARCHANDISES AYANT BENEFICIE DU COUVERT D'UN REGIME SUSPENSIF

48 CODE | N° DECL | REGIME DOUANIER PRECEDENT — DATE | CODE

49 DA LAI | 50 TAUX DUS/P | 51 MONNAIE | FRAIS MALUS | MONTANT

52 MARQUE | GENRE | INDICATIONS VEHICULES PARTICULIERES | ANNEE

53 MONTANT CAUTION :

54 MONTANT REMISE :

LIQUIDATION

55 CODE TAXE	56 QUOTITE	57 ASSIETTE	58 MONTANT	55 CODE TAXE	56 QUOTITE	57 ASSIETTE	58 MONTANT

S.I.G.A.D

LIQUIDATION RECAPITULATIVE

59 MODE DE PAIEMENT

COMPTANT	CONSIGN	ENGAGEMENT	N° CREDIT

TOTAL

CONSIGNATION PENALITES

60 TRANSIT / SCELLEMENTS APPOSES

NOMBRE	MARQUES

DATE (LIMITE)

61 BUR.ENTRANT | 62 BUR.DEST

63 QUITTANCE CONSIGNATION

N° : DU :

QUITTANCE CONSIGNATION DROIT ET ARIS

N° : DU :

64 QUITTANCE PENALITES

N° : DU :

DATE :

SIGNATURE DU SOUSSIGNE

AUTORISE PAR : | 67

N° : DU :

OBSERVATIONS

ENGAGEMENTS BOURSICOTS | 68

A ce soussigné, sollicite sous les peines de droit mettre sous le présent régime douanier les marchandises décrites dans cette déclaration.

Fait à _____ le _____

Le Déclarant

ENGAGEMENTS

(4) ملحق

DECLARATION — CODE — LIBELLE — FEUILLET

EXEMPLAIRE BANQUE

ENREGISTREMENT

N°

DATE

CODE BUREAU

DOUANES ALGERIENNES

IMPORTATEUR / EXPORTATEUR REEL

LJ — code fiscal — CP

FOURNISSEUR / DESTINATAIRE REEL

MODE ACHAT VENTE — PAYS ORIGINE — REGLT VENTE / ACHAT — COEF AJUST

DECLARANT — N° AGREMENT — VALIDITE

CODE MANIFESTE — N° DOCUMENT — LIEUX SOMMIER DATE

TRANSPORTEUR / VEHICULE FRANCHIR — NATION — MODE — IDENTIFICATION

TRANSPORTEUR INTERIEUR — NATION — MODE — IDENTIFICATION

LOCALISATION MARCH — PAYS PROVENANCE DEST

ARTICLE N° — DESIGNATION DES MARCHANDISES (NOMBRE, NATURE, MARQUES, N° CONTAINER ET N° DES COLIS)

REGIME FISCAL — ORIGINE — CODE STATISTIQUE — POIDS NET

VALEUR EN DA — TAUX PREF — QUANT COMPLE

CODES PIECES A JOINDRE

ARTICLE N° — DESIGNATION DES MARCHANDISES (NOMBRE, NATURE, MARQUES, N° CONTAINER ET N° DES COLIS)

REGIME FISCAL — ORIGINE — CODE STATISTIQUE — POIDS NET

VALEUR EN DA — TAUX PREF — QUANT COMPLE

CODES PIECES A JOINDRE

PIECES JOINTES

LIEUX D'UTILISATION OU D'ENTREPOSAGE DES MARCHANDISES ADMISES SOUS LE COUVERT D'UN REGIME SUSPENSIF

CODE — N° DETAIL — BUREAU ENREGISTREMENT — DATE — CODE

DELAI — TAUX SUSP — PLUS VALUE — MONNAIE — MONTANT

MARQUE — CODE — INDICATIONS VEHICULES PARTICULIERS — ANNEE

MONTANT CAUTION :

MONTANT REMISE :

LIQUIDATION

CODE TAXE	QUOTITE	ASSIETTE	MONTANT	CODE TAXE	QUOTITE	ASSIETTE	MONTANT

LIQUIDATION RECAPITULATIVE

MODE DE PAIEMENT

COMPTANT	CONSIGN	ENCAISSER	N° CREDIT
TOTAL			

CONSIGNATION PENALITES

TRANSIT / SCELLEMENTS APPOSES

NOMBRE — MARQUES

DATE (LIMITE)

BUR.FRONT — BUR.DEST

QUITTANCE CONSIGNATION

N° : DU :

QUITTANCE CONSIGNATION DROIT ET AXES

N° : DU :

QUITTANCE PENALITES

N° : DU :

DATE :

SIGNATURE DU CAISSIER

AUTORISE PAR :

N° : DU :

OBSERVATIONS

ENGAGEMENTS SOUSCRITS

A Je soussigné , soumets sous les peines de droit mettre sous le présent régime douanier les marchandises déclarées dans cette déclaration

Fait à _____ le _____

Le Déclarant

ENGAGEMENTS

ملحق (5)

DOUANES ALGERIENNES

EXEMPLAIRE RETOUR

ENREGISTREMENT

N°

DATE - HEURE

CODE - BUREAU

CACHET DU BUREAU

IMPORTATEUR / EXPORTATEUR REEL

FOURNISSEUR / DESTINATAIRE REEL

DECLARANT

DESIGNATION DES MARCHANDISES

DESIGNATION DES MARCHANDISES

ENGAGEMENTS

A ..... le .....

Le Déclarant

(6)

EXEMPLAIRE DOUANE

EXPORTATION DEFI | 0001 | 0001

ENREGISTREMENT (VALIDE)
2022-05-08 16:45
4 AIN TAYA

SAISIE DU NUMERO NIF
16000

REVENTE EN L'ETAT

EXPORTATEUR / DESTINATAIRE REEL
GAMA S.R.L
66-83029 SOLOFRA(VN)-ITALY

EUR

550 | 550 | 1 | 154,07720

0001 | DESIGNATION DES MARCHANDISES
N° - - Autresá
OVIN CRUST NOIR

028 | 8738540,78 | NON | 2975,00 | 10203

160

610-620-655-

CODE TAXE	QUOTITE	ASSIETTE	MONTANT	CODE TAXE	QUOTITE	ASSIETTE	MONTANT

LIQUIDATION

MODE DE PAIEMENT

COMPTANT	CONSIGN	ENGAGPAYER	N° CREDIT
X			
T.U.S			
T.P.S		1.500,00	
		1.680,00	
TOTAL			

TRANSIT / SCELLEMENTS APPOSES
NOMBRE | MARQUES

DATE (LIMITE)

BUR FRONT | BUR DEST

QUITTANCE CONSIGNATION
N° : DU :
QUITTANCE CONSIGNATION DROIT ET TAXES
N° DU
QUITTANCE PENALITES
N° DU
DATE :
SIGNATURE DU CAISSIER

AUTORISE PAR :
N° : DU :

OBSERVATIONS
EXPORTATION
GLOBAL

ENGAGEMENTS SOUSCRITS

A Je soussigné déclare que les renseignements portés ci-dessus dans la présente déclaration sont exacts et que les marchandises décrites ci-dessus sont bien celles que j'ai chargées

Transit Kollops
TIGHILT Mustapha
Déclarant en Douane
Mob : 07 71 28 40 39

TRANSIT KOLLOPS
CIFLot 145
Brise Marine
Bordj El Bahri
ALGER
M02
Tél : 0555 29 41 39
BELEDJHEM Med Salah

S.I.G.A.D
LIQUIDATION RECAPITULATIVE

ملحق (7)

CERTIFICAT DE CIRCULATION DES MARCHANDISES

شهادة تنقل السلع

1. المصدر (الإسم والعنوان الكامل والبلد)
1. Exportateur (nom, adresse complète, pays)

EUR. 1 N° A № 0001962 أورو1. رقم أ

راجع الملاحظات في الخلف قبل ملء الإستمارة
Consulter les notes au verso avant de remplir le formulaire

2. شهادة مستعملة للمبادلات التفضيلية بين
2. Certificat utilisé dans les échanges préférentiels entre
l'Algérie الجزائر
et
la Communauté européenne المجموعة الأوروبية
(أشر إلى البلدان، مجموع البلدان أو الأقاليم المعنية)
(indiquer les pays, groupes de pays ou territoires concernés)

3. المرسل إليه (الإسم والعنوان الكامل والبلد) (إشارة إختيارية)
3. Destinataire (nom, adresse complète, pays)
(mention facultative)

4. البلدان، مجموع البلدان أو الإقليم الذي تعتبر منتوجاته منشئية
4. Pays, groupe de pays ou territoire dont les produits sont considérés comme originaires

5. البلدان، مجموع البلدان أوإقليم الوجه
5. Pays, goupe de pays ou territoire de destination

6. معلومات متعلقة بالنقل (إشارة إختيارية)
6. Informations relatives au transport (mention facultative)

MARITIME

7. الملاحظات
7. Observations

8. رقم ترتيبي، علامات، الأرقام، عدد و طبيعة الطرود[1] تعيين السلع **8. Numéro d'ordre: marques, numéros, nombre et nature des colis (1), désignation des marchandises**	9. الكتلة الإجمالية (كغ) أو أوزان أخرى (ل.م³ إلخ) **9. Masse brute (kg) ou autre mesure (l, m³, etc.)**	10. فواتير (إشارة إضافية) **10. Factures** (Mention facultative)
01 TC 20' CONTENANT 09 PALETTES DE PEAUX OVIN CRUST NOIR	PB 3155 Kg	Facture N° 04/05/2022

11. VISA DE LA DOUANE — 11. تأشيرة الجمارك
Déclaration certifiée conforme — تصريح مصادق عليه طبق الأصل
Document d'exportation (2) — وثيقة التصدير [2]
Modèle ..... n° ..... رقم ..... نوع
du ..... لـ
Cachet الخاتم
Bureau de douane: ..... مكتب الجمارك
Pays ou territoire de délivrance: ..... البلد أو إقليم التسليم
A ..... le ..... في ..... بـ
(Signature)

12. DECLARATION DE L'EXPORTATEUR — 12. تصريح المصدر
أنا الممضي أسفله، أصرح أن السلع المشار إليها أدناه تستوفي كل الشروط المطلوبة للحصول على هذه الشهادة.
je soussigné déclare que les marchandises désignées ci-dessus remplissent les conditions requises pour l'obtention du présent certificat.
A ALGER, le 08/05/2022 بـ
(Signature) التوقيع

SARL Cuirs Pleins Fleurs
Zone Industrielle
BOUIRA

(1) Pour les marchandises non emballées, indiquer le nombre d'objets ou mentionner "en vrac".

(1) أشر إلى عدد القطع أو "بالتكديس" السلع غير المعبئة.

(2) A remplir seulement lorsque les règles nationales du pays ou territoire d'exportation l'exigent.

(2) لا تملأ إلا إذا اقتضته القواعد الوطنية للبلد أو إقليم التصريح.

COPIE نسخة

SARL CUIRS PLEINS FLEURS

TANNERIE MÉGISSERIE
Zone Industrielle Voie 'B' Rouiba W.d'Alger - ALGERIE
Tél : + (213) 23 87 36 27 / + (213) 23 87 36 26
Mob : + (213) 661 519 384 / Fax : + (213) 23 87 36 28
www.cpf-dz.com E-mail : sarlcuirspleinsfleurs@yahoo.fr

RC n° : 0019477 B 02
NIF n° : 000216001947789
N° Article : 16420092765

Rouiba, le 05/05/2022

Doit : [illegible]

Sede Leg : Via Leone, 63
83025 Montoro (Av) -Italy
Sede op : Via Celentane, 66
83029 Solofra (Av) – Italy

LISTE DE COLISAGE

Facture n° : [illegible] du 04/05/2022
Conteneur n° : [illegible]

Désignation	N°	Choix	Nombre de pièces	Piètage P²	Poids Net Kg	Poids Brut Kg
Ovin CRUST Noir	01	ABC	632	4 194,00	313	333
		ABC	228	1 291,75		
		D	91	605,75		
	02	ABC	1240	6 953,00	337	357
	03	ABC	1217	6 897,75	357	377
	04	D	1240	7 230,25	359	379
	05	D	1220	7 202,00	344	364
	06	D	880	5 061,50	291	311
		ABC	78	468,25		
	07	E	1200	7 227,00	368	388
	08	E	1180	6 892,50	336	356
	09	E	997	5 647,00	270	290

Poids net : 2975 Kg
Poids brut : 3155 Kg
Poids brut plus conteneur : 5405 Kg

Ovin Crust Noir : 59 670,50 P² -----soit : 5543,57084832 M²

SARL Cuirs Pleins Fleurs
مدبغة الجلود
Zone Industrielle
Voie B ROUIBA
TANNERIE MEGISSERIE

SARL CUIRS PLEINS FLEURS

TANNERIE MÉGISSERIE
Zone Industrielle Voie 'B' Rouiba W.d'Alger - ALGERIE
Tél : + (213) 23 87 36 27 / + (213) 23 87 36 26
Mob : + (213) 661 519 384 / Fax : + (213) 23 87 36 28
www.cpf-dz.com E-mail : sarlcuirspleinsfleurs@yahoo.fr

RC n° : 0019477 B 02
NIF n° : 000216001947789
N° Article : 16420092765

Rouiba, le 04/05/2022

Doit :

Sede Leg : Via Leone, 63 - 83025 Montoro (Av) -Italy
Sede op : Via Celentane, 66 - 83029 Solofra (Av) – Italy
Destination de la marchandise : Magasin sous douane
SOLOFRA DOKS SRL
VIA MELITO IANGANO 09, 83029
SOLOFRA AVELLINO – Italy

CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE
AGENCE DE ROUIBA 178
DOMICILIATION EXPORTATION
130220 ... 04/05/2022
ROUIBA Le : 04/05/2022

Mr. ARIDJ Abdelmadjid
Directeur d'Agence

FACTURE N° 23/2022

Désignation	Choix	Nombre de pièces	Quantité Piètage	P.U EUR	Total EUR
Ovin Crust noir	ABC	3395	19 804,75	1,25	24 755,94
Ovin Crust noir	D	3431	20099,50	1,00	20 099,50
Ovin Crust noir	E	3377	19766,50	0,60	11 859,90
	Total FOB Alger				56 715,34

Arrêtée la présente facture à la somme de :
CINQUANTE SIX MILLE SEPT CENT QUINZE EURO ET TRENTE QUATRE CENTS.

Origine de la marchandise : Algérie
Code H.S : 41 12 00 90 00
Marchandise vendue FOB Alger
Destination : Alger – (Italie), Magasin sous douane : SOLOFRA DOKS SRL
VIA MELITO IANGANO 09, 83029 SOLOFRA AVELLINO.
Payable à notre banque CPA Crédit Populaire d'Algérie Agence Rouiba
Par virement libre après votre inspection de la marchandise au nombre de neuf (09) palettes chez Magasin DOKS SOLOFRA et votre payement reçu par notre banque.
N° Compte : 00 400 178 400 40315 11 13
Code Swift / CPALDZAL

Délai de rapatriement : 180 jours après la date d'expédition des marchandises.

Banque Client : **UNICREDIT SPA AG. AVELLINO**

SARL Cuirs Pleins Fleurs
Zone Industrielle Voie B ROUIBA
TANNERIE MÉGISSERIE

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

CNRC

مستخرج السجل التجاري

معدل

شخص معنوي

ملاحظات

رقم التسجيل : 16B 0058888-16/00

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : 2016

العقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، المعدل والمتمم.

طبقا لأحكام المواد 31، 31 مكرر، 32، 33، 34، 35، 35 مكرر، 36، 37، 38، 39، 40، 41 و 41 مكرر من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و / أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1)، كل من :

- ـ مارس نشاطا تجاريا قارا أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري ؛
- ـ مارس نشاط تجاري بمستخرج سجل تجاري منتهي الصلاحية ؛
- ـ يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري ؛
- ـ مارس نشاطا تجاريا قارا دون حيازة محل تجاري ؛
- ـ مارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون الرخصة أو الإعتماد المطلوبين ؛
- ـ مارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري ؛
- ـ لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12 و15 من القانون المذكور أعلاه ؛
- ـ يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به ؛
- ـ لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري ؛
- ـ يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى ؛
- ـ لم يحترم الإلتزام بالمداومة المنصوص عليها في الفقرة 2 من المادة 22 من القانون المذكور أعلاه.

ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الإلتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

إمضاء الخاضع للتعجيل
أو ممثله الشرعي

مأمور الفرع المحلي للمركز الوطني للسجل التجاري
ولاية الجزائر شرق

التاريخ : 16 جوان 2016

الرقم التسلسلي : 16B 0058888-16/00

عنوان الشركة أو تسميتها : جلد بلان أزهار

الشكل القانوني : شركة ذات المسؤولية المحدودة

عنوان مقر الشركة : حوش المباعات شمال المنطقة الصناعية بلدية الرويبة

ولاية التواجد : الجزائر

مبلغ رأسمال الشركة : 359.040.000,00 د.ج

تاريخ بداية النشاط : 2002/09/22

ملكية القاعدة التجارية : إشهار

ملكية المحل التجاري : فريق شبوب

عدد المؤسسات الثانوية :

الممثل أو الممثلون الشرعيون

الإسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية
شبوب سماعين	1952/04/09 خميس الخشنة	الجزائر	مسير شريك	جزائرية

قطاع النشاط	إنتاج السلع للتصدير
رمز أو رموز النشاط	النشاط أو الأنشطة الممارسة
108201	الدباغة الصناعية لجلد البقر المغطى (الجلد بالكروم
108203	الدباغة والمراطلة الصناعية لجلود الأغنام و الماعز
107607	الذبح و القطع الصناعي للحوم القصابة (مذبحة صناعية
702101	تصدير المواد الإستهلاكية و المصنعة ماعدا المحروقات
	**********
	**********

ملحق (١١)

المديرية العامة للضرائب
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

Carte d'Identification Fiscale

NU [illegible]

Sigle: CUIRS PLEINS FLEURS

Raison Sociale: SARL CUIRS PLEINS FLEURS

Cette carte
est strictement personnelle

- Elle doit être conservée par le contribuable.
- Elle doit être utilisée par le contribuable pour justifier son identification fiscale .

الملحق(12)

ETAT DES ECHANGES COMMERCIAUX PAR GROUPES D'UTILISATIONS, AU TITRE DES ANNEES 2019, 2020 ET 202

			2019		20
Flux	G U	Libellé G U	Valeur USD	Poids KG	Valeur USD
Export	1	Biens Alimentaires	412,265,230.95	883,876,220.78	445,122,109.76
	2	Energie et Lubrifiants	33,397,339,071.83	58,933,121,397.24	21,740,438,198.70
	3 et 4	Produits Bruts	103,619,116.57	1,571,011,470.57	73,607,084.37
	5	Demi-Produits	1,940,457,750.01	7,515,187,464.49	1,606,480,168.61
	6	Biens d'Equipements Agricoles	2,130,587.74	84,207.25	1,408,071.86
	7	Biens d'Equipements Industriels	72,919,569.00	15,129,066.59	86,417,108.76
	8 et 9	Biens de Consommation (non-alimentaires)	52,531,582.56	15,749,589.47	42,233,145.68
		TOTAL	35,981,262,908.67	68,934,159,416.38	23,995,705,887.73
Import	1	Biens Alimentaires	8,003,354,771.65	17,612,223,440.49	8,014,288,464.45
	2	Energie et Lubrifiants	1,438,376,390.68	2,622,560,411.83	919,937,250.19
	3 et 4	Produits Bruts	2,020,469,950.98	5,785,819,252.05	2,302,887,822.05
	5	Demi-Produits	9,392,250,464.73	9,023,613,161.54	7,440,197,412.82
	6	Biens d'Equipements Agricoles	360,075,133.49	52,536,292.89	269,946,542.96
	7	Biens d'Equipements Industriels	13,787,356,899.32	2,133,153,061.95	9,492,964,984.60
	8 et 9	Biens de Consommation (non-alimentaires)	7,071,598,494.13	1,354,060,928.59	5,977,707,213.01
		TOTAL	42,073,482,105.00	38,583,966,549.34	34,417,929,690.07

20	2021	
Poids KG	Valeur USD	Poids KG
958,227,041.17	560,287,065.13	1,041,413,764.38
51,829,299,107.98	34,245,933,013.16	52,706,916,093.95
1,271,107,916.92	182,401,664.22	2,066,403,848.90
8,427,797,944.15	4,038,052,004.17	13,435,919,248.26
208,872.61	972,090.98	105,723.44
13,333,524.77	190,406,788.04	91,493,653.78
14,531,320.74	62,782,197.79	30,678,954.75
62,514,505,728.34	39,280,834,823.49	69,372,931,287.46
17,461,113,369.78	9,274,546,245.20	18,093,812,940.30
1,906,735,182.11	535,896,116.68	1,096,377,282.66
6,957,000,766.07	3,563,618,582.07	8,014,169,111.97
7,246,584,013.03	7,658,107,161.79	5,345,560,769.16
44,778,070.66	258,212,724.51	40,189,586.42
947,180,190.09	10,051,517,404.35	819,915,600.32
1,152,076,935.66	6,341,271,339.25	1,035,644,574.14
35,715,468,527.39	37,683,169,573.86	34,445,669,864.97

الملحق(13)

ETAT DES DIX (10) PREMIERS PAYS CLIENTS DE L'ALGERIE AU TITRE DES ANNEES 2019, 2020 ET 2021

(Les pays sont classés selon la valeur en dollars, par ordre décroissant)

2019

Pays	Valeur USD	Poids KG
FRANCE	5,055,663,645.10	10,784,318,172.04
ITALIE	4,609,044,196.41	6,100,852,335.86
ESPAGNE	4,116,834,208.38	4,885,427,726.00
ROYAUME-UNI	2,282,649,767.80	4,343,168,734.06
TURQUIE	2,241,541,765.40	5,585,886,014.48
ÉTATS-UNIS	2,173,601,538.94	4,656,060,870.41
CHINE	1,639,648,583.66	3,419,063,663.97
INDE	1,520,305,188.92	3,506,895,369.32
PAYS-BAS	1,504,292,253.96	3,248,033,703.61
TUNISIE	1,388,691,748.87	650,385,574.04
SOMME	26,532,272,897.44	47,180,092,163.78

2020

Pays	Valeur USD
ITALIE	3,453,155,840.10
FRANCE	3,288,822,060.17
ESPAGNE	2,442,103,158.81
TURQUIE	2,121,436,745.48
CHINE	1,164,815,368.07
TUNISIE	1,032,715,744.18
PAYS-BAS	1,025,933,061.80
GRÈCE	821,342,627.21
MALAISIE	778,657,214.09
BRÉSIL	726,975,267.33
SOMME	16,855,957,087.23

2021

Pays	Valeur USD	Poids KG
ITALIE	6,267,865,471.59	5,096,561,426.94
FRANCE	5,303,838,542.20	10,569,086,829.51
ESPAGNE	4,973,476,216.23	6,739,868,844.19
TURQUIE	2,488,061,809.04	6,101,106,150.71
PAYS-BAS	2,396,451,765.28	3,973,602,775.14
CHINE	1,907,928,919.78	3,191,497,592.67
ÉTATS-UNIS	1,839,734,765.82	3,493,057,985.37
CORÉE, RÉPUBLIQUE DE	1,681,549,623.28	2,738,995,579.00
MALTE	1,328,933,148.20	2,477,463,468.23
ROYAUME-UNI	1,187,621,317.64	2,165,161,790.85
SOMME	29,375,461,579.06	46,546,402,442.61

Poids KG
5,715,551,480.79
9,363,430,962.86
3,956,337,115.93
5,767,239,029.97
3,500,988,871.56
638,328,324.90
3,252,994,442.58
2,778,262,408.12
2,535,920,816.25
2,475,340,841.08
39,984,394,294.05